

مكتبة فلسطين للكتب المصورة



# رؤية نقدية في الفرق الإسلامية

تأليف

الإمام الدكتور  
د/ محمد حسيني موسى محمد الغزالي

عميد المركز الإسلامي بالشرقية

الطبعة الخامسة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف






# رؤية نقدية في الفرق الإسلامية

تأليف الأستاذ الدكتور /  
د / محمد حسيني موسى محمد الغزالي  
أستاذ العقيدة والفلسفة  
بكلية أصول الدين بالزقازيق


الطبعة الأولى  
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٥ م  
١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م



## إهداء



صاحب القلب الكبير  
صاحب الروح الأبية  
والنفس الصافية النقية  
واليد الكريمة الندية  
جلالة الملك  
حمد بن عيسى آل خليفة  
ملك البحرين  
مع أرق تحية، وأطيب أمنية



الدكتور / محمد حسيني موسى محمد الغزالي

رئيس قسم العقيدة والفلسفة

بكلية أصول الدين جامعة الأزهر بالقاهرة

ت ٠٥٥/٢٣٠١٠٧٥



### مقدمة

الحمد لله أعجز العقول عن معرفة حقيقة ذاته، ودلها على ما يمكن معرفته مما يتعلق بذاته وصفاته، وأكد لها أن الفرق بينهما هو ذات الفارق بين إمكانيات الخلق وكمالات الخالق. قال الله تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسْرَأَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنُّهَارِ﴾<sup>(١)</sup>.

حيرتني مظاهر الكون حتى ... قارب العقل أن يفترّ اندهاشما  
فأشارت لي الحقائق مهلاً ... كل ما كان ليس إلا كما شأ<sup>(٢)</sup>  
وأشهد أن لا إله إلا الله، تعالى عن الأمثال والأنداد والنظائر والأشباه، تنزه في صفاته عن الجواهر والأعراض، وتقدس في ذاته وأفعاله عن اللقائص والأغراض<sup>(٣)</sup>، وتعالّت ذاته عن الكمون والظهور في الاتجاهات، ونصب لها في العقول والقلوب أعلى الأمارات.

وأشهد أن سيدنا محمداً عبد الله ورسوله ختم الله بنبوته كل النبوات، وجعل رسالته عامة دائمة على كل الرسالات، فغطت دعوته من للكون كل الجهات، وعلى ذاته للشريفة تأتي أعظم الشفاعات<sup>(٤)</sup>، حيث يقف الخلائق في المحشر يرجون صالح الأعمال وإجابة الدعوات.

اللهم صلى وسلم وبارك عليه ما دامت الأرض والسموات، واجعل صلاتنا عليه وسيلة تقربنا منه في رضوان الله تعالى الواسع ونعيم الجنات<sup>(٥)</sup>،

(١) سورة الرعد، الآيتان ٩، ١٠.

(٢) العلامة الشيخ محمد الجنبهي، كتاب حافظه الأدب وموقظة الألباب، ص ٢، المطبعة الأدبية بسوق الخضار القديم بمصر، ١٢٨٧هـ. على نفقة أحمد أفندي محمد كاتب مكتبته الأزهر الشريف.

(٣) العلامة للشيخ مصطفى رضوان: هداية الجنان في علم الميزان، ص ٢، مطبعة التوفيق بمصر ١٢٨٦هـ. على نفقة للشيخ عبد القادر بن أحمد أنزلي.

(٤) للعلامة للشيخ محمود بن يحيى للواسطي: الدرر المرضيات، ص ٣، مطبعة للنجاح بشارع باب للخلق بمصر، ١٢٦٥هـ.

(٥) للشيخ محمد أفندي شمس الدين: اللفظ الرائق، ص ٢، مطبعة للموسوعات بمصر، ١٢٨٥هـ-١٨٦٦م.

والله اللهم يسقينا بيده الكريمة من حوضه الشريف شربة لا يقع لنا بعدها ظمأ  
بدأ، انك واسع الرحمات.

وارض اللهم عن آل بيته الطاهرين، وأصحابه الغر الميامين، وأتباعه  
أصحاب العرفان بالله رب العالمين، وأكرم اللهم أباغنا وأمهاتنا وأهلينا مع أولادنا  
وبناتنا، وشيوخنا وأصحاب الفضل علينا انك نعم المولى ونعم النصير.

أما قبل،

فإن دراسة الفرق الإسلامية تمثل صعوبة شديدة لأي دارس منصف، أما  
لماذا؟ فلأن دراستها تتعدد جوانبها بين ظروف نشأتها وعواملها ونتائجها، هذه  
ناحية، أما الناحية الثانية فهي أن الأفكار التي نتعامل معها الآن قد سجلت في أزمنة  
مضت لا نعلم طريق كتابتها ولا ظروفها، ومن الناحية الثالثة تجيء فكرة هذا  
التسجيل عنهم في الغالب الأعم من طريق خصومهم، أو ممن كان لهم ولع بهم،  
فيقع الناظر في الموروث بين نقل مادحٍ ولهِ، أو كارهٍ مُذم، وقديماً قيل :

إذا كان أهل الفضل أغدر غادر  
فكيف بمن في الناس شيمته الغدرُ  
رُزيم بما لا يدفع الموت ضره  
ولا ينجلي ما دامت الناس والدهر<sup>(١)</sup>

بيد أنني في هذه الدراسة سأعمد إلى جانب محدد، إلا وهو الجانب النقدي  
للأفكار التي نقلت عن هذه الفرق، وإذا وجدت الحاجة ماسة إلى الحديث عن  
الجوانب التاريخية أو غيرها فلا مانع لدى من العروج إليها على أساس القاعدة  
الشهيرة وهي أن ما لا يتأتى إلا به الواجب فهو أيضاً واجب.

كما أنني في هذا الكتاب لن أتعرض لكل الفرق الإسلامية، وإنما سأخص  
بعضها لاعتبارات أراها متناسبة مع الظرف الذي أنا فيه.

لكن تبقى جملة نقاط أرى ضرورة أن التنويه إليها يكون من الأهمية  
بمكان ومن وجهة نظري الشخصية على أقل تقدير—وأبرز هذه النقاط ما يلي :

(١) الشيخ محمد الجنبهي : حافظة الأدب، ص ٤٠.

أولاً : إن الحديث عن الفرق الإسلامية بصفة عامة، تأتي فيه المسائل مروية عن الخصوم، وذلك في أغلب الأحيان، وهذا مما يجعل الباحث المنصف يتشكك كثيراً في هذه المنقولات، وبخاصة إذا تعلق الأمر بالجانب العقدي<sup>(١)</sup>، أو الجانب الذي يظهر فيه هؤلاء على أنهم خصوم للشريعة الإسلامية، إذ لا يعقل أن يوجد مؤمن بالله، ويكون لديه شيء من الاستعداد لمغاضبة الله تعالى أبداً، وإلما الذي دفعه أصلاً للإيمان، إن لم يكن هو الاقتناع العقلي، والقلبي، بل والرغبة الشديدة في الرجوع إلى النداء الفطري وتلبية احتياجاته في قوله تعالى ﴿ قَائِمٌ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ إِنَّكَ دَيْنُ الْقِيمِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

ثانياً : إن الخلافات الشخصية، والتيارات المذهبية، بجانب التعصب للجنس أو للقبيلة كانت لها العديد من التأثيرات على مجريات الأمور<sup>(٣)</sup>، أثناء حكم بني أمية، بدليل وقوع عمليات التعذيب على أصحاب الفكر المخالف للقيادة، مع أن المخالفة في الرأي ظاهرة صحيحة<sup>(٤)</sup>، ولا علاقة لها بالاختلافات على الجانب الذي يتطرق بالعقيدة الإلهية، لأنها قائمة في القلب المؤمن.

أما الآراء فإنها تجيء على الجوانب المعرفية، ومحلها العقل، لأنها تتعلق بالمعارف الإنسانية، فالاختلاف في الرأي من هذه الناحية لا يفسد للود قضية، وأيما كان الحال فإذا أخذ الرأي المخالف على أنه اتجاه مضاد للعقيدة، كانت النتيجة تحميل للعقيدة القلبية مخالفات الاتجاهات العقلية، وهو أمر فاسد<sup>(٥)</sup>، ومتى

(١) لأن مسائل العقيدة تكون كامنة في القلب الذي لا يطلع عليه إلا الله عز وجل، ولا يمكن لأحد الحكم على القلوب إلا الله عز وجل.

(٢) سورة الروم، الآية ٣٠.

(٣) راجع للعلامة : ابن الأثير : الكامل في التاريخ، وللمقنسي : البدء والتاريخ، وللمبرد : الكامل، فكلها ألمحت إلى ذلك.

(٤) راجع كتابنا : التفكير الإنساني أصوله ومستوياته، ص ٨٢ وما بعدها.

(٥) وهذا الذي يقع في أغلب الأحيان بين أهل الإسلام عند الاختلاف في الرأي إلا من عظم الله.



تعرض هذا الجانب للفرق الإسلامية، فقد الثقة في النصوص المنقولة عن الآخر، لقصور رأى مخالفه.

ثالثاً : أن نشأة الفرق الكلامية الإسلامية، والتأريخ لها، قد تم في عصر اضطربت فيه الأمور السياسية، ومن ثم ظهرت جماعات المنتفعين، وجماعات التسلق الذين يجيدون النفاق والمداهنة، كما يبرعون في تفتيق الاتهامات للأبرياء على كل ناحية ما دام ذلك يحقق لهم منافع، مهما كانت قليلة أو وسائلها متدنية. وفي الحُكم المنظومة قيل :

وما كتب التاريخ في كل ما حوت ... إلا حديث جد ملفق  
نظرنا في أمر الحاضرين فراينا ... فكيف بأمر الماضين نصدق  
ومن هذا الباب يرى الباحث المنصف، أو الدارس المحقق عواراً في الحديث عن الفرق، إذ قد يُنسب للواحد منهم الرأي ونقيضه، إثباتاً أو نفيًا علمي، صورة لا يتصور أن قائل هذا الرأي أو ذاك عاقل<sup>(١)</sup>، لأنه يثبت في موضع أمراً ما، ثم يقوم بنفيه في موضع آخر، مع أن صاحب ذات الرأي هو المنسوب إليه القول في الحاليتين.

وقديماً قيل : أفشى على مقالة ما قلتها ... وسعى بأمر كان غير سديد<sup>(٢)</sup>.  
مع ان الناقل يكون في صدر كلامه قد عرّف به، وأثبت رجاحة عقله، وكمال إيمانه، وصحة اعتقاده إلى غير ذلك من النعوت الجميلة الكريمة، فإذا جاء بعد ذلك ونسب إليه ما يتنافى مع الذي سبق ذكره، فلا شك أن عملية الثقة به تكون محل قلق<sup>(٣)</sup>، متى كان الدارس لذلك المنقول على وعى تام.

(١) راجع كتابنا : لماذا ينكمش أبناء الإسلام، ج٢، ص ١٧٥، وراجع للإمام الغزالي : الاقتصاد بمبادئ الاعتقاد القطب الثالث، أثناء حديثه عن غلطات اللوم.

(٢) الأستاذ / محمد عبد العاطي فرج : الأدب الإسلامية، ص ٤٧، ط أولى، ١٩٢٥.

(٣) راجع كتابنا : الشك المنهجي وأثره في الحياة العامة، ص ٤٥.

لما إذا كان الدارس ممن يسارعون إلى النقول، فيأخذون منها بغرض تجميع آراء من غير موازنة، أو الراغبين في أن تصدر لهم مؤلفات دون فحص، أو كان ممن بضاعتهم سلب حقوق الآخرين، وسرقة نتاج عقول الماضين، أو خداع المعاصرين، فلن يلتفت إلى شيء من ذلك، لأنه حدد هدفه، وركز على غايته، ومثلهم بين الناس الآن كثير، أعاننا الله تعالى منهم، وأبعدنا عنهم.

رابعاً: أن الحديث عن الفرق الإسلامية يتسم في الغالب بالغموض الشديد، وبخاصة إذا تعلق بالفرق التي لم تتل شهرة الأشاعرة والماتريدية، أو لم تتل تعاطف الرأي العام، أو السلطة السياسية معهم، وبناء عليه فالباحث في أفكارها لا بد أن يقرأ ما بين السطور، وما خلف الكلمات بقدر طاقته، وذلك يحتاج رصيذاً إيمانياً يحجبه عن الإساءة للآخرين<sup>(١)</sup>، وبخاصة أولئك الذين سبقوا للدار الآخرة، وقديماً قيل :

لا تظلموا الموتى وإن طال المدى ... إنى أخاف عليكموا أن تلتقوا

خامساً: من المؤكد أن أي مسلم تدبطه بالله علاقة خاصة جداً، لا يطلع عليها إلا الله تعالى، لكنه قد يخطيء أثناء التعبير عن هذه العلاقة، أو يكون لديه قصور في تصويرها، أو تجيء الظروف المحيطة به، مانعة له من التصريح بما يعتقد، ومن ثم لا يكون الخطأ في اعتقاده، وإنما يمكن حمله على الظروف المحيطة، واللغة المعبرة، وهو ما يعرف بالخطأ في الوسيلة لا في الأصول والغايات<sup>(٢)</sup>.

ولا شك أن هذا النوع من القصور في الوسيلة لا يكون مقصوداً، وبناء عليه فلا يجوز شرعاً سرعة القذف به في أتون الكفر، ولا إلقائه في غياهب الإلحاد، وإنما يكون حسن الظن بالله أحد الوسائل التي تجعل حسن الظن بهذا المسلم أمراً قائماً.

(١) فالرصيد الإيماني القلبي يدفعه إلى الموضوعية والحيدة وهما من الصفات اللازمة لأي باحث.

(٢) راجع كتابنا: الحديث في المنطق الحديث، ص ٢٥٢ وما بعدها.

ثم إن العدو خلف الآراء التي قال بها أصحابها، وأصحت نسبتها إليهم على وجه مقبول، يعطى انطباعاً مؤكداً بأن صاحب ذلك الرأي قد درسه وفحصه، وبالتالي ينسب إليه، ولم ير حرجاً من تلك النسبة.

على أني قد تناولت في هذا الجزء من فرق الشيعة الزيدية والإمامية، ومن فرق الخوارج الأزارقة والنجديات، أما المرجنة فقد تناولت اليونسية والغسانية، ثم جاء الحديث عن الجبرية فتناولت النجارية كواحدة من أبرز فرق الجبرية، مع أني سأجعل الجزء الثاني عن المعتزلة والمشبهة وفرقهما والله أسأل التوفيق والسداد.

# الفصل الأول

## الشيعة وأبرز فرقها

١- الزيدية.

٢- الإمامية.

## الشيعية وأبرز فرقها

تعتبر الشيعة إحدى الفرق الإسلامية، الذين كان لهم وجود سابق على بعض آخر، داخل البيئة الإسلامية، بل حال حياة سيدنا رسول الله ﷺ، وإن لم تكن معارفهم قد أعلنوها من قبل، ثم ظهر لهم وجود فعلي على أرض الواقع في خلافة الإمام علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - ثم ظل هذا الامتداد لهم في فرق صغيرة، تحمل آراء بعضهم، أو تنسب إليهم، وقد استمر ذلك الوضع إلى يومنا هذا، ومن ثم فسأعمل على تقديم نبذة مختصرة عن طائفة الشيعة وفرقها الرئيسية، من خلال ما يلي :

### أولاً : تعريف الشيعة

#### ١- في اللغة :

وردت مادة الكلمة في لغة العرب على أنحاء شتى، وكذلك وردت في القرآن الكريم، إثني عشرة مرة<sup>(١)</sup>، وهي في ورودها بالنسبة للغة العرب تجيء على جملة من المعاني المناسبت عرض أبرزها على النحو التالي :

#### أ - الظهور والانتشار :

قالت العرب : شاع الخبر : بمعنى ظهر وانتشر، فلم يعد يخفى على أحد كأنه قائم برأسه<sup>(٢)</sup>، وكل خبر انتشر أو ظهر بصورة واسعة فإنه يقال عليه صار شائعاً مشهوراً.

(١) راجع للأستاذ / محمد فؤاد عبد الباقي : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، باب الشين، ص ٣٩٨.

(٢) العلامة ابن منظور : لسان العرب، باب الشين، ص ٥٨٢، وراجع المعجم الوجيز، باب الشين، ص ٢٨٥.

ب- ما تقع فيه الشركة :

يقال هذه الدار شاعت بين ممتلكيها، فلكل واحد منهم حصته على الشروع لا على الاستقلال<sup>(١)</sup>، إذ لو كان لواحد منهم نصيب بعينه ما قيل على الأمر كله إنه مشاع، ومن ثم فكل ما تقع فيه الشركة مع عدم تمييز الأنصبة يكون سهم كل فرد بالنسبة للآخرين شائعاً غير محدد على وجه دقيق.

ج- الصحبة المؤيدة :

قالت العرب : فلان شايح فلاناً بمعنى : صاحبه وأيده فلا يفترق عنه، بل صار كل منهما مع الثاني كالمراء وظله<sup>(٢)</sup>، فكل من شايح شخصاً، أو تبنى فكرة على سبيل التمسك بها، فإنه يكون مشايحاً لها، أما إذا انفصل عنها أو عنه فإنه يكون مودعاً لا مقبلاً ممسكاً، ومنه قول العرب : فلان شيع جنازة فلان، ومعناها : خرج معهم ليودعه<sup>(٣)</sup> ويبلغ به منزله في قبره.

د - الذبوع والانتشار :

تقول العرب : هذا الخبر شاع، بمعنى انتشر في الجو حتى صار كالهواء، فإذا وجد من يتمسك به فهو خبر ثابت عند ممسكه، أما إن لم يجد من يتشبث به فهو خبر بلا هوية، ويغلب عليه الكذب<sup>(٤)</sup>.

هـ - الأتباع والأتصار :

ومنهم قولهم : الشيعة هم الفرقة أو الجماعة الذين تشايحوا على بن أبي طالب - كرم الله وجهه - واجتمعوا على حبه وآله، وتمسكوا بأحقيته في الإمامة ومن بعده لولاده الذين جازوا من فاطمة الزهراء<sup>(٥)</sup>.

(١) العلامة / الزمخشري : لسان البلاغة، باب الشين، فصل الياء وما يثالثهما، ج٤، ص١١٢، ط دار الشعب.

(٢) لويس للمعلوف : المنجد في اللغة، باب الشين، فصل العين، ص٤٠٧.

(٣) الشيخ / حسن علام : قواعد البيئات، ص١٩٥، ط لولى، ١٢٨٥هـ.

(٤) بطرس البستاني : قطر المحيط، باب الشين، ص٤١٦.

(٥) العلامة / الفيروز آبادي : القاموس المحيط، باب العين، فصل الشين وما يثالثهما، ط الشعب.

مما سبق إتضح أن مادة الكلمة - ش - ي - ع - لها أصل في اللغة يدل على وجود شيء ما ذاع أمره، وانتشر خبره، ولم يعد أحد يقدر على إبعاده، حتى وإن استعمل العنف والقوة، على أساس أن الفكر لا يحارب إلا بمنته، ويمكن تقديم تعريف لغوي جامع للمعاني السالفة، وهو أن الشيعة هم الذين ظهر أمرهم وانتشر خبرهم على سبيل النشأك المتواصل في حب على بن أبي طالب - كرم الله وجهه - و صاروا في ذلك صحبة مؤيدة بالأتباع القائمين والأئصار غير المتفرقين.

## ٢- في الاصطلاح :

ذهب أهل الإسلام في تعريف الشيعة على الناحية الاصطلاحية مذاهب كثيرة، بعضها قام على المعنى اللغوي، وبعضها الآخر قام إما على الوصف المتابع لهم، أو الدعاوى التي أعلنوها، أو أطلقت عليهم من خصومهم بغرض الكيد لهم، والنيل منهم، ونحن سنذكر بعض هذه التعريفات حتى يكون القارئ على بيّنة منها.

أ - ذكر العلامة أبو الحسن الأشعري ت / ٣٢٤هـ، أن الشيعة هم كل من شاع علياً رضي الله عنه، أي ناصره مناصرة تامة، وأيده تأييداً مطلقاً، وتبعه فيما ذهب إليه، وقدمه على صحابة رسول الله ﷺ في الخلافة، ويعطى هذه التسمية بقوله : سموا شيعة لأنهم شاعوا علياً رضي الله عنه، ويقدمونه على سائر أصحاب رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

ب- ذهب الجرجاني في تعريفاته إلى أن الشيعة : هم الذين شاعوا علياً - رضي الله عنه - وقالوا : أنه الإمام بعد رسول الله ، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج عنه، وعن أولاده<sup>(٢)</sup>، ويذكر أن هذا التعريف قد تم على سبيل الحكاية، لا على سبيل الوصف، أو القاعدة التي يمكن أن تنسب إليهم.

(١) للعلامة / أبو الحسن الأشعري : مقالات الإسلاميين، ج١، ص٦٥، ط القاهرة، ١٩٥٠م، تحقيق الشيخ / محمد محي الدين عبد الحميد.

(٢) الإمام / السيد الشريف الجرجاني : التعريفات، باب الشين، ص ١١٤.

وتعريف الإمام الأشعري قائم في التسمية؛ ومن ثم فهو تعريف أسمى، أو تعريف بالاسم على ما ذهب إليه المناطقة<sup>(١)</sup>.

جـ- يذهب العلامة الشهرستاني ٤٧٩ - ٥٤٨ هـ إلى أن الشيعة هم الذين شايعوا علياً رضي الله عنه على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية، إما جلياً وإما خفياً، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج عن أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده<sup>(٢)</sup>، ويستمر ذلك في بنيتهم من بعدهم أبد الدهر.

ومعنى هذا : أنهم شايعوا علياً - كرم الله وجهه - ثم اضافوا إلى حبه المباديء التي قام عليها ذلك الحب، وانصب على التفضيل، وبالتالي يمكن اعتبار تعريف الشهرستاني منصباً على فريق واحد من فرق الشيعة، وهم فقط الذين اعتبروا نصب الإمام في شخص معين قضية أساسية أو ركناً من أركان الدين.

والحق أن نصب الإمام في الإسلام أصل تبعي من أصول الاعتقاد على ما ذهب إليه الإمام الغزالي<sup>(٣)</sup>، أما أن تكون في شخص بعينه فذلك ما لم يقع فيه اتفاق.

د - أما الإمام ابن حزم : ت ٤٥٦ هـ، فإنه يعرف الشيعة بأنهم كل من وافق للرأى في أن علياً - رضي الله عنه - أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ وأحقهم بالإمامة، وولده من بعده فهو شيعي<sup>(٤)</sup>، على أساس هذه الموافقة حتى وإن كانت بسبب من الأسباب التي تدعوا إليها على الدوام.

وتعريف ابن حزم هذا إنما هو تعريف بالفكرة لا بالأشخاص، ومن ثم فإنه ينصب على أولئك الذين اعتقدوا أفضلية الإمام علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه

(١) راجع كتابنا : الغزاليات في منطق التصورات أثناء الحديث عن التعريفات المقبولة وغير المقبولة.

(٢) أبو الفتح محمد عبد الكريم للشهرستاني : الملل والنحل، جـ ١، ص ١٤٦، تحقيق أ/ عبد العزيز محمد الوكيل.

(٣) راجع كتابنا : الفكر السياسي بين الغزالي والنظم الحديثة، ج ١، ص ٣٨، ط لولي، ٢٠٠٤ م.

(٤) العلامة ابن حزم : الفصل في الملل والأهواء والنحل، ج ٤، ص ١١٨.



– على غيره وسبقه لكل الصحابة فيما هو أحق به بالنسبة للإمامة<sup>(١)</sup>، التي هي خلافة في المسلمين بعد رسول الله ﷺ مع أنه لا يوجد مبرر صحيح يسمح بهذه الدعاوى، لا من القرآن ولا من السنة، ولا من إجماع الأمة.

ويبدو لي أن الشيعة هم الذين فضلوا بينهم وبين غيرهم من أهل الإسلام، حيث اعتبروا أنفسهم أكثر من غيرهم محبة للإمام علي – رضى الله عنه – وتعاطفاً معه، ثم جاء من بعدهم فانتسب إليهم بذات المفاهيم، وأضاف إلى ما ذهبوا إليه القضايا التي انتهت إلى إبعاد العدد الكبير منهم عن الواقع الإسلامي، والنصوص الشرعية، وهنا أتبه إلى أمرين :

الأول : أن حب رسول الله ﷺ وآل بيته، وحب الإمام علي – رضى الله عنه – وذريته لا يطعن عليها مسلم، طالما كانت في حدود ما جاء به كتاب الله تعالى وصح نبي سنة رسول الله ﷺ، وكان عليه إجماع الأمة<sup>(٢)</sup>، مع التزام المنتسبين إلى آل البيت الشريف الأحكام الشرعية لقوله ﷺ : الأئمة من قريش ما ناموا فيكم بكتاب الله وسنة رسوله.

الثاني : أن دعوى محبة رسول الله ﷺ وآل بيته، والإمام علي – رضى الله عنه – وبنيه من بعده، بما يخالف القواعد الشرعية من ناحية طعن في كتاب الله، أو نص صح عن رسول الله ﷺ، أو إسقاط ركن من أركان الإسلام، أو استباحة محرم، أو انتهاك فضائل الأخلاق، فإنه يكون حياً فاسداً، وشيعة لا تستحق سوى الحكم عليها بأنها خارجة عن نطاق شريعة الإسلام.

ومن ثم فإذا ادعى أحد في آل البيت مجتمعين أو متفرقين، ما يرفعهم أو بعضهم إلى درجة العصمة التي لا تكون إلا لمن عصمه الله من الأنبياء والمرسلين، أو زعم قدرتهم أو بعضهم على الإتيان بما هو من صفات رب العالمين، ومنه إنزال القرآن الكريم وبعث الرسل، أو ادعى لهم حقوقاً، أو أسقط عنهم واجبات شرعية من غير خص فإنه يكون حياً كاذباً وشيعة ساقطة.

(١) راجع كتابنا : الفكر السياسي بين الغزالي والنظم الحديثة، جـ ١، ص ٣٥، وراجع للإمام الغزالي : فضائح الباطنية، ص ٩٨، تحقيق الدكتور / عبد الرحمن بدوي.

(٢) لأن إجماع الأمة حجة شرعية، بل هو أحد الأدلة في الأحكام الشرعية.

### ثانياً : نشأتها

يذهب الكثيرون من الدارسين إلى أن تحديد تاريخ نشأة الشيعة قد شابته الكثير من الغموض، مع أنه في الدراسة أمر واقع، ومن ثم فإبتهم يختلفون في الوقت الذي ظهرت فيه الشيعة على الناحية اللغوية أو الشرعية، وكذلك من الناحية التنظيمية، وكل له اتجاهاته، أو أسبابه ومبرراته، وسوف أعرض لها في شيء من الإيجاز على النحو التالي :

#### الاتجاه الأول : علماء الشيعة :

وهم الذين يقولون : أن جماعة الشيعة قد ظهرت في عهد رسول الله ﷺ وأن التشيع معناه : المناصرة، والمتابعة، والتأييد للإمام على - كرم الله وجهه - وأن ذلك كان واضحاً في عهد رسول الله ﷺ، وكان الصحابة يدركونه من اعتبار شيء آخر، ولم يكن واحد منهم يعترض عليه<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذا أن محبة الإمام على والانتصار له على سبيل التشيع، إنما كانت نظراً لما يقوم به من خدمات جليلة، وأعمال عظيمة داخل الدولة الإسلامية في عهدها الأول، ولا يمتنع هذا النوع من الحب أحدٌ فقد كان كل الصحابة محبوبين من بعضهم البعض، لأن الإسلام، هو الذي ربط بينهم.

وكلف كل واحد منهم محبة الآخر باعتبار الإسلام وحده لا باعتبار آخر، يقول العلامة "النوبختي" : ت ٣٠٠هـ : إن الشيعة قد ظهروا مع سيدنا على - رضى الله عنه - في زمن النبي ﷺ، ويسمونها فرقة على بن أبى طالب - رضى الله عنه - المسمون : شيعة على - عليه السلام - وهم معروفون بانقطاعهم إليه، والقول بإمامته فيما بعد، ومنهم المداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، وأبو جندب ابن جنادة، وعمار بن ياسر وغيرهم<sup>(٢)</sup>، حيث كانوا يعلنون ذلك على الملأ، ولم يكن واحد من الصحابة يفكر في معاندتهم، وإنما ارتضوا هذه المحبة، وسعدوا بذلك الإعلان.

(١) الشيخ / محمد كاشف الغطاء : الشيعة الأوائل، ص ٣١، ط المدينة المقدسة، ١٢٨٧هـ.

(٢) العلامة / الحسن النوبختي : فرق الشيعة، ص ٢٨، تحقيق الدكتور / عبد المنعم الحفني.

ومعنى هذا أن محبى الإمام على، قد ظهروا فى عهد رسول الله ﷺ وأنهم بعد انتقال الرسول ﷺ كانوا يقطعون إلى الإمام على - كرم الله وجهه - حتى يستفيدوا من علمه، ولا مانع أن يروه أعلى من غيره فى هذا الجانب، مما دفعهم إلى القول بإمامته العلمية لا إمامة أخرى تتعلق بالعقيدة الإلهية، أو تعتبر أحد أركان الإسلام على ما ذهب إليه غلاة الشيعة.

ويذهب العلامة "العاملى" إلى القول بأن الشيعة ظهروا فى عهد رسول الله ﷺ، وكانوا يفضلون سيدنا علياً - رضى الله عنه - ويوالونه، وكان ذلك منهم فى عهد الرسول ﷺ<sup>(١)</sup>، وقد مارسوا ذلك فى العلن من غير أن ينكر عليهم أحد ذلك.

وهذا الرأى يُحمل على الوجه الذى حمله عليه صاحبه لأن محبة الصحابة، كانت تجرى فى قلوبهم لبعضهم، وقد دل عليه تاريخ الإسلام فى مراحل الأولى فى كل من المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، وكذلك فى الإيثار الذى مارسه المسلمون الأوائل على الجوانب المختلفة.

أما "الكشى" فيذهب إلى أن تاريخ نشأة الشيعة كان فى عهد رسول الله ﷺ وبإشارة منه، فكانت هذه الإشارة بمثابة إعلان صريح منه عليه الصلاة والسلام بظهور هذه الفرقة وتسميتها أيضاً الشيعة<sup>(٢)</sup>.

مما سبق اتضح أن أصحاب الرأى الأول: وهم الشيعة أنفسهم قد أكدوا على أن نشأة الشيعة إنما كانت فى عهد سيدنا رسول الله ﷺ، بل إن الكثيرين منهم قد ذهبوا إلى أن سيدنا محمداً ﷺ صاحب الشريعة نفسه هو الذى قد وضع بذرة التشيع للإمام على مع بذرة الإسلام، فيقول آل كاشف الغطاء: ولم يزل رسول الله ﷺ غارسها، يتعاهدها بالسقى جنباً إلى جنب، مع العناية والاهتمام، حتى نمت وازدهرت فى حياته، ثم أثمرت بعد وفاته، وصار هؤلاء المتشيعون هم أهل الإسلام<sup>(٣)</sup>، ومعنى هذا أن الشيعة لم تظهر كفرقة ذات أبعاد سياسية واتجاهات

(١) السيد محسن الأمين العاملى: أعيان الشيعة، ج١، ص١٣.

(٢) العلامة الكشى: رجال الكشى، ص١٨-١٩.

(٣) الشيخ / محمد الحسين آل كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها، ج٢، ص١١٨، ط ١٩٩٣.

دينية إلا بعد انتقال الرسول محمد ﷺ إلى الرفيق الأعلى، ومن ثم تكون حادثة في  
الملة الإسلامية بتاريخ ظهورها لا من خلال تاريخ النشأة  
وفي تقديري : إن هذا الاتجاه يسعى لتأكيد عدة أمور :-

الأمر الأول : إيجاد سند شرعي للشيعية، يقوم على تقنين هذا الاتجاه من المعصوم  
ﷺ، ومن ثم فكل ما يجيء معه لا يمكن التخلي عنه، بل إن كافة  
الاعتقادات التي تدعو إليها والسلوكيات التي تقع فيها الممارسة يجب أن  
تكون وحدها هي الإسلامية.

الأمر الثاني : دفع المسلمين إلى الإنطواء تحت هذا التيار الشيعي، ما دام هو  
المعبر عن الإسلام، وإلا كانوا مخالفين للنصوص الشرعية الأمرة  
بالإتباع، الناهية عن الابتداع<sup>(١)</sup>، وهذا من شأنه اتساع المساحة التي تقوم  
فيها الجماعة، بجانب شرعية التمكين لها في الأرض.

الأمر الثالث : بناء الحصون القوية المعدة بوسائل دفاعية متعددة بحيث تكون قائمة  
في مواجهة قوى خصوم هذا الاتجاه<sup>(٢)</sup>، ومن ثم لا تجد وسائل هجومهم أي  
طريق لتدمير هذه القواعد المحصنة، وهذا الاحتمال تدل عليه الوسائل  
الهجومية والصور التي تعبر عن الانتدفاع. حين تزعم أن هناك سقطاً في  
الآيات القرآنية<sup>(٣)</sup>.

الأمر الرابع : تأكيد أحقيتهم في قيادة الأمة المسلمة وسياستها على كافة النواحي  
الممكنة، ومن ثم تبرز الأغراض السياسية لدى أصحاب الفكر الشيعي،  
لأنها حينئذ تكون قد أعلنت عن نفسها، وكشفت القناع الذي تخفى من  
ورائه التوجيهات التي تعمل على تحقيقها.

(١) راجع كتابنا : لماذا انتشر الإسلام، ج٢، ص٢٧-٦٥، حيث تعرضت فيه لبيان أثر هذه  
الصيحات الحمقاء على الأمة الإسلامية.

(٢) كالحال مع جماعات التكفير والهجرة، وجماعة التبليغ، وغيرها من الجماعات التي تسعى  
لتدمير المجتمع متى خالف بعض أفرادها الاتجاه العام لهذه الجماعات.

(٣) الدكتور / محمد السيد زهران : الشيعة المعتزلة، ص٨٧، ط لولي، ١٩٦٥م.

غير أني ألحظ عدم صدق هذه الدعوى، وهي وجود فرق الشيعة في زمن الرسول ﷺ، لأن هذا الزمن لم يعرف التفرق، ولم توجد فيه سنة ولا شيعة، كما لم يوجد فيه أهل قرآن وأهل سنة، ولا عرب أو عجم، وإنما كانت الوحدة الجامعة بينهم، هي قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله ﷺ: "الناس سواسية كأسنان المشط..."، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ نَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾<sup>(٢)</sup>.

كما أن الإسلام أزال كافة الحواجز بين الناس، فلا غنى ولا فقير، كما لا حسب ولا نسب، بل إن الأوصاف العامة التي تجيء مع الألوان قد تلاشت ولم يعد إلا الإسلام وحده لأنه الذي جمع بينهم وألف قلوبهم. وفوق ذلك فإن الجنة هي من فضل الله للمتقين، والنار بعدل الله للعاصين.

كما ورد في الأثر: الجنة لمن اتقاني ولو كان عبداً حبشياً، والنار لمن عصاني ولو كان سيداً قرشياً".

وبالتالي فلو لكتفى أصحاب هذا القول بأن البعض كان يحب سيدنا علياً - كرم الله وجهه - ويزيد في محبته على ناحية قلبية، لما له من مفاخر تعود إليه عند نشأة للدولة الإسلامية، من غير زيادة على ذلك، لكان أمراً مقبولاً، أما وإنهم قد تجاوزوا هذه الحدود الشرعية، وضربوا في الماضي البعيد بسهم غير مصيب، فقد لخطأوا الهدف.

الاتجاه الثاني: أصحاب محبة آل البيت:

وهؤلاء هم الذين ذهبوا إلى أن رسول الله ﷺ لم يعقب ذكراً بقي بعد وفاته بحيث يكون هو المستخلف بعده، وبالتالي فإن أولى الناس بخلافة رسول الله ﷺ إنما هم آل بيته، وأولى الناس من آل بيته هم الذين رلوا في أنفسهم أحقية تولي

(١) سورة الحجرات، الآية ١٠.

(٢) سورة الحجرات، الآية ١٣.

الخلافة<sup>(١)</sup> بعده، وإمامة المسلمين إلى الطريق السليم، ويأتي من بعد النبي عليه الصلاة والسلام، الذي يراه آل البيت أحق في الخلافة.

ثم اختلفوا بعد ذلك : هل يكون المستحق للخلافة بتعيين من رسول الله ﷺ حال حياته، أم بالنص عليه، أم يكون ذلك بالتقدم في الإسلام، أو التقدم في السن، إلى غير ذلك من الوجوه المحتملة.

ففرق ذهب إلى أن أولى الناس بخلافة رسول الله ﷺ بعد وفاته هم آل بيته تبعاً للسبق في الإسلام، ويحكي اليعقوبي ذلك فيقول : تخلف عن بيعة أبي بكر جمع من الصحابة، ومالوا مع علي بن أبي طالب، على أساس أنه الأولي بالخلافة، ومنهم العباس بن عبد المطلب، والفضل بن العباس، والزيبر بن العوام، وخالد بن سعيد، والمقداد بن عمرو، وسلمان الفارسي، وكذلك أبو ذر الغفاري، وعمار بن ياسر وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

غير أن هذا الاتجاه الذي ركز على السبق في الإسلام، قد رشح جملة من الأشخاص انصب عليهم جميعاً الوصف، لا على شخص واحد باعتبار أن الأمر يتعلق إما بالتقدم في السن، فيكون العباس بن عبد المطلب عم النبي ﷺ هو الأحق بالتشيع باعتباريه عم رسول الله ﷺ، وأكبر سناً من علي، وقد مال إلى هذا الرأي بعض الدارسين من القدامى والمحدثين<sup>(٣)</sup>، ولهم على ذلك شبهات.

بينما ذهب جمهرة أخرى من الدارسين والباحثين إلى أن المسألة المتعلقة بالتشيع قد برزت بعد وفاة رسول الله ﷺ مباشرة دون اعتبار لشيء آخر، فيقول الأستاذ أحمد أمين : "إن البذرة الأولى للشيعة كانت هي الجماعة الذين رأوا بعد

(١) الشيخ / محمود عبد اللطيف نصر الله : الشيعة أصولها وتطوراتها، ص ٤٣، الطبعة الأولى، مطبعة حسان بالديار التركية ١٢٩٨هـ.

(٢) العلامة / اليعقوبي : تاريخ اليعقوبي، ج ٢، ص ١٠٣، وراجع للدكتور / محمد عبد العظيم رسلان : التاريخ السياسي للأمة الإسلامية، ج ٢، ص ٤٣.

(٣) راجع للدكتور / محمود زكي طوسون : النهضة السياسية في الإسلام، ص ١٨٥، ط أولى ١٩٤١م.

وفاة النبي ﷺ أن أهل بيته هم أولى في خلافته، وأولى أهل البيت بالخلافة العباس ابن عبد المطلب عم النبي ﷺ ثم يأتي على بن أبي طالب - رضی الله عنه - ابن عم رسول الله ﷺ، غير أن علياً أولى بالخلافة من العباس<sup>(١)</sup>، لاعتبارات رآها قائمة في ذهنه وعقول الآخرين.

ولعل وجهة نظر الأستاذ أحمد أمين قامت على قاعدتين :

الأولى : سبق الإمام على في الإسلام، حيث كان هو أول صبي دخل الإسلام<sup>(٢)</sup>، بينما كان إسلام العباس قد جاء متأخراً عن ذلك بوقت طويل.

الثانية : أن العباس لم ينازع علياً في طلب الخلافة، وهذا اعتراف منه بأحقية الإمام على في كل من الإمامة والخلافة، وقيادة المسلمين العامة من الوجوه المختلفة.

وتلك يفضى إلى القول بأن الإمام علياً - رضی الله عنه - كان هو الأولى بها، والأحق، وأن نشأة الشيعة كانت بعد انتقال سيدنا رسول الله ﷺ إلى الرفيق الأعلى - سبحانه وتعالى - وهو ما يعني أنها ظهرت متأخرة عن رأى الفريق الأول<sup>(٣)</sup>، بمدة لا تقل عن عشر سنوات ابتداء من الهجرة المباركة، وهى السنوات التي قضاها الرسول ﷺ في المدينة مهاجراً حتى قبض إلى ربه.

الاتجاه الثالث : أصحاب المبايعة :

ويذهب هؤلاء إلى أن التشيع قد ظهر كمذهب مؤثر بعد استشهاد سيدنا عمر بن الخطاب - رضی الله عنه - على يد أبى لؤلؤة المجوسى، حيث بات الناس يتسائلون عن خليفة لعمر - رضی الله عنه - وقد حسب هذا البعض أن

(١) على أساس أن الإمام علياً - كرم الله وجهه - قد تربي في حجر النبي ﷺ، فلما بعث الله سيدنا محمداً نبياً سارع على بن أبي طالب - كرم الله وجهه - إلى الدخول في الإسلام، العلامة السهيلي : الروض الأتف، ص ٢٣٥.

(٢) الأستاذ / أحمد أمين : فجر الإسلام، ج ٢، ص ٢٦٦، ط النهضة المصرية.

(٣) حيث يذهب أصحاب الفريق الأول إلى أن التشيع قد ظهر حال حياة رسول الله ﷺ، وبإشارة منه.

علياً هو الأحق بها في تلك الفترة، ثم انطلقوا إليه، وطالبوا أن يكون هو الخليفة<sup>(١)</sup>، ومن هنا ظهرت الشيعة، وبات أمر التشيع واضحاً بهذا الاعتبار.

يقول الشيخ عبد اللطيف محمود العجمي: لقد كانت بعض النفوس المحبة لآل البيت تطمع في خلافة علي بن أبي طالب لرسول الله ﷺ لاعتبارات كثيرة، لكن سبق الصديق، وعمر إلى قبولها لم يسمح بذلك، فلما قتل الفاروق أعلنوا أحقية علي بها، حتى يفلتوا الطريق على الآخرين، ومن هنا أعلنوا تمسكهم به، وتشيعهم له<sup>(٢)</sup>.

ومعنى هذا أن أصحاب الحب لعلي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - كانوا يشايعونه في الخفاء، ويتعلقون به، أملين أن يكون هو الخليفة، لكن لم يكن لديهم قدر من الشجاعة حتى يعلنوا هذا الحب، أو يترجموه على تآخية عملية، ولا يعلم ما في القلوب إلا الله، ولكن هذه النشأة في ذات التاريخ، ربما لا تدعمها أدلة صحيحة<sup>(٣)</sup>، غاية ما في الأمر أن أصحابها قد أذوا التئيل من بنى أمية على حساب بنى عبد مناف، وهو ما لم تعزفه القواعد الصحيحة، كما لم يعترف به أصحاب الثبوت التاريخي الذين يوثق بهم.

كما أن البيعة للصديق قد تمت ورَضِيَ علي - كرم الله وجهه - بها، ولم يحضر لمبايعة الصديق أول الأمر، لأنه كان مشغولاً بالإعداد لدفن الرسول ﷺ، ولم يكن على يطمع في الخلافة، إذ لو صح ذلك عنه لما منع منه.

الاتجاه الرابع: أصحاب البيعة لعلي:

يذهب هؤلاء إلى أن الشيعة قد ظهرت كفرقة، عندما بويع الإمام علي - كرم الله وجهه - ليكون خليفة المسلمين، حيث أن الخليفة كان مطالباً بالقصاص من

(١) راجع كتابنا: لماذا ينكمش لبناء الإسلام، ج٢، ص٤٧.

(٢) الشيخ / عبد اللطيف محمود العجمي: الأمة الإسلامية والمذاهب السياسية، ص١١٣، ط الدار الحسينية ١٣١١هـ، غناية / فرج الكردي.

(٣) لأن تاريخ الإسلام السياسي لم يتعرض لهذه المسألة، ولو كان لها وجود لبرزت في مؤلفات السابقين من المؤرخين المنصفين.



قتلة سيدنا عثمان بن عفان، فكان الواجب أن يقف معه بنو أمية في طلب القصاص، أما أن يعاجلوه قبل أن يدبر أمره في الخلافة<sup>(١)</sup>، ويطلبوا منه سرعة القبض على قتلة عثمان، والقصاص منهم، من غير أن يمدوا له يد المساعدة الفعالة، إنما يمثل تكليفاً بما لا يطاق، ويعلن عن رغبة في القضاء على الإمام علي، وإبعاده عن الخلافة، ومن هنا ظهر محبو الإمام علي، وأعلنوا أنفسهم دروعاً له تحمي خلفته، وتدافع عن أحقيته، وبالتالي فقد كان إعلانهم التشيع.

يقول الشيخ محمد السعدني: بعد استشهاد عثمان بن عفان ضغط بنو أمية على الإمام علي - كرم الله وجهه - لكنهم استخدموا السيدة عائشة كوسيلة ترفع حدة هذا الضغط عليه. مستغلين الأوضاع القائمة، واستجابتها - رضى الله عنها - لهذا الاتجاه، فلما وجد المسلمون ما يمارسه بنو أمية مع عليّ قد بلغ حداً لا يحتمل الإبقاء عليه، أسرع الكثيرون منهم إلى مناصرة الإمام علي، كما أعلنوا استعدادهم للدفاع عنه، ومن ثم أطلقوا على أنفسهم اسم شيعة علي في مقابلة: شيعة عثمان، الذين كانوا من بنى أمية<sup>(٢)</sup>.

بيد أن فكرة وجود شيعة علي تكون في مواجهة شيعة عثمان، إنما هي نوع من التخطيط السياسي، يلجأ إليه عادة الخصوم غير الشرفاء، لأن الحق له وجه واحد فإما صحيح أو فاسد، ولا يوجد آخر، فإذا فرض هذا القول لكان من الواجب عدم ظهور الخوارج أصلاً<sup>(٣)</sup>، لأنهم أول أمرهم خرجوا على الإمام علي، وكانوا في الأصل خاصته.

ويقرر ابن النديم نفس الفكرة حاكياً عن ابن هشام فيقول: لما خالف طلحة والزبير عليّ الإمام علي - رضى الله عنه - وأبيا إلا الطلب بدم عثمان بن عفان - رضى الله عنه - وقصدهما علي - كرم الله وجهه - ليقاتلها حتى يفينا إلى أمر

(١) راجع للدكتور / عبد الفتاح شحاته: تاريخ الأمة العربية، ج٢، الخلفاء الراشدين، ص ٢٥٧.

(٢) الشيخ / محمد عبد العظيم السعدني: تاريخ الأمة الإسلامية، ج١، ص ١٥٣، ط حيدر آباد الدكن، ١٢٨٧هـ.

(٣) عرضت لهذا أثناء الحديث عن الخوارج، فراجعها في مكاتبا تجد الخير إن شاء الله تعالى.

الله تعالى - جل اسمه - تسمى من اتبعه على ذلك بالشيعة، وكان يقول: شيعتي، وسماهم الأصفياء، كما سماهم: الأصحاب والشيعة<sup>(١)</sup>.

ومن هنا تزامنت هذه التسميات مع بعضها: الأصفياء، الأصحاب، الشيعة، ولم يكن هناك تغليب وصف على آخر.

### ثانياً: رأينا في المسألة:

ومهما يكن من أمر فإن هذه الاتجاهات قد طرحت نفسها بنفسها لأن أدلة كل واحد منها لا تنهض في وجوه الأخرى، ومن ثم يمكن القول بأن التشيع لا بد لمن يريد دراسته أن يقف عليه من عدة جوانب، كل جانب منها يتحدد به تاريخ النشأة، وسوف أدلى بدلوى الضعيف في بيان هذه الجوانب المختلفة على النحو التالي إن شاء الله تعالى:

### الجانب الأول: التشيع كفكرة قلبية تتعلق بالحب:

لا شك أن هذا الجانب يمكن أن يكون قديماً، وقد تم للإمام على في عهد رسول الله ﷺ لأن محبة صحابة رسول الله ﷺ ومحبة آل البيت كانت تسرى في قلوب الجميع، من غير تحديد لمفهوم بعينه، سوى المفاهيم الشرعية الواردة في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ومنها قوله ﷺ: والله لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه...<sup>(٢)</sup>

ومن ثم فقد كان هناك شيع متعددة، كشيعة الصديق، وشيعة الفاروق، بجانب شيعة عثمان، وشيعة على، وشيعة ابن عوف، وغيرهم ممن كان لهم السبق في الإسلام، والدرجة العليا في نفوس أهلها، وكذلك المنزلة الراقية في قلوب أهل العلم بالله<sup>(٣)</sup>.

(١) العلامة / ابن النديم، الفهرست، ص ٢٤٩، ط بيروت.

(٢) الإمام البخاري: صحيح البخاري، ج ١، ص ١٤.

(٣) لأن هؤلاء جميعاً وغيرهم من صحابة رسول الله ﷺ كانت لهم مآثر عديدة حال حياة الرسول ﷺ، وكان لكل واحد منهم أحبابه الذين يمثلون شيعته بالمعنى اللغوي.

الجانب الثاني : التشيع كفكرة سياسية :

من المؤكد أن محبى الإمام على بن أبى طالب الأوائل، لم يدر بخلد واحد منهم أن يكون الإمام على - رضى الله عنه - قائداً للمسلمين بدل رسول الله ﷺ، وإلا كانوا كافرين بالله وآياته ورسوله، وهم المستهزون<sup>(١)</sup>، كما أن أحدهم لم يكن يطمع فى ذلك، إلا بعد انتقال الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى.

ومن ثم يكون أمر نشأة التشيع للإمام على من الناحية السياسية قد غرست بذورها فى البيئة الإسلامية منذ ذلك التاريخ، ولكنها ظلت تنمو فى خفاء، ثم عبرت عن نفسها عندما تولى الإمام على خلافة المسلمين بعد استشهاد سيدنا عثمان بن عفان - رضى الله عنه -<sup>(٢)</sup>، ثم أكثرت من ذلك أثناء خلافة الإمام على - رضى الله عنه - وربما استمرت بعد ذلك لأسباب سياسية.

ومبلغ هذا الجانب أن يكون التشيع أحد الوسائل السياسية التى يسعى أصحابها لتحقيق أهداف ذات طابع خاص لكنها تحمل سمة إعلامية، أو جماهيرية، ومن هنا يكون الخطأ فى ترك هؤلاء حتى يعثبوا بقدر ما يتاح لهم.

الجانب الثالث : التشيع كفرقة كلامية :

من المعروف أن ابن السوداء<sup>(٣)</sup> قد دخل البيئة الإسلامية متكرراً، وأنه التحف الإسلام حاقداً وكانداً، وأنه كان من أكثر العوامل التى أدت إلى استشهاد سيدنا عثمان، ثم الإمام على من بعده، وأن أثاره اليهودية قد خرجت إلى البيئة

(١) وقد ظهر فى الغلاة من زعم أن الإمام علياً كان أحق بالنبوة من سيدنا محمد ﷺ، راجع للدكتور / محمد السيد طه : الفتنة السياسية فى الأمة الإسلامية، ص ١٥٧، ط أولى، ١٩٨٥ م.

(٢) وكان هذا الاستشهاد على أيدي مجموعة ممن اتخذوا بالشبه، واستجابوا لنزغات الشيطان، لأنهم اعتدوا بالقتل على الرجل الذى تسخى منه الملائكة.

(٣) هو عبد الله بن سبأ الذى كان فى الأصل يهودياً من أهل الحيرة فأظهر الإسلام وأراد أن يكون له عند أهل الكوفة سوق ورياسة، فذكر لهم أنه وجد فى التوراة أن لكل نبي وصياً، وأن علياً - رضى الله عنه - وصى محمد ﷺ، راجع / للإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، وكذلك للشهرستاني : الملل والنحل، ولابن حزم : الفصل فى الملل والأهواء والنحل.

الإسلامية حال حياة الإمام علي - رضی الله عنه - وأنه كرم الله وجهه قد وأدها، لكنه لم يند أصحابها، حيث تكلم ابن سبأ في الأجل، والموت، والإمامة، والخلافة، وذات الله، وأسمائه، ومن ثم بدأت القضايا الكلامية في الاتجاه الشيعي وراحت تأخذ مسارات مختلفة بعد استشهاد الإمام علي - رضی الله عنه - وابنه الحسين - رضی الله عنه - حتى ابتدعت الشيعة القول بالوصية، والرجعة، والغيبة، بل والقول بتأليه بعض الأئمة أو كلهم، إتباعاً لما تركه ابن السوداء اليهودي الذي أظهر الإسلام وأبطن الكفر<sup>(١)</sup>.

وقد أكثر الشيعة من الكلام في المباحث الكلامية كلها، وأدخل الغلاة<sup>(٢)</sup> إليها من الثقافات الوثنية الكثير حتى رأينا هذه الأفكار تظهر من خلال مطروحات فكرية أخذت طابع اللغة الدينية وصار من الصعب على الكثيرين معرفة الأصل الصحيح من المغلوط الفاسد، وبالتالي تكون الشيعة قد ظهرت كفرقة كلامية في حياة الإمام علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه -.

#### الجانب الرابع : الشيعة كفرقة باطنية :

لا شك أن تاريخ هذه الفرقة، من ذات الجانب الباطني لم يظهر إلا بعد استشهاد الإمام الحسين بن علي - كرم الله وجهه - حيث أن بنى أمية كان حكمهم شديداً، وأنهم خافوا إعلان ما يريدون فكان منهمجهم هو استعمال الباطن بدل الظاهر، والتعامل مع النقية كأمراً واقع، وكان ظهورهم خافتاً بدليل ما فعله يزيد بن معاوية ورجاله ضد آل البيت<sup>(٣)</sup>، وبالتالي حاولوا استعمال الباطن كوسيلة فعالة للتهرب من هؤلاء، وظهرت الفرق الباطنية العديدة، التي زعمت أن كل شيء له

(١) العلامة لللاكاني : أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، ج١، ص٢٣، وراجع كتابنا : المدخل التام في علم الكلام، ص٤١٥.

(٢) يقصد بالغلاة أولئك الذين أدخلوا في العقيدة الإسلامية الصافية الكثير من الاعتقادات الفاسدة كالحلول والرجعة في دار الدنيا، وغيبة الأئمة بجانب عصمة هؤلاء إلى غير ذلك.

(٣) راجع للدكتور / عبد العزيز عبد الله نصار : الإسلام السياسي، ص٩٧-١٠٥، وللدكتور / حسن إبراهيم : النظم السياسية الإسلامية، ص١٤٥-١٧٩.

ظاهر وباطن، وأنهم قد خُصوا وحدهم بمعرفة الباطن<sup>(١)</sup>، بينما باقى الأمة الإسلامية لا يعرفون إلا الظاهر فقط، يستوى فى ذلك ظاهر النصوص القرآنية وظاهر النصوص الحديثية.

وبناء عليه فقد كان عمل الباطن هذا بمثابة الطريق الذى سار فيه الكثيرون من الغنوصيين الذين انتسبوا للإسلام، وكادوا له على كل ناحية، سواء أكان ذلك على سبيل القصد، لم جاء من خلال التقليد للغير دون أن يكون هناك دليل، وقد توسعوا فى الاستعمال للباطن والظاهر حتى ظهرت فرق الباطنية المتعددة، وكانت لها مواقف سلبية على الإسلام والمسلمين.

### ثالثاً : أصولها ومبادئها :

تعددت الآراء حول الأصول العقدية والفقهية بل والسياسية التى قامت عليها الشيعة، كما تعددت هذه الاتجاهات بالنسبة للنشأة، وأما دارس حاول الوقوف على تلك الأصول من الناحية التفصيلية ربما أعياه البحث، لأن هذه الأصول بعضها مما قال به الشيعة الأوائل، وهى لا تخرج عن فكرة المحبة لآل البيت طبقاً للنصوص الشرعية، بل إن كل المسلمين مطالبون بحب آل البيت وتكريمهم لقوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا اسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْعَوْدَةَ فِي الْفُرْسِيِّ ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله ﷺ : "يا أيها الناس ارقبوا محمداً فى آل بيته"<sup>(٤)</sup>، وقوله ﷺ أيضاً : "تركتم فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا يعدى : كتاب الله وعترتى : آل بيتى فاتظروا ماذا تفعلون من بعدى"<sup>(٥)</sup>. إلى غير ذلك من النصوص الشرعية.

(١) راجع فكرة للظاهر والباطن عند الشيعة فى المال والنحل للشهرستانى.

(٢) سورة الشورى، الآية ٢٣.

(٣) سورة الأحزاب، الآية ٣٣.

(٤) العلامة الشيخ / محمد عبد البديع النورسى : حب آل البيت، ص ٤٥، ط أولى، دار التوفيق.

(٥) فتح البارى بشرح صحيح البخارى، ج ٥، ص ٣٦١.

في نفس الوقت فإن هناك من أهل الإسلام الذين اشتد حُبهم لآل البيت عموماً، و سيدنا علي بن أبي طالب ونريته من بعده على وجه الخصوص، فكانت الأصول التي قاموا عليها معبرة عن هذا الاتجاه.

كما أن البعض ممن امسكوا أنفسهم عن الخوض في مسألة التفضيل للإمام علي عن غيره من الصحابة<sup>(١)</sup>، كانت له اتجاهات وأصول لم تبتعد كثيراً عن القواعد العامة، كذلك ظهر مغالون في حب آل البيت وتكريمهم، وقد وصلت بهم المغالاة إلى حد الكفر، حيث اعتقد بعضهم نبوة سيدنا علي - رضی الله عنه - وخطأ جبريل - عليه السلام - حين نزل بالوحي<sup>(٢)</sup>، بل بعضهم اعتبر سيدنا محمداً ﷺ وسيدنا علياً - كرم الله وجهه - شريكين في النبوة، ثم قفز بعضهم بعد ذلك إلى اعتقاد ألوهية سيدنا علي، وأنه المظهر الإلهي، فأمنوا بالتناسخ<sup>(٣)</sup>، وكفروا بالله.

وكان لبعض آخر توجه في إمامة علي و خلفته لرسول الله ﷺ على الناحية الشرعية بالنص الجلي أو الخفي، وفي لولاده من بعده، وحاولوا إيجاد نصوص تبلغ بهم غايتهم، فإذا أعوزهم الأمر وضعوا نصوصاً من عند أنفسهم<sup>(٤)</sup>،

كما مال بعضهم إلى تخطئة كل من سيدنا أبي بكر الصديق، وعمر الفاروق، وعثمان بن عفان إلى حد التكفير لهم جميعاً، ومن ساندتهم، ومن ثم يكون الحديث عن أصولهم التي قاموا عليها طبقاً للاختلافات السالفة ضرباً من التعذر، أو خبطاً في فلاة بليل مظلم، مع ريح شديدة، ويكون حال من يلجأ إلى ذلك كحال الأعرابي التعيس، الذي قال في لحظة من اليأس والمرارة :

(١) وكان اصحاب هذا الاتجاه من أجلة الصحابة الذين امسكوا عن هذه المسائل خيفة الوقوع في الخطأ.

(٢) الشيخ / محب الدين الخطيب : الخطوط العريضة، ص ١٢٨.

(٣) وقد ظهرت آثار هذه الأفكار لدى البابية والبهائية ثم القاديانية وغيرهم.

(٤) الدكتور / محمد عبد العظيم السنطاوي : تاريخ الوضع على آل البيت، ص ١١٥، ط لولى، ١٩١٧.

ان حَظِي كَدَقِيق ... بَيْنَ مَسْوَكَ بَدْوَرِه

ثُمَّ قَالُوا الْحُفَاةَ ... يَوْمَ رِيحِ إِجْمَعُوهُ

إِنْ مِنْ أَسْقَاهُ رَبِّي ... كَيْفَ أَنْتُمْ تَسْعِيُوهُ

أما أنا فسانظر إلى الفرق التي قامت فيها الشيعة، كما أحاول الوقوف على الأصول والمبادئ التي تخص كل فرقة على حدة، أو التي ذكرت المصادر الموثقة أن هذه الأصول والمبادئ صحت نسبتها إلى تلك الفرقة، فإذا أعياني البحث فلا شك أني سأذكر الأصول والقواعد العامة التي تجمع بينها كلها.

ومن الملاحظ أني هنا سأعنى بفرقتين من فرق الشيعة على الأصل هما :  
الزيدية والإمامية، أما باقي الفرق فسأرجيء الحديث عنها لوقت آخر.





أولاً : ما هي، ولمن تنسب؟

يذكر العلماء أن الزيدية إحدى فرق الشيعة الذين قالوا بإمامة زيد بن علي زين العابدين بن الحسين وتفضيله على غيره، لإمامته في العلم، وجهاده في سبيل الله، ودفاعه عن الحق، حتى لقي الله شهيداً<sup>(١)</sup>.

وتنسب إلى الإمام زيد بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - ولد عام ثمانين من الهجرة، أثناء حكم بني أمية، وهو الوقت الذي كان يكفى بنو أمية الأيعلنوا صوتاً، والأيرفعوا سوطاً.

عاش رضى الله عنه، قرابة اثنين وأربعين عاماً، حيث استشهد عام ١٢٢هـ على الأرجح، أثناء النزاع على الخلافة الإسلامية بين الأمويين والعباسيين<sup>(٢)</sup>، في القرن الثاني الهجري، وهو القرن الذي بدأ فيه تدوين السنة النبوية المطهرة، وكذلك شهد هذا القرن وضع الأسس العامة على ناحية التأليف في أغلب العلوم الإسلامية.

وقد اتصف زيد هذا بما اتصف به آل بيت النبوة، فكان حليماً صبوراً، وكان ذكياً حاد الذكاء، بجانب أنه قد منحه الله قوة في الحفظ، وشجاعة في الرأي، وأمانة عند القول، وقد تفقه في الدين حتى صار صاحب مذهب فقهي في الفروع.

وقد تميز - رحمه الله - بالإخلاص في طلب الحق أينما كان وبخاصة أنه جمع الأصول والفروع من ناحية النسب، ومن ناحية الدين والعلم<sup>(٣)</sup>، ومن ثم فقد اجتمع له مع كرامة النسب القدرة على اكتساب العلوم والمعارف، بل والاجتهاد فيها من الوجوه المختلفة.

كالتشأن مع آل البيت في تربية أولادهم، تلقى الإمام زيد في طفولته وصباه العلم على والده : زين العابدين، وهو العلم الذي يتعلق بالقران الكريم، والسنة

(١) الشيخ / منصور عبد الله سند : الزيدية والفرق الشيعية، ص ٥٢، طبعة دار مراد، ١٩١٥م.

(٢) الشيخ / محمد عبد السمیع طلبية : الزيدية وأراؤها الفقهية، ص ١٣، ط أولى ١٩٢٨م.

(٣) الدكتور / محمد مصطفى امبایى : الحركة الفقهية الإسلامية، ص ٢١٨-٢١٩، مكتبة المساعي ١٩٧٣م.

النبوية المطهرة، وقد كان يقوم بهذا الدور معه أخوه الأكبر : محمد الباقر، ثم لما تم ذلك لجأ إلى طلب الفروع في المدينة المنورة، وقد تمكن من إتقان ذلك كله وإجادته في وقت مبكر جداً نظراً لما يتمتع به من ذكاء حاد، وقوة حفظ لا تقارن<sup>(١)</sup>.

ولما انتهى زيد هذا من طلب الفروع، أراد تحصيل الأصول، فذهب إلى حيث كان يقيم واصل بن عطاء، حتى اقتبس منه علم الأصول، يقول الشهرستاني : لما أراد زيد أن يحصل الأصول والفروع حتى يتحلى بالعلم، فتلمذ في الأصول لواصل بن عطاء، الغزال الأثني، رأس المعتزلة ورنيسهم، مع اعتقاد واصل أن جد زيد علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - في حروبه التي جرت بينه وبين أصحاب الجمل، وأهل الشام ما كان على يقين من الصواب، وأن أحد الفريقين منهما كان على الخطأ لا بعينه<sup>(٢)</sup>، ومع أن زيدا يعلم مقدار ما لواصل من اتجاه اعتزالي يقوم على تغليب العقل في كثير من الأحيان، والالتزام بهذه الأحكام، إلا أن ذلك لم يمنعه من تلقي الأصول عليه.

غير أن مفهوم الأصول ينصرف عند المتكلمين إلى أصول العقيدة، بينما ذات المصطلح لدى الاصمليين، من الفقهاء ينصرف إلى أصول الفقه، وهو العلم الذي عليه مدار استخراج الأحكام الشرعية، بأدلتها الشرعية من النصوص الدينية<sup>(٣)</sup>، ومن ثم فعلم الأصول يطلق على العقيدة عند المتكلمين، وعلى أصول الفقه عند علمائه، كما يطلق على قواعد المذهب بالنسبة لاتباع ذات المذهب.

وبناء على ذلك فإن كلمة الأصول، عندما تطلق لا بد لها من قرينة تحدد المعنى المراد، بناءً على القاعدة اللغوية القاضية بأن للفظ المعرف إذا أطلق

(١) الشيخ / محمود محمد عليان : المذهب الزيدي وأثره في الحركة للفقهية، ص ١٠٨، المطبعة الحسينية، ١٢٨٥هـ.

(٢) العلامة لشهرستاني : المال والنحل، ج ١، ص ١٥٥، تحقيق أ. عبد العزيز محمد لوكيل.

(٣) للشيخ / محمد عبد العظيم سلامة الأثري : نظرات في علم أصول الفقه، ص ٧، ط أولى، حيدر آباد للندن، ١٣٠٩هـ.

نصرف إلى أكمل معانيه، ما لم تكن هناك قرينة تحدد المعنى المراد من تلك المعاني التي يحملها ذات اللفظ<sup>(١)</sup>.

ومن ثم، فإن عبارة الإمام الشهرستاني حول تتلمذ زيد عليّ واصل بن عطاء في الأصول عبارة واسعة، تحتاج إلى تخصيص، ويغلب على تقديري أن الإمام زيدا تلقى عن واصل بن عطاء أصول الفقه لا أصول العقيدة، على أساس أن أصول العقيدة ثابتة في الكتاب والسنة، والإمام زين العابدين كان على علم وثيق بها، وكذلك جده علي، وأيضا لا يخرج زيد عن ذلك.

أما ما ذهب إليه البعض من أن زيدا اقتبس من واصل مذهبه في الاعتزال، ومار أصحابه كلهم معتزلة<sup>(٢)</sup>، فقد خالف الحقيقة، لأن الشيعة لهم اتجاه عقدي، يقوم على تقديم النصوص الشرعية على العقل، ومن ثم وضع بعض ممن انتسب إليهم في النصوص ما وضعوا!

بينما يعتمد المعتزلة على العقل أولا، وبالتالي يأتي النص لتأييد ما جاء في العقل، أو على الأقل لا تحدث مقاتلة أو مصارعة بين النقل والعقل، وبناءً عليه فإن الاتجاه القائم لدى الشيعة الزيدية في الاستدلال على الجوانب العقدية يخالف القائم لدى المعتزلة من الناحية الكلامية.

ومن الملاحظ أن زيدا هذا كان له باع طويل في الفروع، حتى صار له مذهب فقهي عرف باسم فقه الزيدية، وقد بويع له بالخلافة على الكوفة أيام هشام ابن عبد الملك<sup>(٣)</sup>. وانتهى الأمر باستشهاده عام ١٢٢ ليظل أمره قائما في أصحابه

(١) الشيخ / منصور على العجلان : بلة الظمان في نهر العجلان، ص ١٣، ط دار حشمت ١٢٨٧هـ، بعناية الشيخ نور الدين جودة.

(٢) هذه التسمية لا ترضى هؤلاء، وإنما يطلقون على أنفسهم أنهم أهل التوحيد والعدل، أما المعتزلة فهي تسمية من خصومهم، راجع كتابنا : المدخل النام لعلم الكلام.

(٣) وكان أمير الكوفة من قبل هشام هو يوسف بن عمر الثقفي، فلما بويع زيد في الكوفة سُمع من بعض أصحابه الذين سموه بالرافضة / أبو الحسن الأشعري : مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ١٣٦.

من بعده، الذين انتسبوا لله انتسابا صحيحا وهم يوجدون الآن بكثرة في اليمن، وبعض بلاد الخليج العربي، ومذهبهم الفقهي قريب من مذهب أهل السنة<sup>(١)</sup>.

بيد أن ما يمكن التنبية إليه هو أننا ننظر هنا إلى الزيدية لا على أنها مذهب فقهي، وإنما ندرسها باعتبارها إحدى فرق الشيعة الذين كانت لهم أصول عقديّة ومبادئ سلوكية غالبيتها لم يقل به الإمام زيد<sup>(٢)</sup>، وإنما قال به أولئك الذين انتسبوا إليه من بعد.

ثانيا : أهم الأصول عند الزيدية :

نقصد بالأصول هنا العقيدة الإلهية وما يتعلق بها، لأنها التي عليها مدار صحة الإيمان أو الكفر، أما المبادئ فإنها تكون متعلقة بكل التكاليف الشرعية، وكذلك الجوانب السلوكية أو الفرعية، بحيث يكون للقارئ على معرفة سابقة بما هو مقبل عليه.

أما أهم الأصول التي قام عليها الشيعة الزيدية، حسب ما نسب إليهم، لو نقل عنهم، وعليه أهل البحث العلمي فهي ما يلي:

١- تقصيرا، آل البيت عليهم السلام، غيرهم من الإمامة، وإحقيتهم بالخلافة<sup>(٣)</sup>. بناء على اعتقادهم بوجود إشارات قرآنية، وأحاديث نبوية تؤكد ذلك، وهذا التقصير واجب على الكافة والعامّة أن يسعوا إليه ويقوموا بتطبيقه على كل ناحية صحيحة.

٢- جواز إمامة المفضول مع قيام الأفضل، مستثنين على ذلك بأن عليا كرم الله وجهه أفضل الصحابة، وبعد وفاة رسول الله ﷺ فوضت الخلافة إلى أبي بكر الصديق لمصلحة رأوها وقاعدة دينية راعوها<sup>(٤)</sup>، وهذه القاعدة تمسك أهل

(١) الأزهر الشريف: بيان للناس، ج٢، ص ١١، طبعة جامعة الأزهر.

(٢) ومن ثم يجب عدم تحميل الإمام زيد ما أحدثه الذين انتسبوا إليه من بعد.

(٣) وهذا الأصل محل اتفاق بين الشيعة جميعا، فهو من القواسم المشتركة التي لا توجد فرقة شيعية دون إعلان التمسك بها.

(٤) العلامة لشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١٥٥.

السنة والجماعة كلهم ما دام ذلك لمصلحة الأمة الإسلامية، بشرط أن يكون هذا المفضل القائم بالإمامة قد استوفى كافة الشروط اللازمة للقيام بهذه الأعباء، وألا يقع بإمامته خلاف أو فتنة فى الأمة<sup>(١)</sup>.

٢- ضرورة أن تكون الخلافة فى أولاد على من فاطمة - رضى الله عنها - ولأن الإمامة تستلزم التفضيل سواء فى السياسة أم فى الصلاة فقد وجب أن تكون فى أولاد فاطمة، ولا يجوز أن تكون فى غيرهم<sup>(٢)</sup>، حتى ولو كانوا من أولاد الإمام نفسه.

٤- وجوب ضرورة مساندة كل فاطمى عالم شجاع سخي، متى خرج الإمامة وطالب بها، فإن طاعته واجبة، ويذكر الشهرستاني أن هذه الطاعة الواجبة تكون لمن هو من أبناء على من فاطمة وحدها، سواء أكان من أولاد الحسن، أم من أولاد الحسين - رضى الله عنهما - وبناء على ذلك جوز قوم منهم إمامة محمد وإبراهيم ابني عبد الله بن الحسن بن الحسن اللذين خرجا فى أيام المنصور، وقتلا على ذلك<sup>(٣)</sup>؛ واعتبروا أنهما قتلا شهيدين، لأنهما قتالا كلمة حق فى وجه سلطان ظالم، وطالبا بحق لهما واجب الأداء، مستدلين على ذلك بقوله ﷺ: "من قتل دون دينه فهو شهيد"، وهما قتلا دون دينهما فهما من الشهداء.

٥- عصمة الأنثى، ويدخل فيها عصمة على - رضى الله عنه - وفاطمة والحسن والحسين - رضى الله عنهم - بحجة أن النبى ﷺ باهل بهم النصارى<sup>(٤)</sup>. يقول

(١) راجع للإمام الماوردى: الأحكام السلطانية، ج١، ص٧٨، وللإمام الغزالي: فضائح الباطنية، والتبر المسبوك، وإحياء علوم الدين.

(٢) وقد ناقش الإمام الغزالي الباطنية فى هذه الدعوى وأبطلها جميعا فى كتابه: فضائح الباطنية، فراجع وبخاصة طبعة دار البشير، ١٩٩٨، فإنها على الأصل الذى كتبه الغزالي ولم يقع عليها تحقيق، وكذلك كتابه: التبر المسبوك فى نصيحة الملوك.

(٣) الإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ص١٥٥.

(٤) المبالغة تعنى المفاخرة، وبيان جهة التمييز، كما تعنى التداعى واستتزال لعنة الله على الظالم منهم لقوله تعالى: ﴿ فَتَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾ سورة آل عمران، الآية ٦١، كما أن المبالغة تعنى التضرع إلى الله مع الاجتهاد والدعاء، فمن أجيب فهو الذى وقعت له الرعاية، ومن ترك فهو الذى أهمل بلا رعاية، المعجم الوجيز، باب الدال، ص٦٥.

الشيخ أبو زهرة : ولذا فلا بد أن يكون علي وفاطمة والحسن والحسين والأئمة من فاطمة جميعاً معصومين، ليكون لهم بذلك مزيد فضل على بقية أهل البيت، لأن النبي ﷺ جعلهم في منزلة نفسه<sup>(١)</sup>.

٦- عدم القول بالرجعة أو البداء لأن ذلك لم يرد في القرآن الكريم، ولا في السنة النبوية المطهرة الصحيحة<sup>(٢)</sup>، إلا في حالات بعينها، ولغايات محددة، ثم تعود الأمور إلى وضعها بعد أداء مهامها، كالحال مع رجعة قتيل بنى إسرائيل، وطيور سيدنا إبراهيم وغيرها، كما أن البداء يشعر بالجهل ونسبته إلى الله تعالى لا تليق، لأنها نقص، والنقص محال على الله، ومن المؤكد أن القول بالرجعة أو البداء على النحو الذي تقول به فرق الشيعة أو غيرهم، من رجعة الأموات إلى الدنيا حتى يأخذوا حقوقهم من ظالمهم، أو رجعة الظالمين حتى يعاقبوا على مظالمهم في الدنيا إنما هي أقوال فاسدة، لا تقوم على أي سند صحيح.

٧- جواز خروج إمامين في وقت واحد، بشرط أن يكونا في مكانين مختلفين، وتقع لهما معاً من الناس المتابعة، فإذا وقعت المتابعة لأحدهما كان على الثاني الطاعة له<sup>(٣)</sup>. كما يجب أن يكونا مستجمعين خصال الإمامة كلها، ولا شك أن هذا الأصل يخالف القاعدة العامة في الشريعة الإسلامية، إذ لا بد من وجوب إقامة الإمامة، ونصب الإمام حتى يحافظ على وحدة الأمة الإسلامية، وبالتالي فإذا تمت إمامتان في وقت واحد، ووقعت لهما المتابعة، فقد انقسمت الأمة وضاعت هيبتها.

٨- جواز الخروج على أئمة الجور متى أعلنوا ذلك، وأجبروا الناس عليه، بل يرون وجوبه متى كان الإمام ظالماً، حتى وإن احتاج الأمر رفع السيف على

(١) الشيخ / محمد أبو زهرة : تاريخ المذاهب الإسلامية، ج-٢، ص ٢٦٩.

(٢) فإذا قال بالرجعة أو البداء من نسبوا إلى التشيع فإنها تكون فاسدة ولا تصح نسبتها إلى الزيدية أبداً.

(٣) الشيخ / محمد بن عبد العظيم النكلوي : الزيدية والفرق الكلامية، ص ٤٣، ط أولى، ١٩٦٤م.

لثمة الجور، لإزالة الظلم وإقامة الحق<sup>(١)</sup>، وهذا الأصل يوافقهم عليه الخوارج الذين يرون أن الخروج على الإمام الظالم واجب شرعي، حتى وإن أدى ذلك إلى استشهاد الخارج<sup>(٢)</sup>، غير أن الإمام الغزالي وغيره يرون عدم جواز الخروج على الإمام الظالم إلا إذا أعلن خروجه على الإيمان بالكفر أو أمر به، إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق<sup>(٣)</sup>.

٩- جواز إنفكاك إرادة الله عن أمره. يقول الشيخ أبو زهرة: وأما الإمام زيد وأئمة آل البيت، فإنهم يرون أن إرادة الله قد تنفك عن أمره، فالعبيد إذا عصوا أمر الله، فبإرادته سبحانه، أما المحبة والرضا، فلا يفترقان عن الأمر، فإذا خالف العصاة الأمر فقد خالفوا ما يحب الله ويرضاه، وعلى هذا فالأمر دليل الرضا والمحبة، وليس دليل الإرادة<sup>(٤)</sup>، وهي تفرقة قامت عندهم على استعمال معنى للفظ، وليس على منطوقه أو مفهومه.

مما سبق يتضح أن الآراء التي قال بها الزيدية ونقلت عنهم كأصول تمثل للجيل الأول الذي سمع من زيد، وتلقى عنه، وارتبط به، أما ما جاء بعد زيد فلا يمكن حسبه عن تربية، منى جاء محتفياً بنصوص شائعة، فإنه سيكون أسراً غير صحيح.

### ثالثاً: المبادئ التي قامت عليها:

سلف القول بأن المبادئ هي ما يتعلق بالتكاليف الشرعية، وما يرتبط بها من حيث الأداء بالفروع الفقهية، بجانب السلوكيات العملية، وبالتالي فإن أشهر المبادئ التي أمكن الوقوف عليها بالنسبة للشعبة الزيدية هي ما يلي:

- (١) العلامة / أبو الحسن الأشعري: مقالات الإسلاميين، ج١، ص١٥٠.
- (٢) راجع للإمام البغدادي: الفرق بين الفرق، ص٨٨، والشهرستاني في الملل والنحل، ج١، ص١٧٨.
- (٣) الإمام / أبو حامد الغزالي: فضائح الباطنية، ص٩٨، ط دار البشير.
- (٤) العلامة للشيخ / محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، ج٢، ص٦٧٢.

١- عدم جواز الطعن على أي من أبي بكر وعمر، وعثمان - رضي الله عنهم - فمن طعن عليهما أو على واحد منهم، لا يعتبر قائماً على الأحكام الشرعية<sup>(١)</sup>، لأننا من في صحابة رسول الله ﷺ للمخصوصين، يمثل طعناً على معلوم من الدين بالضرورة<sup>(٢)</sup>، وبهذا يفترق الزيدية عن غيرهم من فرق الشيعة التي تطعن على الصحابة وبخاصة الخلفاء الراشدين، كما يفترق عن كل من فرق الخوارج وبخاصة الأزارقة والنجيدات والصفرية، وغيرهم الذين يطعنون على هؤلاء الصحابة.

٢- عدم جواز صلاة المسلم التقى خلف الفاجر الباغى، لأن الصلاة تقبل وترفع إلى الله متى كان الإمام والمصلى من البررة، أما إذا كان الإمام فاجراً فإن صلاته ترد عليه لأنها تكون باطلة، وكذلك للمأموم فإن صلاته تبطل ببطلان صلاة أمامه، وقد خالفوا في ذلك الكثير من فقهاء أهل السنة والجماعة.

٣- تفضيل الأحاديث التي تررى عن أهل البيت على غيرها من الأحاديث التي ترد من غيرهم، باعتبار أن صحة السند تسنرم صحة متن، ومنى من السند قوياً صحيحاً فإن المتن يكتسب من صحته<sup>(٣)</sup>، ولا شك أن هذا المبدأ يخالف القاعدة الشرعية العامة في نقل الحديث الشريف عن رسول الله ﷺ، كما ينتهي إلى القضاء على أغلب الأحاديث التي رويت عن غير العرب، وغير آل البيت، وفي هذا انتهاك لحرمة النصوص الشرعية القائمة في استدلالاتها على السنة النبوية المطهرة، وقفز على حقوق أئمة الحديث النبوي.

(١) الدكتور / محمود طه زكريا : لشيعة في الميزان، ص ٢٣٥، ١٩٤٧م.

(٢) فكل ما جاء به النقل المنزل على وجه لا يقبل التأويل، فهو معلوم من الدين بالضرورة.

(٣) الشيخ / عبد العظيم محمد الشورى : لزيدية والحركة الفقهية، ص ٩٨-٩٩، ط لولي، ١٩١١م.



٤- رفض التصوف المرتبط بالأعمال المخلة بالشريعة الإسلامية<sup>(١)</sup>، وهذا المبدأ يتفق معهم عليه الجميع من أهل الإسلام.

٥- صلاة التراويح يجب أن تكون في غير جماعة<sup>(٢)</sup>، وهم بهذا يخالفون ما عليه إجماع السنة والجماعة، ولو أنه اشترطوا ذلك في المسجد لكان لهم رأى آخر.

٦- التكبير لصلاة الجنازة خمس تكبيرات، واعتبار صلاة العيد فرض عين، وقد نقل عنهم أنهم كانوا يقولون في الأذان بدل حي على الصلاة : حي على خير العمل<sup>(٣)</sup>، وهم بهذا يخالفون القواعد العامة، على أساس أن الأذان أمر توقيفي لا مجال فيه للرأى بالزيادة أو النقص.

ومن الملاحظ أن الشيعة الزيدية على النحو الذي سلف تكون بعض أصولهم متبرزة، وبعض سيئاتهم أيضاً مقبولة، غير أن المشكلة هي : عدم وجود تراث للزيدية سحت نسبته إليهم، بحيث يقف المرء عليه، أو يلائمه كفاحاً، ولكن كل ما نقل عنهم، إنما هو إما من مؤلفات خصومهم، أو من نقول نسبت إليهم، أو ممن ادعى صدورها عنهم<sup>(٤)</sup>، وذلك موقع في الحرج الشديد.

وأيضاً فقد كانت نهاية الإمام زيد بن علي زين العابدين هذا القتل والصلب، على أساس أنه رضى الله عنه قد قتل بكناسة الكوفة، حيث قتله هشام بن عبد الملك، كما أن يحيى بن زيد هو الأخز قتل بجوزجان إحدى مناطق خوراسان على يد أميرها، كما قتل محمد الإمام بالمدينة على يد عيسى بن همام، وقتل إبراهيم الإمام بالبصرة، ومن ثم فقد كان أعداؤهم بالقوة التي تعوق المذهب، وتسعى خلف إتباعه.

(١) الدكتور / عبد الباقي عطية : الشيعة قديماً وحديثاً، ص ١٢٥.

(٢) وخالفهم في ذلك الكثيرون من الشيعة وأهل السنة والجماعة، راجع للشيخ الجزيري : الفقه على المذاهب الأربعة، ج ١، صلاة التراويح.

(٣) الدكتور / محمود طه زكريا : الشيعة في الميزان، ص ٢٣٤، ط أولى ١٩٤١م.

(٤) هذه الجهات مما قال به العلماء قديماً وحديثاً، وقدّموا لذلك أدلة عديدة لها نقل علمى موثق.

ومن الصواب القول بأن هذه الأفكار، متى قال بها الإمام، لم يقدر لها جميعاً البقاء على النحو الذي كتبه زيد نفسه، بدليل أن الزيدية الذين رفضوا زيدا طعنوا في الصحابة، وطعنوا كذلك في جواز إمامة المفضل<sup>(١)</sup>، ومن ثم ظهر لهم أصناف ثلاثة، وتفرع عن كل صنف منهم مجموعة مستقلة، أما الثلاثة الراضية للزيدية الأساسية أو الأصلية فهم الجارودية، والسليمانية، والبتيرية، وقد تفرع عن البتيرية الصالحية<sup>(٢)</sup>، ولكل منها فروع وبطون، كما أضافوا إلى الأصول والمبادئ وغيروا فيها وبدلوا، وعملوا بها كل ما سمحت لهم به أنفسهم.

ولئن كان أمل الراضية قد انقطع عن العلاقة بالزيدية، إلا أن البعض ما زال ينسبها إليها، يقول البغدادي: فأما الزيدية من الراضية فمعظمها ثلاث فرق هي: الجارودية والسليمانية، وقد يقال لها الجريرية، ثم البتيرية، وهذه الفرق الثلاث يجمعها القول بإمامة زيد بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب في أيام خروجه<sup>(٣)</sup>، وبالتالي فبعد استشهاده لا يمكن حسابانهم على الزيدية الأصلية أبداً.

وغنى عن البيان القول، بأنني أبرأ إلى الله تعالى من الوقوع في عرض مسلم، أو أنسب إليه ما لا أعلمه، أو أتحمّل وزره، كل ما في الأمر أنني ذكرت ما ذهب إليه السابقون، وعلقت عليه، فمسؤوليتي النقل عنهم ومحاولة بسط القول في حدود الفكرة ذاتها، وأسأل الله السلامة في الدين والنجاة في الآخرة، وما ذلك على الله بغرير.

(١) سوف أتعرض لهذه الأفكار أثناء الحديث عن الزيدية الراضية فقد كان لهم خطر كبير على الشيعة وعلى الفكر الإسلامي بصفة عامة.

(٢) راجع للإمام للشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص١٥٧.

(٣) العلامة البغدادي: الفرق بين الفرق، ص٢٢، تحقيق الشيخ: محمد محي الدين عبد الحميد، طبعة دار التراث.



### الإمامية

تعتبر الإمامية إحدى فرق الشيعة الرئيسية، بحيث لا يستطيع متعرض للفرق الشيعية أن يهمل الأخذ بهم في طريقه، أو على الأقل لا يمكنه إهمال دورهم في هذا الميدان، لأنهم يمثلون حلقة مهمة من حلقات الفكر الشيعي، كما أنهم في نفس الوقت أصحاب مذهب في الفروع<sup>(١)</sup>، قد أخذت به الأنظمة الحديثة في بعض المراحل التنظيمية، مما يجعل التعرض لهم أمراً ضرورياً، وسيكون ذلك على النحو التالي :

#### أولاً : للتسمية وأسبابها :

يذهب الدارسون إلى أنهم يسمون أنفسهم : الإمامية، كما يسميهم خصومهم بالرافضة، وتسمى لدى بعض جماعتهم المتأخرة باسم الاثني عشرية، على أساس أنهم قالوا بأن الإمامة ركن من أركان الدين، وأن الإمام علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - هو الذي يجب أن يتولاها بعد رسول الله ﷺ، يقول الإمام الشهرستاني في تعريفهم بالاسم : هم القائلون بإمامة علي - رضي الله عنه - بعد النبي ﷺ نصاً شافهاً، وهم صنفاً من غير تعريض بالقرينة، بل بالبراهين<sup>(٢)</sup>، ويذكر تعذمة شنيقون أنهم سموا إمامية علي بن أبي طالب، المنفردون بنيه المدافعون عنه، ويعلل ذلك بقوله : لأنهم اعتبروا أنفسهم العاملين معه الحاملين للأراء المعبرة عنه<sup>(٣)</sup>.

أما سبب التسمية، فبعضهم يرجعها إلى أن هؤلاء قالوا بأن الإمامة ركن الإسلام، وأنهم يأخذون بها لا يحيدون عنها، ومن هنا سموا الإمامية<sup>(٤)</sup>، فهي تسمية

(١) حيث أن المعروف في الفروع الفقهية لدى الشيعة، وجود مذاهب أربعة كبرى هي : الزيدية، والجعفرية، والإمامية، ثم تجيء الأباضية، حيث يعتبرها البعض من فرق الشيعة، بينما يعتبرها البعض الآخر من فرق الخوارج، بينما هم ينظرون إلى أنفسهم على أنهم أهل السنة والجماعة.

(٢) العلامة الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١٦٢، ط دار فريد، ١٩٧١م.

(٣) العلامة عبد الباقي المنبلي : الشيعة الإمامية في موكب التاريخ، ص ٧، ط النقم، ١٣٠٨هـ.

(٤) الدكتور / محمود شوكت عبد العظيم رسلان : فرق الشيعة قديماً وحديثاً، ص ١٠٢، الطبعة الأولى، ١٩٦٣م.

راجعة إلى أقوالهم واعتقاداتهم، وليست راجعة إلى أحوالهم وأصولهم، كما يلاحظ أن هذه التسمية قد روعى فيها الغرض الذي قامت فيه الإمامة، ولذا يعتبرهم أصحاب، التبصير في الدين، ومقالات الإسلاميين، بجانب الملل والنحل، من الفرق المخالفة للزيدية، على أساس أنهم رفضوا رأى زيد في عدم اتهام الصحابة، بالتقصير في خلافة الإمام على كرم الله وجهه.

بينما يذهب فريق آخر من الباحثين إلى أنهم قالوا بوجوب تعيين الإمام حتى يحسن تصريف مصالح المسلمين<sup>(١)</sup>، وبالتالي صار أمر الإمامة قائماً، وسموا إمامية لأن الإمام المتعين يرفع النزاع، ويعمل على تحقيق الأمن والسلام<sup>(٢)</sup>، غير أن فكرة الإمام المتعين في شخص بذاته لا يقول بها أحد من علماء أهل السنة والجماعة، وإنما المتعين هو إقامة الإمامة حتى تحفظ الدين.

يقول الإمام الغزالي (ت ٥٠٥/٤٥٠) : أن إقامة الراعي يحقق نظام الدين، ومن ثم يتم التوصل للسعادة الأبدية؛ لأن ذلك مقصود الأنبياء، ولما كان نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا، ونظام الدنيا لا يحصل إلا بإمام مطاع، فقد بان أن السلطان العادل ضروري للفوز بسعادة الآخرة<sup>(٣)</sup>، ومن ثم فإن تحديد شخص للإمامة عند الإمامة وتعيينه يعتبر من الأمور التي قام عليها الإمامية، ومن ثم يختلفون عن أهل السنة والجماعة الذين يشترطون في الإمام شروطاً تتعلق بالكفاية والنسب القرشي بجانب الورع.

إن يرى غالبية الدارسين أنهم سمووا إمامية بناء على قولهم بضرورة نصب إمام بعينه من آل البيت لمصالح المسلمين، ويلاحظ أنهم يطلقون على أنفسهم ألقاباً عديدة منها آل البيت، ومنها أهل السنة والجماعة.

(١) العلامة عبد الباقي المنياوي : الشيعة الإمامية في موكب التاريخ، ص ٨-٩.

(٢) هناك فرق بين نصب الإمام على جهة استيفاء الشروط الواجبة عند أهل السنة والجماعة وبين تعيين الإمام في شخص محدد، وهو اتجاه الإمامية، وسوف أعرض لذلك متى كان الأمر ممكناً.

(٣) الإمام أبو حامد الغزالي : الاقتصاد في الاعتقاد، ص ١١٤-١١٥، وفضائح الباطنية، ص ٩٧، والتبر المسبوك، ص ٥١، وإحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٩، ط الحلبي.

ويرجع البعض التسمية بالإمامية إلى الجانب الشرعي، على أساس أن رسول الله ﷺ قد عين علياً بن أبي طالب خليفة له، وقد نص على ذلك رسول الله ﷺ باللفظ الصريح في قوله: "أنا مدينة العلم وعلي بابها"<sup>(١)</sup>، وقوله ﷺ "من كنت مولاه فعلي مولاه"<sup>(٢)</sup>، ثم قالوا لا بد أن تنتقل الإمامة من رسول الله ﷺ بعد وفاته إلى الإمام علي بن أبي طالب، ثم من الإمام علي بعد وفاته إلى أولاده من فاطمة الزهراء حتى الإمام محمد بن الحسن العسكري، وهو الإمام الثاني عشر<sup>(٣)</sup>، ويظل الأمر ممتداً.

وبناءً على ذلك يكون عدد الأئمة هو اثنا عشر إماماً.

ويذهب فريق آخر إلى تسميتهم بالإمامية، على أساس دعواهم بأن الرسول ﷺ لم يفارق الدنيا إلا وهو معين إماماً للمسلمين من بعده، بدليل أنه ﷺ عين أبا بكر الصديق رضي الله عنه ليكون على الناس في الحج، حيث كان ذلك في العام التاسع من الهجرة، وكان الصديق رضي الله تعالى عنه على رأس الحجاج حتى يعلمهم مناسك الحج طبقاً لما تعلمه من سيدنا رسول الله ﷺ فلما جاء العام العاشر من الهجرة - حج رسول الله ﷺ بالناس رضي محبته - ومدينة ﷺ. وتسمى محبة ﷺ: "محبته".

كما عين ابن أم مكتوم ليصلي بالناس عند سفر رسول الله في غزواته، وعين علياً - رضي الله عنه - ليقراً على الناس ويكون هو المبلغ<sup>(٤)</sup>، ومن ثم فإن المبلغ يجب أن يكون هو الإمام المستخلف على المسلمين بعد رسول الله ﷺ وهو الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه<sup>(٥)</sup>.

(١) تهذيب للكمال، ج-٢٠، ص ٤٨٥، وقد تمسك به الشيعة، واعتبروه العمدة، بينما نظر إليه المحدثون نظرة أخرى تتعلق بالحكم عليه من ناحية السنن والعتن، راجع لابن تيمية: منهاج السنة، والفاظ الحديث تحمل على معنى غير ما ذهب إليه هؤلاء، كما يمكن أن تكون قائمة في أحوال بذاتها، وواقفة على ناحية بعينها على أساس خصوص السبب.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج-٧، ص ٧٤.

(٣) الدكتور / محمود شوقي أبو شرف: دراسات في الفرق الإسلامية، ص ١٠١، ط لولي ١٩٦٥م.

(٤) الشيخ / عبد العزيز أحمد نصر: الشيعة مواقف وطرائف، ص ٨٢، ط لولي، ١٣٢٥هـ.

(٥) الشيخ / محمود عبد المتجلى توفيق: للشيعة، ص ٨٢، ط لولي، ١٣١٢هـ.

أما الفريق الأخير فيرجع التسمية بالإمامية إلى الناحية اللغوية وحدها دون اعتبار لشيء آخر فيقول: إن الإمام هو المتقدم غيره، بحيث يأتي من بعده فيأتي به، ولما كان الشيعة بالمعنى الحرفي هم الذين سبقوا الناس جميعاً في إعلان محبتهم لآل البيت، ومواليتهم لهم<sup>(١)</sup>، ومناصرتهم للإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه فقد سماوا إمامية.

وفي تقديرى أن هذه التعليلات في التسمية، يمكن أن يتلمس لها أو لبعضها أوجه قبول، ولكن تبقى نقطة مهمة، وهى: من الذى أطلق الإسم. فإن كان هم ذات أصحابه، فلا شك أنهم يقصدون به سبق الناس في إعلان الحب لآل البيت، ومناصرة الإمام على فى طلب حقه، ويستمر ذلك من بعده فى أولاده<sup>(٢)</sup>، على أساس أن الحق الثابت مع الأصول، يمتد إلى الفروع الوارثة له.

ويمكن حمل هذه التسمية على ذات المفهوم، متى لم تقع الممانعة من الشيعة أنفسهم: أو ممن يرفض قبول ذات التجديد: ومن ثم يكون مقبولاً من جهتى أيضاً.

أما إن كان إطلاق هذه التسميات من الخصوم، فقد يراد بها القدح والذم<sup>(٣)</sup>، وقد يراد بها وصف القوم بما هو شائع عنهم<sup>(٤)</sup>، من أفكار أو منسوب منحول عليهم من معتقدات، وما أظن الخصم يقبل المدح إلا إذا كان كريماً فى أصوله، سليماً فى عقيدته، سليماً فى ممارسته للتكاليف الشرعية.

أما أنا فأعول على التسمية اللغوية كثيراً، كما أرى أنه لا ممانعة فى أن يكون هذا الإسم قد صحبهم، لرغبتهم المتواصلة فى إقامة إمام عادل، يحفظ وحدة المسلمين، ويحقق أمور الدين، ويعيد الأمل السليب إلى المحرومين، وقد ظنوا استحالة ذلك إلا من خلال إمام يكون من آل البيت، فسموا إمامية بناء على ذلك.

(١) الشيخ / عبد الهادى محمود رزق: الشيعة بين الأنصار والخصوم، ص ٤٥، ط دار صادر.

(٢) هذه النتائج روعى فيها التسليم بالمقدمات، وإلا فإن هذه التسمية ما تزال محل جدل.

(٣) وقد أسرف الخصوم فى قدح غيرهم، وببئيت بذلك الأمة الإسلامية، ونسال الله السلامة.

(٤) وتكون هذه التسمية من باب النقل عن الوصفية الثابتة فى الفعل إلى الوصفية القائمة فى المفهوم، راجع للشيخ / محمد العجلان: بلة الظمان، ص ١٢٩.

ثانياً : أصولها :

يذهب المؤرخون وأصحاب الدراسات في الملل والنحل، إلى أن الإمامية لهم أصول ينهضون فيها، بحيث تكون معبرة عن إتجاههم العام بالنسبة لأجزاء العقيدة الإسلامية، وما يتعلق بهذا الجانب، ولهم أيضاً مبادئ تمثل وجهة نظرهم في الفروع، أما أبرز أصولهم فهي ما يلي :-

١- إقامة الإمام المتعين :

يذهب الإمامية إلى ضرورة تعيين إمام يكون هو الخليفة للمسلمين، حتى يصير فيهم بمثابة رسول مستمر مع الأمة، وهذا لا يكون إلا الإمام المعصوم<sup>(١)</sup>، وبناءً عليه قالوا لا يجوز أن يفارق الرسول ﷺ الأمة ويتركهم هملاً، يرى كل واحد منهم رأياً، ويسلك كل واحد منهم طريقاً قد لا يوافق في ذلك غيره، بل يجب أن يُعين الرسول شخصاً يكون هو المرجوع إليه<sup>(٢)</sup>، وينص على واحد يكون هو المرثوق به، والمعوا، عارفة في كافة الأمور، وقد عين السيد ﷺ الإمام علياً - رضی الله عنه - في مواضع تعريضاً، وفي مواضع تصريحاً<sup>(٣)</sup>.

ومن البين أن فكرة تعيين إمام بذاته تمثل صلب الأصول التي تقوم عليها الإمامية، بغض النظر عن كونها إمامية متقدمة، أو إمامية متأخرة، يقول الشيخ الكليني : أن الله ما بعث نبياً إلا أمره أن يعين إماماً، الإمام المعين بعد سيدنا محمد ﷺ هو سيدنا علي بن أبي طالب - رضی الله عنه - الذي عين من بعده أولاده، وهم يعينون في أولادهم حتى تظل الإمامة قائمة<sup>(٤)</sup>.

وبناء عليه قاتل الشيعة في سبيل هذا الأصل، وخاصموا الناس جميعاً، بل إن فكرة ضرورة تعيين إمام بذاته أدخلتهم في حروب دامت سنوات طويلة بالنسبة للماضي<sup>(٥)</sup>، وما زالت مستمرة حتى وقتنا الحاضر، والتاريخ الحديث شاهد عليه.

(١) الشيخ / عبد الهادي رزق : الشيعة بين الأئصار والخصوم، ص ٤٦، ط الثالثة، دار حكمت.

(٢) الشيخ / مصطفى محمد الفقي : المذاهب الشيعية القيمة، ص ٥٣، ط أولى ١٣٢٥ هـ.

(٣) العلامة / الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٦٢.

(٤) الإمام الكليني : أصول الكافي، كتاب التوحيد، ج ١، ص ٣٢١.

(٥) راجع للدكتور / عبد الباقي عطية : الشيعة قديماً وحديثاً، ص ١٢٣-١٢٢.



٢- عصمة الأئمة: يقول الإمامية أن كل إمام قد عُين من سابقه، وهذا يؤكد عصمتهم لأن الله لم يبعث نبيا إلا وجعل الإمام المتعين بين يديه، قادراً على تعيين من يليه، فصار ذلك هو العصمة القائمة لذات الإمام<sup>(١)</sup>.

ومن المؤكد أن القول بعصمة الأئمة يترتب عليه ضرورة قبول الروايات التي تُرد عن هؤلاء الأئمة وحدهم، بحيث يكونون طريقها الوحيد، أما إذا كانت الروايات طريقها عن غير الأئمة، فإنها ترفض مهما كانت درجتها من الصحة<sup>(٢)</sup>.

في نفس الوقت فإن عصمة الأئمة يترتب عليها مساواة هؤلاء للأنبياء في العصمة، وبالتالي تورث العصمة كما تورث الإمامة، وهو ما لم يقل به أحد من أهل الإسلام سوى الشيعة بجانب المفاسد التي تترتب على القول بعصمة الأئمة وعدم احتصارها في شيء بعينه.

كما ذكر الكليني أنهم يقولون بمعرفة الأئمة للغيب، حيث ذكر الإمام جعفر الصادق القول "نحن خزان علم الله" نحن تراجمه أمر الله، نحن قوام معصومون أمر الله بطاعتنا، ونهى عن معصيتنا، نحن حجة الله البالغة على من دون السماء، وفوق الأرض<sup>(٣)</sup>.

ربنا لا يخفى الله رب العالمين، فمن يدرك ما يجنيه من العصمة  
 ثمعتبرون عندهم معصوماً أيضاً وهو ما يربب عنيه فساد كبير، لأن العصمة  
 بالمعنى الشرعي لا تكون إلا للنبي الذي عصمه الله - عز وجل - إذ العصمة إنما  
 هي حفظ الله ظواهر الرسل ويوافقهم من التلبس بمنهى عنه شرعاً، على سبيل  
 القصد، وإذا وقع على سبيل السهو فإن الله ينبيههم إليه ولا يتركهم، وهم بعد ذلك  
 يعودون إلى ما هو قائم في الأصل الأصطفائي من قبل الله عز وجل في قوله تعالى  
 : ﴿اللَّهُ يَصْطَلِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) العلامة / المجلسي: بحار الأنوار، ص ٩٨-٩٩، ويعتبر هذا الكتاب من مراجع الإمامية الحديثة.

(٢) الشيخ / عبد العظيم محمد نور الدين: الإمامية وعلاقتها بالفرق الشيعية، ص ١١٣، ط الأولى، ١٢٨٧هـ.

(٣) العلامة للكليني: أصول الكافي: كتاب الحجة، ج ١، ص ١٦٥.

(٤) سورة الحج، الآية ٧٥. راجع / كتابنا: للغزاليات في النبوات، ص ١٧١، وأيضاً: للغزاليات في السمعيات، ص ٣١٢.

٣- معرفة الأئمة للغيب :

ذهب الناقلون عنهم إلى أن الإمامية زعموا أن الأئمة يعلمون متى يموتون، بل ويختارون اللحظة التي يقع عليهم فيها الموت، ويؤكد ذلك الشيعة المتأخرون أنفسهم، وما داموا يعلمون الغيب فقد صاروا كالأنبياء تماماً، لكن يزيدون عليهم في كونهم الذين يقررون إنهاء حياتهم بأنفسهم متى شاعوا، وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم في الوقت الذي لا يملك الأنبياء هذا الأمر، يقول الكايني : أن الإمام إذا شاء أن يعلم عليم، وإذا شاء أن لا يعلم لم يعلم، وأن الأئمة يعلمون متى يموتون، وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم<sup>(١)</sup>.

ويغلب على تقديري أن هؤلاء قد نقل عنهم، ثم أضيف إليه، نظراً للخصومات التي كانت قائمة، ومن الصواب التمسك بما ذكره المحدثون منهم عن الآراء التي تعبر عنهم، لأن ترتيب الإمامية الإثنى عشرية فيه جدال واسع بين الأنصار والخصوم<sup>(٢)</sup>، فما بالك بالأصول التي تتسبب إليهم أو المفترض أنها تعبر عنهم.

٤- استعمال النقية : وهي : أن يظهر المرء لمن يتعامل معه عكس ما يعتقد، بمعنى أن يجعل ما يعتقد في الباطن، وما لا يعتقد في الظاهر، لأن النقية هي : أن تقول أو تفعل غير ما تعتقد لتدفع الضرر عن نفسك، أو مالك، ولتحتفظ بين الناس بكرامتك<sup>(٣)</sup>، وهي رخصة دائمة عند الاستعمال تحت أي ظرف من الظروف، بغض النظر عن تحديد أنواع المبررات التي تستلزم ذلك.

والمؤسف له أن يقول ذلك كثير من علمائهم المعاصرين أيضاً، وأعنى به محمد جواد مغنية نفسه<sup>(٤)</sup> والدكتور الموسوي بجانب الدكتور محمد السماوي،

(١) العلامة الكايني : أصول الكافي، كتاب الحجّة، باب أن الأئمة إذا شاعوا أن يعلموا علموا، ص ٢٥٨.

(٢) راجع تفاصيل ذلك في كتب الشيعة على وجه العموم وبالأخص ما تركه المحدثون، ثم قارنه بما تركه الأوائل منهم.

(٣) الأستاذ / محمد جواد مغنية : الشيعة في الميزان، ص ٤٨.

(٤) عبد الله بن محمد السلفي : من عقائد الشيعة، ص ٣٢، ط ١٤١٨ هـ، وقد ذكر الكثير من النقول عنهم، كما ذكر المصادر التي رجع إليها، وكذلك فعل الدكتور إحسان الهادي ظهير سي كتابه : الشيعة والقرآن، والشيعة وآل البيت.

فالتقية لدى الإمامية فريضة واجبة على الجميع أيضاً لا يخرجون عنها، ويستدلون على ذلك بشواهد ينسبونها لرسول الله ﷺ.

منها : أن رسول الله ﷺ عندما مات عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين قد مارس التقية، حيث جاء للصلاة عليه، فقال له عمر : ألم ينهك الله عن ذلك؟ في قوله تعالى ﴿وَلَا تُصَلُّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾<sup>(١)</sup>، أى لا تقم على قبر هذا المنافق فى أى حال من الأحوال، فرد عليه رسول الله ﷺ قائلاً له : ويلك : ما يدريك ما قلت، فقال له الفاروق عمر : وما قلت يا رسول الله فى صلاتك عليه؟ قال : إني قلت اللهم احش جوفه ناراً، واملأ قبره ناراً، وأصله ناراً، فسر عمر بذلك<sup>(٢)</sup>.

يقول للشيخ السعدى : ولا تصل على أحد من المنافقين، ولا تقم على قبره بعد الدفن لتدعو له، فإن صلاته ﷺ ووقوفه على قبورهم شفاعاة منه لهم، ولا تنفع لهم الشفاعاة لأنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون<sup>(٣)</sup>.

ومن المؤسف له أن هذه القصة - التقية - موضوعة كلها، لأن رسول الله ﷺ هو المصطحب الأول لله تعالى، ولا يمكن أن تقع منه الصلاة على من نهاه الله عن اتصده عليه، فى قوله تعالى : ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى الَّذِينَ هُمُ الْمُشْرِكُونَ وَمَن يَصِلْ إِلَيْهِمْ فَأَنزِلْنَا عَنْهُ غَضَبَنَا إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشِّرْكَاءَ لِلَّهِ إِنَّهُمْ مِن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّا خَالِفَ لَهُمْ فِى دِينِهِمْ أَحَدٌ مِّنَ الْأُمَّةِ أَدْبَارُ الْئِيمَانِ﴾<sup>(٤)</sup>، كما أنه ﷺ قال عنه ربه : ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة التوبة، الآية ٨٤.

(٢) وقد أكد الشيعة على ذلك كثيراً، راجع للعلامة الكلبيني : فروع الكافي، كتاب الجنائز، ص ١٨٨، والعلامة المغيرة : لوائح المقالات، ص ٩٥-٩٦، والسيد المرتضى : المسائل الناصرية، ص ٨٢، ومحمد البقر المجلسي : حق اليقين، ص ٣٤١.

(٣) العلامة للشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدى : تيسير الكريم الرحمن فى تفسير كلام المنان، ص ٣٦١، دار الحديث بالقاهرة.

(٤) سورة النجم، الآية ٥.

(٥) سورة الحاقة، الآيات من ٤٤ إلى ٤٦.

ولقد كان موقف الشيعة الإمامية خصوصاً من مسألة النقية وما صاحبها بجانب ما وضع على رسول الله ﷺ مما دفع ابن حزم الأندلسي إلى القول أن دعوى الشيعة ليست حجة على القرآن ولا على المسلمين، لأنهم ليسوا منا، ولسنا منهم<sup>(١)</sup>. ومن ثم فكل ما نسب إلى رسول الله ﷺ في هذا المجال وفي أمثاله مما لم يقل به صحيح الدين فإنه يكون من الكذب والإفراء،

بدليل ما ذهب إليه الإمامية من أن النقية تمثل تسعة أعشار الدين، يقول الكليني: قال أبو عبد الله: يا أبا عمر إن تسعة أعشار الدين في النقية، ولا دين لمن لا نقيه له، والنقية في كل شيء إلا النبيذ والمسح على الخفين<sup>(٢)</sup>.

والذي يقرأ هذا عن النقية يراها تمثل حالة من الضعف البشري في مرحلة من المراحل، وتكشف عن صورة من النفاق القلبي، أو اللفظي على أفضل صورة تحمل عليها المسألة من ناحية اللغة: ولكن أن تستخدم كأصل تقوم عليه العقيدة لدى الشيعة، فذلك ما يتنافى مع الأصول العامة للشريعة الإسلامية، ففي الحديث الشريف: "إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإسلام"<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَابِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾<sup>(٤)</sup>.

من ثم فإن اعتقاد الشيعة الإمامية في النقية إلى هذا الحد، جعلهم يفقدون كل أرسنتهم أثناء التعامل معهم، إذ كيف يعطيهم المرء أماناً، وعهداً، وهو على يقين من أن اتقاقهم معه لن يخرج عن كونه صورة من صور الخداع والنفاق، ومن ثم فقدوا صدق التعامل معهم على كل ناحية.

(١) الإمام ابن حزم: الفصل في الملل والنحل، ج٤، ص١٨٢، مكتبة المتنى بغداد.

(٢) الكليني: أصول الكافي، ص٤٨٢.

(٣) سنن ابن ماجه، ج١، ص٢٦٣.

(٤) سورة النساء، الآية ٩٤.

بل ان التقية نالت منهم مجهوداً كبيراً، بدليل أن الكليني ينقل عن ابي عبد الله أنه قال : اتقوا على دينكم واحببوه بالتقية، فإنه لا إيمان لمن لا تقية له<sup>(١)</sup>. وإذا كان أمر التقية عندهم أصلاً من الأصول، فإن ما يجيء معه يعتبر متمماً له، بحيث يكون تابعاً لأصل قائم عندهم، وهو ما يسمى بالأصل التبعي الذي يمتد أثره على شرطه.

#### ٥- ضرورة تعيين الإمام على :

يذهب الإمامية إلى ضرورة تعيين الإمام على ثم تعيين بنيه من بعده، ويستدلون على ذلك بأقوال نسبوها لرسول الله ﷺ منها : "أقضاكم على"<sup>(٢)</sup>، ومنها قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوَلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾<sup>(٣)</sup>. ويستدل الشيعة بالأية قائلين ان لفظ أولى الأمر هم الذين إليهم للقضاء والحكم<sup>(٤)</sup>، ومن ثم كان القاضي في فهم الشيعة هو أمير المؤمنين على دون غيره<sup>(٥)</sup>.

يقول العلامة السعدي في معنى الآية ان الله أمر طائفة من أولي الأمر وهم الثلاثة على تناس من الأئمة وتحتام والسفنيين، فبذلك لا يستقيم تثنية أمر دينهم وديناهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة الله ورجبة فيما عنده، لكن بشرط أن لا يأمرؤا بمعصية الله، فإن أمرؤا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق<sup>(٦)</sup>.

(١) الكليني، أصول الكافي، ص ٤٨٣.

(٢) وان صح هذا القول إلى رسول الله ﷺ فهو محمول على فهم الإمام على كرم الله وجهه في الأفضية، كما قال ﷺ على أبي عبيد، أمين الأمة.

(٣) سورة النساء، الآية ٥٩.

(٤) العلامة السيارى : كتاب القراءات، ص ٣٢٥، وراجع تنقيح المقال للعلامة المامقاني، ومجالس المؤمنين للعلامة القنومستري.

(٥) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٦٤.

(٦) العلامة الشيخ / عبد الرحمن السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص ١٧٣.

٦- اعتقاد الرجعة للأئمة وخصومهم :

حيث يعتقدون أن الكثير من الأموات لا بد من رجعتهم في دار الدنيا حتى يقع ذلك للجميع، كما يكون آخر أئمتهم هو القائم في آخر الزمان، يقول المفيد : "اتفقت الإمامية على وجوب رجعة كثير من الأموات في دار الدنيا، وأن هذه الرجعة خاصة للأئمة وخصومهم على وجه الخصوص، ولمن يريدونه على وجه التبعية"<sup>(١)</sup>.

لأن هذه الرجعة يراد بها عند الشيعة عامة والإمامية خاصة إثابة المطيع وعقاب العاصي، ولا يكون ذلك إلا في دار الدنيا.

ويقول المجلسي : ان الرجعة عندنا عقيدة قائمة، وأصل لا نتزحزح عنه حتى يأتي قائم آخر الزمان<sup>(٢)</sup>، ويعلق الأستاذ محب الدين الخطيب على ذلك بقوله : ان هذا القائم الذي تقف عنده الرجعة في آخر الزمان، يزعم الشيعة أنه يخرج من سر داب سامراء الذي، اختأ به، ثم يندح جميع خصومه السياسيين ويعيد إلى الشيعة حقوقهم التي اغتصبها الفرق الأخرى عبر القرون<sup>(٣)</sup>.

فهى رجعة تأمرية يراد بها الإنتقام والتسفى، ولا يراد بها التسامح والعفو، ومن ثم أكثروا من ذكرها، كما تقننوا فى وصف الوجوه التى يزعمون مجيئها عليها.

والواضح أن فكرة الرجعة لها وجهان :

أحدهما : يتعلق بالذنوب والمعاصى، كأن يخرج المرء من ذنوبه تائباً، ثم رجع إليها عاصياً أو العكس، وهى رجعة ليس من صالح العقل إنكارها، لأنها مما يشهد الواقع له<sup>(٤)</sup>، ولا يقدح فى أمرها قادح ذو عقل صحيح، أو تفكير مستقيم.

(١) المفيد الشيعى : أوائل المقالات، ص ٥٠-٥١.

(٢) محمد باقر المجلسي : حق اليقين، ص ٣٤٦-٣٤٧.

(٣) السيد محب الدين الخطيب : الخطوط العريضة، ص ٨٠.

(٤) والشريعة الإسلامية قد نبهت على ذلك كثيراً، فى كل ما يتعلق بقاعدة افعل أو لا تفعل، وجملة الأوامر والنواهي، راجع فى ذلك للدكتور على حسب الله : أصول التشريع الإسلامى.

ثانيهما : رجعة الأرواح إلى الأبدان بعد الموت في دار الدنيا، وقد تمت لأعداد بعينها، ولأمور محددة بذاتها، راجعة كلها إلى أمر الله، ولحكم يعلمها هو جل شأنه كقوله تعالى : ﴿ فَاخَذْنَاكَمُ الصَّاعِقَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾<sup>(١)</sup>.

يقول الشيخ / عطا الفوايى أن بنى إسرائيل كانوا قد طلبوا من نبي الله موسى أن يزيهم الله جهرة، واختاروا ممثلين لهم، فلما انفصلوا عن القوم مع نبي الله موسى عليه السلام، أنزل الله على هذا الوفد صاعقة من السماء فأهلكتهم وكان مَنْ فى المؤخرة ينظرون إلى هلاك مَنْ فى المقدمة حتى ماتوا جميعا، ثم أحيا الله مَنْ فى المؤخرة أولا، وراحوا ينظرون إلى الآخرين، وعملية الإحياء تتم عليهم ورجعوا إلى الدنيا جميعا وهم ينظرون<sup>(٢)</sup>، ولا شك أن فى ذلك رجعة إلى دار الدنيا على الراى القائل بأنهم ماتوا<sup>(٣)</sup>، وتكون رجعة لها أسبابها ومتعلقة بشروطها لكنهم ماتوا بعد ذلك.

وقوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ بَيْتِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَثْرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>، ومثل ذلك الذى جاء فى القرآن الكريم كثيرا، غير أنه مرتبط بأمر الله، ولحكم يعلمها سبحانه وتعالى، خاضعة لقدرة الله ومراده بمشيئته جل علاه.

يقول الشيخ المرادى : خرج بنو إسرائيل بكثرة فرارا من الموت فعاملهم الله تعالى بنقيض مقصودهم حيث أماتهم جميعا عن آخرهم ثم تفضل عليهم فأحياهم

(١) سورة البقرة، الأيتان ٥٦-٥٥.

(٢) الشيخ / عطا الفوايى : نظرات فى كتاب الله، تفسير سورة البقرة، ص ٨٥، ط أولى، دار الهجرة.

(٣) وهناك من يرى أن الصاعقة لم تقتلهم، وإنما وقع عليهم من هولها الغشية، راجع للشيخ / محمد الطنطاوى : التفسير الميسر، ج١، ص ٤٥.

(٤) سورة البقرة، الآية ٢٤٣.

بفضله تعالى وإحسانه حتى يكون ذلك دليلاً عملياً وأمراً محسوساً بالنسبة لمسألة البعث<sup>(١)</sup>، وهي بلا شك رجعة إلى الحياة الدنيا ولكنها انقضت بعد ذلك.

أما الرجعة التي يقول بها من ينتسبون للإسلام على المعنى الذي سلف ذكره، فإن أدلته لا وجود لها، بل إن الشك يعصف بها، كما أن الوضع يسمُّها من كل ناحية، وتعتبر عن أفكار لا علاقة لها بشيء من شرع الله تعالى.

يقول الشيخ عبد الله السلفي: ثم تطور مفهوم الرجعة عندهم فقالوا برجعة جميع الشيعة لا رجعة أنتمهم فقط، وجميع خصومهم مع أنتمهم، بحيث يقع العذاب من الأئمة على الخصوم، فهي رجعة المراد منها الثأر، وبالتالي فهي عقيدة خرافية، تكشف عن الحقد الكامن في نفوسهم، والذي يعبرون عنه بمثل هذه الأساطير<sup>(٢)</sup>.

وقد عمد شيخ الإسلام ابن تيمية إلى شبههم فعرضها، ثم ناقشها وأثبت بطلانها، على الجهات المختلفة، وخص لها كتاباً أسماه: منهاج السنة<sup>(٣)</sup>، تناول فيه ذات الأدلة على النواحي التي يمكن أن يقع عليها التناول، ثم أكد بطلانها جميعاً.

والذي أفتت عنده هو أن هذه الأديان التي قامت للإمامية، حسب ما نقل عنهم، تكشف عن وجود اعتقادات شابها الفساد من كل ناحية، بل هي أفكار وثنية، اقتبست من ديانات عاشت على الأساطير، وحلقت في الأوهام، ومثلها ليس من الصواب التمسك بها، بل إن دراستها تثير في النفس المؤمنة الكثير من الشجون، نظراً لترديد بعض أبناء المسلمين أو الذين ينتسبون للإسلام مثل هذه الأفكار الفاسدة.

### ثالثاً: مبادئها:

تعددت مبادئ الشيعة الإمامية، كما تعددت الأصول التي نقلت عنهم على النحو الذي سلف ذكره، ومن ثم فإنني سأعرض أبرز مبادئهم فيما يلي:

(١) الشيخ / محمد سعد المرادي: التفسير المبين، ص ١٢٥، ١٣١٢ هـ.

(٢) الشيخ / عبد الله بن محمد السلفي: من عقائد الشيعة، ص ٣١.

(٣) وقد طبع الكتاب وظهر محققاً في طبعات مختلفة بعضها وصل به إلى ستة أجزاء.



١- إبطال صلاة الجماعة :

يذهب الإمامية إلى القول ببطلان صلاة الجماعة في الوقت الراهن على أساس أنها لا تتعقد عندهم إلا بوجود الإمام المعصوم، ولما كان هذا الإمام المعصوم وهو محمد بن الحسن العسكري الإمام الثاني عشر قد مات، ولم يعقب، فقد وقف تسلسل الأئمة عنده<sup>(١)</sup>، حيث كانت وفاته عام ٢٦٥هـ، وبالتالي فهو إمام غائب ولا تتعقد الجماعة إلا بوجود إمام حاضر مشاهد.

غير أن الإمامية يقرون برجعتهم، ويعتقدون أنه دخل سرداباً في سامراء، وأنه لم يموت وسيرجع بعد ذلك، باسم المهدي المنتظر<sup>(٢)</sup>، وقد ترتب على ذلك بطلان الصلاة في كل وقت لا يوجد فيه القائم، ويعنون به الإمام الغائب.

لكنهم يؤدون الصلوات، ومنها صلاة الجمعة مع الإمام الذي يعينه الإمام الغائب<sup>(٣)</sup>، ويطلقون عليهم اسم الآية لأنه الدليل على الإمام الغائب، ومن هنا كثر أئمتهم كما تزايد عدد آياتهم إلى حد كبير.

٢- إبطال مشروعية الجهاد :

حيث يذهبون إلى أن الجهاد لا يكون مشروعاً إلا مع الإمام المعصوم، وحيث أن الإمام المعصوم غائب، فإن مسألة الجهاد تكون غائبة أو معطلة تعطيلاً مؤقتاً، حتى يرجع ذلك الإمام الغائب<sup>(٤)</sup>. كما يذهبون إلى أنه إذا وقع جهاد مع غير الإمام الغائب فإنه يكون قتالاً في حرام، ولا يطاع الداعي له مهما كان أمره، ومن أطاعه فقد عصى الله، وعصى القائم بأمر الله - الغائب - إلى أن يأذن الله.

في نفس الوقت فإن الذي يسقط في هذه الحرب لا يعتبر شهيداً، إلا إذا كان من الشيعة، حتى لو جرح في القتال، ثم مات على الفرائض، وكان يجاهد مع الإمام الغائب أو القائم عند مجيئه فإنه يعتبر شهيداً<sup>(٥)</sup>.

(١) الدكتور / عبد الحليم محمود صابر : الشيعة وأرازم الكلامية، ص ٨٥، ط أولى، ١٩٦٧م.

(٢) مشيخة الأزهر : بيان للناس، ج-٢، ص ١٢، ط جامعة الأزهر.

(٣) الأستاذ / ناصر محمد صقر : الشيعة والخومينية الجديدة، ص ١٤٨.

(٤) الدكتور / محمود عبد العظيم فوزي : الشيعة بين الحقيقة والخيال، ص ١١٥، ط الأولى، ١٩٦١م.

(٥) الشيخ / محمود عبد العظيم رسلان : الشيعة، ص ١١٣، ط الثانية، ١٩٤١م.

فالعبرة في قبول الصلاة، أو أدائها صحيحة، واعتبار القتل شهيداً مرتبطة بالإمام الغائب في كل الحالات.

### ٣- عدم الاهتمام بحفظ القرآن الكريم الذي بيد المسلمين :

على أساس أن هذا القرآن الذي بين أيدي الناس، الموجود في المصاحف، ليس هو مصحف الإمام الغائب، الذي أخذه معه واختفى، ولا يظهر إلا عند عودته.<sup>(١)</sup> ويعتقدون أن هذا المصحف الذي بين أيدي المسلمين الآن قد ضاع منه ثلثاه، وما بقى إلا ثلث واحد، ومن ثم فلا يجب حفظه، كما لا يجب الاهتمام به في نفس الوقت فإبهم ينكرون أن مصحف الإمام الغائب أمره مستور.

ولا يعرف ما فيه إلا الأئمة الذين يتلقون عنه بالواسطة، ولا يظهرون ذلك تقية<sup>(٢)</sup>، وقد سمح لهم خيالهم المريض القفز على النصوص الشرعية فزعموا أيضاً أن القرآن الموجود بالمصاحف الآن ناقص، لأن مناقي الصحابة - هكذا - حنقوا منه ما يخص علياً وزيته، وأن للقرآن الذي نزل به جبرائيل، على محمد سبعة عشر ألف آية، والموجود الآن ٦٢٦٣ آية والباقي مخزون عند آل البيت، فيما جمعه علي، ثم إن القائم علي أمر آل البيت يخرج المصحف الذي كتبه علي، وهو غائب بغيبة الإمام<sup>(٣)</sup>.

ويبدو لي أن هذه المسائل لا مكان لها إلا في عقول المرضى، لأن القرآن الكريم قد حفظه الله بحفظه في الصدور والسطور، دليل ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

يقول الشيخ السديري إن الله تعالى يقول إننا أنزلنا القرآن الذي فيه ذكر لكل شيء من المسائل الواضحات، والدلائل البينات لمن أراد أن يتذكر وإننا له لحافظون

(١) الدكتور / محمد مهدي عبد الحلیم : الشيعة ومفتاح الأبواب، ص ٣١، ط أولى، ١٩٦٧م، وراجع للعلامة للكنيني : الكافي، كتاب فضائل القرآن، ج ٢، ص ٦٣٤.

(٢) مسألة للتقية قال بها الشيعة وبعض الخوارج، ونقلها عنهم البائية واليهانية وغيرهم بجانب أنه قد استعاد منها المنافقون جميعاً أعاننا الله تعالى منهم.

(٣) الأزهر الشريف : بيان للناس، ج ٢، ص ١٣.

(٤) سورة الحجر، الآية ٩.

في حال إنزاله وبعد إنزاله أيضاً، إذ عند إنزاله نحن حافظون له من استراق كل شيطان رجيم، وبعد إنزاله أودعه الله في قلب رسوله، واستودعه في قلوب أمته وحفظ الله ألفاظه من كل وجه، وكذلك حفظ معانيه<sup>(١)</sup>.

فالحفظ للقرآن الكريم إنما هو من الله، والأمر بهذا الحفظ راجع إلى الله، والإعلان من الله، فإذا قال قائل غير ما قال الله فقد وجب تكذيب هذا القائل، بل واستتابته وإلا قتل حداً، لأنه أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، وهو بذلك يكون مرتداً، إذ المرتد عند الشافعية هو الذي يقطع الإسلام بنية أو قول كفر أو فعل سواء أقاله استهزاءً أم عناداً أم اعتقاداً<sup>(٢)</sup>، ومتى اظهر الكفر أو أعلنه، ولم يتب فقد برئت منه ذمة أي مسلم يقتله، لأنه بذلك يكون مهتر الدم عند القائلين به.

٤- تكفير من أنكر إمامة أحد من الأئمة، وجدد ما أوجب الله تعالى له من فرض طاعته فهو كافر ضال مستحق الخلود في النار<sup>(٣)</sup>، ومن ثم يكون هذا المبدأ بمثابة الميشف المسلط على رقاب كافة المسلمين للذين يخالفونهم في الاتجاه أو المنحى الفكري.

٥- جواز تصوير سيدنا محمد ﷺ وسيدنا علي - رضي الله عنه - ووضع هذه الصور، بل وبيعها أمام المشاهد والأضرحة، بجانب الاستمرار في ضرورة إعلان لعن أبي بكر وعمر، وأنه ليس لهما نصيب في الإسلام، مع تكفير الصحابة جميعاً، ولعنهم عدا العدد القليل الذين كانوا مواليين لعلي - رضي الله عنه -<sup>(٤)</sup>. وقد رووا عن الباقر والصادق ما زعموه أحاديث وذكروا منها: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يذكهم ولهم عذاب أليم: من ادعى إمامة ليست له، ومن جحد إماماً من عند الله، ومن زعم أن أبا بكر وعمر لهما نصيب في الإسلام<sup>(٥)</sup>.

(١) الشيخ / مسعود محمد المدبري: معالم التميز في الكتاب العزيز، ص ١٢٧، ط أولى، ١٣١٥ هـ.

(٢) العلامة / الثوري: المنهاج مع شرح معنى المحتاج، للإمام الخطيب الشربيني، ج ٤، ص ١٣٤.

(٣) الأستاذ / احسان الهني ظهير: الشيعة والقرآن، ص ٩٥، ط ادارة ترجمان السنة، ١٤١٥-١٩٩٥.

(٤) الأزهر الشريف: بيان للناس، ج ٢، ص ١٢-١٣.

(٥) وهذا مما يتواكب عليه أغلب الشيعة الغلاة الذين غابت عنهم الأصول العامة لو تجاهلوا ضرورة القيام بها.

كما يقولون أن عائشة وحفصة - رضى الله تعالى عنهما - كافرتان مخلدتان في النار، مستدلين عليهما بتأويل فاسد لقول الله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِمْرَأَةَ نُوحٍ وَإِمْرَأَةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنَّا صَالِحَيْنِ فَخَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ انخَلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

ولا يستطيع مسلم أن ينطق بهذه الكلمات فكيف سمحت لهؤلاء عقولهم وقلوبهم ونفوسهم أن يقولوا بها!!! اللهم إلا أن يكون ذلك القول قد صدر من أعداء الإسلام، ثم وضعوا عليه أسماء إسلامية، بغرض النيل من الإسلام والمسلمين، والله يشهد أني أبرأ من هذا كله، ويبرأ معي منه كل مسلم يخشى الله ويتقيه<sup>(٢)</sup>.

#### ٦- ضرورة رجعة أبي بكر وعمر،

وصليهما على شجرة تكون رطبة قبل الصلب، ثم تصوير يابسة بعده، يقول المرتضى: ان الرجعة سيحيء معها الأئمة الأبرار، وخصومهم الأشرار، وان أبا بكر وعمر، يصلبان يومئذ على شجرة من زمن المهدي الإمام الثاني عشر<sup>(٣)</sup>، وتكون تلك الشجرة رطبة قبل الصلب فتصير يابسة بعده<sup>(٤)</sup>، تأكيداً على تصرفهم الخاطيء واعتقادهم الفاسد كما زعم هؤلاء - ويبدوا حقدهم الدفين على الصحابة أجمعين، وبالأخص سيدنا أبي بكر وعمر - رضى الله عنهما - وبنيت كل واحد منهما من أمهات المؤمنين، بدليل أن المجلسي يقول: إذا ظهر المهدي فإنه سيحيى عائشة أم المؤمنين ويقيم عليها الحد، وسيحيى حفصة ويقيم عليها الحد أيضاً<sup>(٥)</sup>، لكن ما هو نوع الحد الذي سيقام في زعم من قال به، ومن الذي يقيمه؟ وما هي الجريمة التي وقعتا أو وقعوا فيه؟ إنها أسئلة لا تجد إجابة لدى هؤلاء المفترين.

(١) سورة التحريم، الآية ١٠.

(٢) ولمزيد من معرفة هذه الأفكار الإجرامية يمكن الرجوع إلى كتاب المقالات والفرق للقمي، وكذلك فرق الشيعة للنوبختي، ورجال الكشي: للكشي نفسه.

(٣) يقول عنه عبد الله السلفي: هو الذي يسمونه: قائم آل محمد - من عقائد الشيعة - ص ٣٠.

(٤) المفيد: لوائل المقالات، ص ٩٥.

(٥) محمد الباقر المجلسي: حق اليقين، ص ٣٤٧.

لكن لماذا يخصون عائشة وحفصة من أمهات المؤمنين بهذا القول الفاجر؟ ولماذا يقع عليهما وعلى والديهما هذا الغضب الكبير، والعنف الشديد، مع الذم الذي لا حدود له.

والجواب: أن أعداء الإسلام قد أفهموا هؤلاء البله أن عائشة قد ساعدت أباهما، وأن حفصة قد فعلت ذلك مع أبيها، وحيث قد حكم هؤلاء المجرمون على الأصول - أبي بكر وعمر - بالكفر، فقد حكموا على بنتيهما بالكفر أيضاً، مع أنهما هؤلاء - الصديق والفاروق - من العشرة المبشرين بالجنة، من رسول الله ﷺ وفيهما كلام نزل من عند الله، بدليل أن عائشة أم المؤمنين بنت الصديق رضى الله عنهما قد نزلت فيها آيات قرآنية حول براعتها وتجريم خصومها في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

وجاء في سنة رسول الله ﷺ عن أم المؤمنين حفصة بنت رسول الله ﷺ جاعنى جبريل فقال: يا محمد راجع حفصة، فإنها صوامة قوامة، وإنها زوجتك في الجنة، وبالتالي فما دام الله قد نكحها استقلالاً، كما نكحها مع بقية أمهات المؤمنين في آيات القرآن الكريم من مثل قوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا وَمَن يَقْتُلْ مِّنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَّلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرْثِيًّا وَأَعَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾<sup>(٢)</sup> فإن ما ينسب إلى أي منهم، أو منهما يمثل خروجاً على شرع الله تعالى، ونحن لا نوافق أحداً على ذلك.

#### ٧- إقرار زواج المتعة،

حيث يزعم الشيعة أن زواج المتعة يختلف عن الزواج المطلق، وأن الزواج المطلق له ارتباطات كثيرة لا تروق للشيعة الإمامية، فيقول محمد كاشف الغطاء: عقد الزواج الذي يقصد فيه النسل ونظام العائلة، وبقاء النوع عندنا قسمان:

(١) سورة النور، الآية ١١.

(٢) سورة الأحزاب، الآيتان ٣٠، ٣١.



رابعاً : موقفنا من زواج المتعة

يلاحظ أن زواج المتعة، أو الزواج المؤقت عندهم يتم من خلال التلطف بصيغة العقد، وبدون شهود. كما أنه ليس في حاجة إلى تسمية المهر ومن ثم فهو باطل، لأن العقد قد نقص الولي وشاهدي العدل، والحديث الشريف يقول : " لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل" (١)، فزواج المتعة حرام من تلك الناحية.

كما أن الرجل في زواج المتعة ليس عليه واجب الإنفاق بالنسبة للزوجة، حتى وإن كان موسراً، لأنه لو كان معسراً، فإنه يطالب بالصيام ما دام غير قادر على تحمل أعباء الزواج، ومنها الإنفاق لقوله تعالى : ( الرَّجُلُ قَوْلُ مَوْنٍ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ) (٢).

وقوله تعالى : ( لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مِمَّا آتَاهَا سَبْحًا اللَّهُ بَعْدَ عُنْوَ يُعْرَفُ ) (٣).

ثم الرجل في زواج المتعة يمكنه أن يجمع بين أعداد لا تحصى من النساء، وبلا شروط فيتحول الرجز من النوع الإنساني إلى واحد من ذكور الحيوانات الخنثية، حتى لا يسيئها إلا في سرة شهرة النرج، وإتيان ذواتها " بنسب مع افتقاد المودة والرحمة، وهذا لا يتحقق معه العدل، فنكاح المتعة حينئذ يكون زناً (٤) ويدخل فيه ما يعرف اليوم باسم الزواج العرفي.

أضف إلى ما سبق أن المرأة في زواج المتعة لا تراث زوجها، إذا مات، مهما كانت مدة هذا الزواج، لأن طبيعة زواج المتعة أنه عقد مؤقت، فلا تورث فيه لمخالفته الأصول الشرعية، والقواعد العامة والأصل في عقد النكاح الاستمرار فيكون زواج المتعة حراماً.

(١) الإمام البخاري، صحيح البخاري، ج٥، ص ١٩٧٠.

(٢) سورة النساء الآية ٣٤.

(٣) سورة الطلاق، الآية ٧.

(٤) وإن كانت صورته الظاهرية أنه نكاح، لكنه لا يخرج عن كونه نوعاً من الزنا في صورة من الصور.

كما أن مدة زواج المتعة قد تكون ربع ساعة، أو يوماً، وقد تمتد لتسعين عاماً حسب ما يقترحه الرجل، وتقبله المرأة، فصار زناً<sup>(١)</sup> من هذه الناحية أيضاً لأنه لا تراعى فيه مدة العدة، كما لا عبرة بعدد الزوجات اللواتي يكن تحت رجل واحد.

ويذهب الدكتور "موسى الموسوى" إلى أن زواج المتعة يمكن فسخه من أحد الطرفين كأي عقد مدنى:

بكلمة فسخت أو نهيت المدة، ولا يحتاج ذلك لوجود الطرفين، كما لا يحتاج حضور شهود، وإنما يمكن أن يقع بكلمة من الرجل أو كلمة من المرأة، وبالتالي يسقط من حسابهم الميثاق الغليظ في قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْتَنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾<sup>(٢)</sup>.

كما أن عدة فسخ المدة في نكاح المتعة بالنسبة للمرأة هي عدة جارية، بعد عتقها أى نصف عدة الحرة، وبالتالي صار هذا الزواج شهوانياً من كل ناحية، بهيمياً على كافة الجهات لأن المرأة الحرة تختلف عن العبدية فى أمور كثيرة هي ذاتها الفرق بين طبيعة الحر وطبيعة العبد.

ثم أن الفسخ مهما وقع فلا يسمى طلاقاً، وبالتالي يصير كالعقود المدنية إذا أراد أحد طرفى العقد فسخه فعل، دون أن يترتب على ذلك أى التزامات قبلية أو بعدية وبالتالي تتميز العقود المدنية بأنها تترتب عليها حقوق وواجبات ولا بد من الوفاء بها.

أن الرجل فى حل من نفقة الزوجة فى عدة الفسخ، إذ يصح لها أن تتزوج نكاح متعة مرة أخرى<sup>(٣)</sup>.

يقول أحد الباحثين: إن زواج المتعة فى الشيعة ليس أكثر من استباحة ممارسة الجنس، مع امرأة بحيث تكون فى عصمة رجل، وحينئذ يجوز نكاحها بعد

(١) راجع كتابنا: البابية قراءة جديدة، ص ٤١٩-٤٢٠، ط الثالثة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

(٢) سورة النساء، الآية ٢١.

(٣) الدكتور / موسى الموسوى: الشيعة والتصحيح، ص ١١٠-١١١.



أداء صيغة الزواج التي يستطيع الرجل تأديتها في كلمتين لا تحتاج إلى شهود أو اتفاق عليها<sup>(١)</sup>. وللمدة التي يشاءها للرجل، مع الاحتفاظ بسلطة مطلقة لنفسه وهي الجمع بين ألف زوجة بالمتعة، تحت سقف واحد، وهو في ذلك كله على تمام الحرية<sup>(٢)</sup>.

ولا شك أن المرأة في زواج المتعة، أو في زنا المتعة يكون موقفها هو الذل والهوان، حيث تخضع للرجل صاغرة، في الوقت الذي يريد أن يأتيها متصعراً، فصارت كالسلع المعمرة ذات الطلب الدائم حيث يمكن للرجل أن يكسبها فوق بعضها أو يحطمها متى شاء، بل تكون ذات المرأة هي البئر القذر الذي يلقي فيه الرجل فضلاته، حيث تقضى لوقات عمرها بين أحضان الرجال، في زواج المتعة واحداً بعد الآخر باسم الشريعة، وهي من ذلك كله براء لأن زواج المتعة هو زنا المتعة - للزواج العرفي - ويناقض قانون الله الذي شرعه لعباده في النكاح<sup>(٣)</sup>.

غير أن فرقة الإمامية قد تفرعت عنها فروع كثيرة، وفرق متعددة، أشهرها خمس عشرة فرقة رئيسية<sup>(٤)</sup>، وقد أكثر الدارسون من بيانها والحديث عنها. إننا نذهب فرباً إلى الله تعالى بنسبة قولنا من ثم يقام، كما أنزل الله تعالى من كل فكرة لا ترضيه، أو كل همسه أو نفسه لا تخون على مراد دجل سنه. ولطالب المزيد عن الشيعة الإمامية مراجعة ما سبق ذكره من مصادر جاءت أسفل الصفحات والله عز وجل أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين.

(١) وهي نفس صورة الزواج العرفي الذي يقوم على ممارسة العلاقات الجنسية الكاملة بين الرجل والمرأة، تحت اسم وهمي هو الزواج العرفي / المستشار / أحمد السيد عبد العاطي : للزواج العرفي ومفاسده، ص ٥٣.

(٢) الدكتور / موسى الموسوي : للشيعة - والتصحيح، ص ١٠٩.

(٣) المستشار / أحمد السيد عبد العاطي : للزواج العرفي ومفاسده، ص ٥٤، ط أولي، ١٩٨٣م.

(٤) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٥٣.

# الفصل الثاني

## الخوارج وأبرز فرقها

١- الأزارفة

٢- النجدات

## الخوارج وأبرز فرقها

أولاً : التعريف بها

تعتبر فرقة الخوارج من أوائل الفرق الكلامية التي كان لها ظهور قوى ومنظم، كما كانت لها آراؤها ذات التأثير الفعال في الفكر الإسلامي، كما أن المشكلات الكلامية والفلسفية التي طرحوها تعتبر هي الأخرى صورة غير مسبوقه بالنسبة للمفكرين المسلمين، ومن المؤكد أن الدارسين قد تعرضوا لهذه الفرقة بكثير من البحث والدرس قديماً وحديثاً، غير أن الدارس المنصف يرى نفسه مضطراً اضطراراً شرعياً وعلمياً يدفعه إلى الوقوف عند النصوص اللغوية والشرعية قبل السير في محتويات ذات الفرقة أيضاً.

وبناءً عليه فسالتزم ذات المنهج حتى يمكن الوقوف على التعريف بها ثم المبادئ والأصول، وأخيراً النقودات التي يمكن أن تُرد، مع ملاحظة أن مادة الكلمة قد وردت في القرآن الكريم حوالي ثلاثين ومائة مرة تقريباً<sup>(١)</sup>.

فما هي الخوارج في اللغة والاصطلاح ذلك ما سوف اعرض له بإذن الله تعالى على النحو التالي :

أ : في اللغة :

وردت مادة الكلمة - خ ر ج - في لغة العرب على أنحاء شتى، ومعان كثيرة، كل واحد منها قد يجئ متبايناً مع الآخر غاية التباين يجمل بي عرضها فيما يلي :

المعنى الأول : البروز عن الجماعة :

تقول العرب : خرج فلان عن القوم الذين كان يسير معهم، وبالتالي فقد صار له بروز عنهم<sup>(٢)</sup>، ومن ثم فكل بارز عن الجماعة التي سار معها يعتبر

(١) راجع للأستاذ / محمد فؤاد عبد الباقي : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، مادة (خ ر ج)، ص ٢٢٧-٢٣٠.

(٢) العلامة / مجد الدين الفيروز آبادي : القاموس المحيط، باب الجيم، فصل الخاء وما يتألفهما.

خارجاً عنها سواء أكان هذا الخروج على الناحية الإيجابية التي تتعلق بالمصالح العامة والخاصة، ويرتبط بها أمر مقاصد الخلق من هذا الجانب، أم كان للخروج عن الجماعة في الناحية السلبية التي تعقبها المفاصد التي نهى عنها الشرع.

#### المعنى الثاني : الانفصال البدني أو الروحي :

قالت العرب : فلان خرج عن ثوبه، وعن أفكاره التي كان يربدها، وعقيدته التي يؤمن بها<sup>(١)</sup>، وعلى ذلك يكون معنى الخروج هو الانفصال القلبي أو البدني، ويدخل فيه العقدي أيضاً، دليل ذلك : قولهم : خرج فلان عن دينه، أي لم يعد معترفاً به، وكل خروج بدني أو عقدي ، أو قلبي روي فإنه يمثل انفصالاً عن القاعدة العامة وخروجاً عليها من ذات الناحية.

#### الثالث : التمرد والثورة :

يقال : فلان خرج على السلطان، حتى دفع الآخرين إلى الثورة عليه<sup>(٢)</sup> وبالتالي فكل متمرد على السلطان، أو ثار على حكمه، كاره له ، أو لرعيته فإنه يكون خارجاً عن القاعدة العامة.

#### الرابع : المباينة مع الامتياز :

قالت العرب : فلان خرج بأبحاثه عن أقرانه، فصار متميزاً عليهم، يشار له فيها بالبنان<sup>(٣)</sup>، والمعنى أنه صار نابغاً فيهم، ولم يعد يبلغ به الكسل ما بلغوه ومن هنا وقعت له المباينة عنهم، وتحقق له الامتياز عليهم من كل ناحية، ومن ثم يسمى خارجياً بالمعنى الإيجابي المتميز.

#### الخامس : المخالطة :

تقول العرب : خرج النعام، ومعناه : خالط بيضه سواده، فصار كل منها متقارباً مع الآخر<sup>(٤)</sup> وكل من وقعت له المخالطة، أو تمت معه على ناحية من

(١) بطرس البستاني : قطر المحيط، باب الخاء، فصل للراء، ص ٤٨.

(٢) العلامة / للزمخشري : أسس البلاغة، باب الخاء، فصل للراء وما يتألفانها.

(٣) ابن منظور : لسان العرب، باب الخاء، فصل للراء، ص ٢١٣.

(٤) مجمع اللغة العربية : المعجم الوسيط، باب الخاء، ص ٢٩٠.

الأثناء فإنه يكون قد تخرج بها، ولم يخرج عنها، والمعنى فيهما غاية التباعد، باعتبار اللغة

#### السادس : التظاهر على النواحي المختلفة :

يقال : فلان خرج على الجميع، ودعا لهذا الخروج<sup>(١)</sup>، والمعنى : تظاهر مع أقرانه على القاعدة العامة بحيث تكون غايته هي ما يجري في ذاكرته، ومنه قولهم المظاهرة التي يجيء فيها المتظاهرون، لأن كلاً منهم يظاهر الآخر، بمعنى : يسنده ويدعمه، فلا يفترق عنه، ولا يسمح لأحد به ومن ثم قالوا : فلان أخرج الرواية على النواحي الفنية، ومعناه : أظهرها بوسائله على المسرح أو الشاشة، ويسمى الذي يقوم بهذا الدور : المخرج<sup>(٢)</sup> فلولاً قيامه بهذا العمل ما أمكن لأحد التعرف على ذات الرواية أو غيرها.

#### السابع : وصول السهم لصاحبه :

يقال : تخارج القوم إذا كانوا في شركة، ومعناه : حصل كل واحد منهم على حقه المقر له، ومنه التخارج في الميراث أيضاً، لأنه يقوم كل أنواع التركة، ثم يحصل على حقه<sup>(٣)</sup> ومتى وصل السهم المخرَج إلى صاحبه فقد صار مخرَجاً به، كما صار صاحبه هو الآخر خارجاً به عن باقي التركة .

#### الثامن : التصرف بحكمة :

يقال : فلان خرَّج موالج الأمور، ومعناه : عرفها وتصرف فيها، لأنه أدرك مخارجها نظراً لخبرته بها<sup>(٤)</sup> وكل من يتصرف في الأمور التي تعرض عليه بحكمة فإنه يكون قد خرج بها على الوجه اللائق، الذي ينتظر من أمثاله القيام به

#### التاسع : الخروج على الإمام الحق :

ومنه قولهم : الخوارج فرقة من الفرق الإسلامية، خرجوا على الإمام عليٍّ وخالفوا رأيه، ويطلق أيضاً على كل من خرج من بعدهم على الخلفاء والوزراء

(١) العلامة ابن فارس - معجم مقاييس اللغة باب الخاء.

(٢) الأستاذ / صابر عبد الودود، معجم العربية، ص ٢٧٥ ط دار توفيق سنة ١٩٧١م.

(٣) المعجم الوسيط : باب الخاء، فصل الرء وما يقالتهما.

(٤) المعجم الوجيز : باب الخاء، ص ١٩٠.

والأمراء الذين جعلهم الله أولياء عليهم<sup>(١)</sup> ويستوى في ذلك أن يكون الخارجون من أهل ذات البلد، أم من الأجانب المقيمين به على سبيل الاستضافة.

مما سبق اتضح أن كلمة الخوارج لها أصل لغوي، وأنها تجبئ على معانٍ متباينة بين الخير والشر، النبوغ والكسل، التفوق والاحتدار، وبالتالي فمتى استعملت يجب أن يراعى فيها أمر التخصيص للمعنى المراد ما دامت تستعمل في اللغة على معانٍ متعددة، بل أن استعمالها من غير هذا الخصوص يوقع في التعمية، ويدفع إلى إصدار أحكام فاسدة، أو غير صحيحة على ناحية من النواحي .

ب : في الاصطلاح :

عرف العلماء الخوارج في الاصطلاح بتعريفات عديدة من أبرزها : كل من خرج على الإمام الحق<sup>(٢)</sup>، لأنهم بخروجهم على الإمام الحق يكونون قد أعلنوا التمرد عليه والعصيان له، كما حفروا للأمة المستنمة قبوراً، بدل أن يقيموا لها قصوراً.

١- ما ذهب إليه الإمام الأشعري حيث قال هي: فرقة لها آراء خاصة تتعلق بالإمامة ونصب الإمام<sup>(٣)</sup>، ويلاحظ أن هذا الخروج منهم قد صح عنهم، ولكنهم أنكروا وصف أنفسهم بالخروج على الإمام، ورأوا أن ما يناسبهم هو وصفهم بأنهم من أهل العدل لأنهم لم يرتضوا بحكم الرجال، وإنما طالبوا بتحكيم الله، حيث قالوا لا حكم إلا الله .

٢- وقد ذهب الشيخ محي الدين عبد الحميد إلى أن الخوارج هم الذين خلعوا طاعة الإمام الحق من رقابهم، وأعلنوا عصيانهم له، وآبوا عليه جماعتهم، وناصروه العدا، ورفضوا أن يكون له تأويل<sup>(٤)</sup> متعلق بأي نص شرعي، أو أي اتجاه يمكن

(١) الدكتور/ صبحي الصالح : نظرات في مفردات اللغة، ص ٨٢ الطبعة الثانية دار التقدم.

(٢) العلامة / الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١١٤، تحقيق الأستاذ / عبد العزيز محمد الوكيل.

(٣) الإمام / أبو الحسن الأشعري : مقالات الإسلاميين، ج١، ص ١٥٧، تحقيق الشيخ / محمد محي الدين عبد الحميد.

(٤) الشيخ / محمد محي الدين عبد الحميد : هامش الفرق بين الفرق، ص ٧٢.

حسابه لصالحه، فهم لا هم لهم إلا النيل من الإمام بغض النظر عنه والأعباء التي يقوم بها.

والذي تطمئن إليه النفس، أن اللغة تعطى الدارس الفرصة لتقديم تعريفين للخوارج كلاهما قائم على أساس اللغة لا على سبيل آخر.

الأول : هو أن الخوارج هم الذين يخرجون من الخطأ إلى الصواب، ويمتازون عن غيرهم بهذا الوصف، ويظل أمرهم قائما، ما دامت غايتهم طاعة الله، وطاعة رسوله، وطاعة أولى الأمر من أهل الصلاح والتقوى، وهذا التعريف يشمل جميع الخارجين للحق الباحثين عن الحقيقة، السائرين في طريق الله تعالى، لأن خروجهم له وجه مشروع.

الثاني : هم الذين يخرجون على الإمام العادل لأغراض في أنفسهم تتعلق بمصالح ترتبط بهم، سراء أكانت سياسية أم اقتصادية أخذت صورا دينية، لأن العبرة بالحكم عليهم إنما ترتبط بالوسائل التي يحققون من ورائها غاياتهم، وهذا التعريف رغم أن اللغة تؤكد عليه إلا أنه منصب أساسا على الجانب السلبي، لأنه يتعلق بالخصيان ومخالفة طاعة الرحمن، ويخلعون عن أنفسهم للوصف بالإسلام.

وحيث إن أهل الفرق الإسلامية، مخرج الملل والنحل، قد درجوا على دراسة الخوارج بالمعنى الذي يؤكد بعدهم عن الحق، وسعيهم لمعصية الله، فليتحمل الكاتبون ما كتبوا، أما أنا فسأعرض لهم من خلال الأفكار والآراء التي نقلت عنهم، وحسبي من المسؤولية أمام الله - تعالى - أني ناقل، لأنني أخشى ظلم أحد، فيأتي يوم القيامة ويحاججني أمام ربي، ويقول يا رب هذا ظلمي فقد لي منه، ومن ثم فانا أبرأ إلى الله تعالى من ظلم أحد.

ثانيا : سبب التسمية:

يذهب للمؤرخون إلى أن هذه التسمية أطلقت عليهم بالمعنى الإيجابي من أنفسهم، ويكون معناه : أنهم الخارجون على كل أمر حسبوه مخالفا للشرع، سواء أكان هذا الفهم متوافقا مع الأصول الشرعية، أم متخالفا معها<sup>(١)</sup>، المهم أنهم الذين

(١) وهذه التسمية يمكن اعتبارها تسمية ذاتية؛ لأنها تتعلق بالأمر الإيجابي، وتحمل التركية على ناحية من النواحي.

يخرجون من الحرام إلى الحلال، ومن المعاصي إلى الطاعات، بل ومن الشرك إلى التوحيد الخالص لله رب العالمين.

كما يذهب فريق آخر إلى أن هذه التسمية قد أطلقت عليهم كوصف للأفعال التي قاموا بها، وبالتالي فهي تسمية قصد بها الجانب السلبي، ومعناه أنهم الذين خالفوا الإمام الحق، ورفضوا طاعة الله، وطاعة رسوله، وطاعة أولى الأمر منهم<sup>(١)</sup>، وكان خروجهم عليه، بمثابة الشرارة التي انطلقت في الأمة الإسلامية فاشعلت النيران بها من ناحية، وأنت عليها من كل طريق.

ويبدو لي أن هذه التسمية أو تلك لم تكن هي وحدها، أو هما معا فقط، التي يمكن الوقوف عندهما، وإنما ظهرت لهما تسميات أخرى، بعضها من خصومهم، كتسمياتهم بالنواصب، وهم المغالون في بغض علي بن أبي طالب وجماعته<sup>(٢)</sup>، والمراد من هذه التسمية تفتير المؤمنين منهم، وصرْفهم عنهم، وبخاصة محبي آل البيت.

كما سماوا لدى الخصوم أيضا: بالبغاة، حيث يقول الإمام الأشعري: إن علماء الشريعة يسمونهم بالبغاة<sup>(٣)</sup>، وما داموا من النواصب أو البغاة، فلا شك أنها تسمية تحمل القدح منهم من كل جانب، ولا تشير أبدا إلى المدح أيضا، وهي لذا تسمية أطلقت عليهم من الخصوم، كما أن هناك تسميات تحمل المدح منها:

الحرورية: وهي القرية الموجودة بظاهر الكوفة، حينئذ، وقد مالوا إليها وانعزلوا بها، فسموا بالحرورية تسمية لمكان فيه زرع مثمر، وأرض خصب<sup>(٤)</sup>، وأبار عذبة، فهي تسمية بالمكان الذي نزعوا إليه من أنفسهم، لأنها تحمل المدح، ولا

(١) راجع / الملل والنحل للشهرستاني، ص ١١٤، وراجع / مقالات الإسلاميين للأشعري، ج ١، ص ١٥٦.

(٢) ولا شك أن هذه التسمية من الخصوم واضحة الدلالة، لأنها ترمى إلى نعتهم ببغض آل البيت الذين أمر الله ورسوله المسلمين جميعا بحبهم.

(٣) العلامة أبو الحسن الأشعري: مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ١٥٦.

(٤) راجع كتابنا: مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص ٨٧.



يمكن أن يطلقها عليهم الخصوم أبداً، كما جاءت تسميتهم بالشُّراة : ومعناها أنهم الذين شروا أنفسهم من الله - عز وجل - زعماً منهم، أن وقوفهم في وجه الإمام على بن أبي طالب - كرم الله وجهه - وتعريض أنفسهم للموت إنما هو بمثابة لغتداء الأرواح<sup>(١)</sup>، وبالتالي ينطبق عليهم قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾<sup>(٢)</sup>.

ويبدو لي أن الموازنة الدقيقة بين الآراء الحاملة للقدح أو المدح، تطلع الدارس على أنها متباعدة، وأن كل طرف منها قد سلك طريق الشطط، لأن التسميات القادحة حُملت على ما نقل عنهم، والمادحة صُرفت إلى ما نقل منهم، والأولى أن يقال: أنهم الذين لم يرتضوا نتيجة التحكيم، لأنهم رأوا فيها ظلماً على وجه من الوجوه التي حصلت في مفاهيمهم، وحينئذ يكون الأمر متعلقاً بوجهة نظرهم، لا بحكم غيرهم.

ثالثاً : نشأتهم :

من المؤكد أن تاريخ النشأة على المعنى اللغوي قديم جداً، فإبليس خرج على أم الله تعالى حين أسره الله تعالى بتسحيره آدم، قال تعالى: ﴿إِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكَةِ اسْجُدِي لِآدَمَ فَسَجَدَ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ أَمَرَ رَبَّهُ افْتَخِرْتُهُ وَتَرَىٰنَا أَوْلِيَاءَ مِن دُونِهَا وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾<sup>(٣)</sup>.

وإبن آدم الأول خرج على طاعة والديه وعصى مولاه، حتى قتل أخاه، وهكذا ظهر خارجون باعتبار المخالفة لطاعة الله منذ أماد بعيدة، وإلى أن تقوم الساعة، دليل ذلك قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) وهذه التسمية تحمل بين ثناياها القدح، وتظهر القوم في صورة البطل المغوار الذي يطلب الشهادة في سبيل الله غير مبال بما وراء ذلك.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٠٧.

(٣) سورة الكهف، الآية ٥٠.

(٤) سورة هود، الآية ١١٨.

أما تاريخ نشأة الخوارج بالمعنى الذي يتناوله أصحاب الملل والنحل كفرقة ذات اتجاه سياسى أو دينى ظهرت فى البيئة الإسلامية، فإن هذا التاريخ له صورتان :

إحدهما : تتعلق بالزمان . والثانية : تتعلق بالمكان والأحداث

فإذا جمع متعلق الصورتين، تبين أن فرقة الخوارج لم يكن لها وجود، ظاهر، على المستوى العام داخل البيئة الإسلامية حتى جاء يوم التحكيم بين الإمام على بن أبى طالب ومعاوية بن أبى سفيان، وقد رأى الطرفان المتحاربين أن يستجيبا للناصحين حقنا للدماء<sup>(١)</sup>، وكان ذلك فى معركة صفين، وقد ارتضى الطرفان هذه الهدنة، وبدأت المفاوضات التى انتهت إلى خلع الإمام على من الخلافة وتأييد معاوية وتثبيتته فى ذات الخلافة.

فلما رأى البعض ممن كانوا فى جيش "على" أن الأمر المتعلق بالخلافة قد خرج عن الإمام على وجيشه، انفصلوا عنه وخرجوا عليه كما خرجوا على معاوية أيضا ونزعوا عن أنفسهم هذه العلاقة من كل الوجوه.

يذكر الشهرستانى أن أول من خرج على أمير المؤمنين على رضى الله عنه، جماعة ممن كان معه فى حرب صفين، وأشدهم خروجاً عليه ومروفاً من اليمن، هو الأشعث بن قيس الكندى ومُسعر بن فذك التميمى، وزيد بن حصين الطائى، وأنهم قالوا : القوم يدعوننا إلى كتاب الله، وأنت تدعوننا إلى السيف؟<sup>(٢)</sup>.

قال لهم : أنا أعلم بما فى كتاب الله، انفروا إلى بقية الأحزاب، انفروا إلى من يقول : كذب الله ورسوله، وأنتم تقولون : صدق الله ورسوله<sup>(٣)</sup> وكاتب رغبته فى التحذير من الوقوع فى دائرة الخداع التى نصبت لهم.

(١) راجع كتابنا مقدمة ضرورية فى نشأة الفرق الإسلامية ص ٩٧.

(٢) حيث يذكر المؤرخون أن جيش معاوية لما رأى الهزيمة لاحقة به، أمر قواده الجند برفع المصاحف على أسنة الرماح، طلباً لتحكيم كتاب الله فى الحرب الدائرة، وأن غاية هؤلاء كانت إتاحة الفرصة لجيشهم حتى يلتقط جنده الأنفاس، وبعد ذلك يستمرون فى المعركة، راجع / الإمام الطبرى، تاريخ الرسل والملوك، ج ١، ص ٢٩٨ وما بعدها.

(٣) كان يريد بذلك دفعهم للقتال، وصرفهم عن الجدل الذى لا يجدى نفعاً، بحيث ينتهى الأمر عند هذا الحد، لكنه - رضى الله عنه - لم يوفق إلى ذلك وإنما ارغم على قبول الأمر الواقع وارتضى الجلوس إلى مائدة المفاوضات التى انتهت بالتحكيم.

غير أنهم لم يستجيبوا له، وإنما هددوه في شخصه، ومن معه، وطالبوه بارجاع قائد جيشه الأستر، وقد كان جيش على متقدما، بينما جيش معاوية منهزما، وقد ولي جمعه الفرار.

ومع هذا لم يكن الإمام على كرم الله وجهه واقفا على حقيقة ما يجري في أرض المعركة، بدليل رضوخه لتهديدهم، حين قالوا له: لترجعن الأستر قائد جيشك عن قتال المسلمين، وإلا فعلنا بك مثل ما فعلنا بعثمان، فاضطر إلى رد الأستر بعد أن هزم الجمع، وولوا مدبرين، وما بقي منهم إلا شرنمة قليلة فيهم حشاشة قوة، فامتثل الأستر أمره<sup>(١)</sup> وعاد إلى الصفوف المتأخرة بعد أن كان جيشه متقدما.

غير أن هذا الموقف المؤقت للحرب، لم يكن لصالح جيش الإمام على كرم الله وجهه، وإنما كان لصالح جيش معاوية من كل ناحية، أما لماذا؟ فلما يلي:

**أولا** أن جيش الإمام على - كرم الله وجهه - كان متقدما إلى الحد الذي جعل جيش معاوية ينهار، وبالتالي، فهذه الهدنة تمكن جيش معاوية حتى يسترد نفاسه، ويجمع فنونه<sup>(٢)</sup>، أو على الأقل يمنم الأنساب المنعرفة وهي طبيعة في تقاده انعسكريين الذين يفكرون بطريقة عملية، ويسعون لتحقيق أهداف القادة السياسيين الذين يعملون معهم.

**ثانيا**: أن هذه الهدنة تسمح للمتربصين بجيش على - رضى الله عنه - حتى يوقعوا الفتنة بين الصفوف، على أساس أنه متى سكنت المدافع عملت الحناجر، بدليل أن خصوم الإمام على استطاعوا خداع جيش الإمام على نفسه، عندما نادى مناديتهم بأن جيش على قد أهل من العراق.

ويقص الطبرى هذه القصة فيقول:

"ان عمرو بن العاص لما أمر جيش معاوية برفع المصاحف على أسنة الرماح، بعث في أهل العراق من يصرخ (جيش معاوية، جيش معاوية)، حتى ظن

(١) الامام الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص ١١٤.

(٢) راجع كتابنا: مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الإسلامية ص ١١٢.

جند على أنهم قد سقطوا في قبضة رجال معاوية الملتئمين<sup>(١)</sup> وهي نوع من الخدع التي يقوم بها عناصر الطابور الخامس أو العناصر التي تعمل خلف الصفوف، من خلال إشاعة عمليات الاتسحاب أو الهزيمة على الجيش الآخر.

ثالثاً : أن هذه الهدنة دفعت البعض إلى التشكك في موقف علي، بدليل أن الذين خرجوا عليه<sup>(٢)</sup> قد وجهوا إليه ذات السؤال قائلين له : ان كنت على حق، فلم قبلت تحكيم الرجال في أمر شرعي، لو كان قتالك لهؤلاء الناس أمراً شرعياً ما حكمت فيه البشر<sup>(٣)</sup>.

كما أن هؤلاء السائلين له قد كان موقفهم معه أول الأمر هو موقف القوى المقاتل، فلما وقف الإمام علي - كرم الله وجهه - موقف الرضا بمسألة عرض الخلاف على الحكماء، قالوا له : لقد نقمنا عليك، فقد تسميت نفسك أميراً للمؤمنين، ولكنك عند عقد التحكيم تنازلت عن هذا اللقب، حيث كتبت اسمك في كتاب الصلح قائلًا فيه ان هذا الصلح قد وقع بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان، حيث حكما عمراً وأبا موسى<sup>(٤)</sup> ولم تذكر فيه أنك أمير المؤمنين، أنن أنت لم تكن على حق.

رابعاً : إتاحة الفرصة لجيش معاوية، حتى يكسب السلاح، ويجمع الأموال، ويوسع في دائرة استعداداته العسكرية، كما يفرض وجوده على أرض الواقع، وبالتالي يمكن لنفسه في إجاز الانتصارات، متى بدأت المعركة من جديد<sup>(٥)</sup> طبقاً للمفاهيم العسكرية التي تقوم عليها الجيوش النظامية.

خامساً : تقييم مواقف القادة الميدانيين، بجانب قدرتهم على الاستمرار من خلال الدور الأدائي، وهو ما كشف عنه معاوية، حينما استبدل بعض قادة جيشه ببعض

(١) العلامة الطبري : تاريخ الرسل والملوك، ج٢، ص١٩٨.

(٢) الأستاذ / صالح محمود صبري - الفتنة بين علي ومعاوية ط اولي سنة ١٩٥٧.

(٣) الدكتور / محمود زيادة : تاريخ الأمة العربية / ج٢، ص٢١٢، ط اولي، ١٩٧١م.

(٤) الدكتور / محمد طه عبد الرؤوف : الخلافة ووجهات الخلاف، ص٢١٢، ط اولي، ١٩٤١، وكذلك للدكتور / ابراهيم حسن سليم : النظم السياسية في عهد الخلفاء الراشدين، ص١١٢.

(٥) راجع للواء محسن محمد شوكت - المفاوضات السياسية والحروب العسكرية ص ٤٣ .

آخر بحيث <sup>يكون</sup> لاؤهم للشام أكثر من ولانهم للعراق، وحبهم لبني أمية أقوى من تعلقهم بغيرهم.

ومن المؤكد أن هذه الأسباب كلها ظهرت ثمارها الكاملة عند بداية عملية التحكيم، وقبل إعلان نتائجها، لأن المتابع لسير الأحداث يرى أن جيش الإمام على كان متقدماً، بينما كان جيش معاوية قد أخذ في التقهقر والتفرق حيث ظهرت عمليات الانسحاب في شكل غير منظم، وبالتالي فالقاعدة العسكرية تؤكد أن المتقهقر دائماً يقع عليه الكثير من أوجه الخسارات<sup>(١)</sup>، بجانب أنه تلحق به الهزائم المتعددة في الجوانب السياسية والاقتصادية والعسكرية أيضاً، ومن ثم يضعف موقفه عند المفاوضات منذ بدايتها.

يدل على ذلك أن معاوية بعد شعوره بمرارة ما يعانيه جيشه من تقهقر، واحتياج إلى ازدياد الإمدادات العسكرية، توجه إلى مستشاره الخاص عمرو بن العاص، يطلب منه بذل أقصى ما في جهده، حتى لا يكون الهلاك من نصيب جنده ولا يُقِيم معاوية على ذلك إلا إذا تأكد من ضعف موقفه.

يقول الشيخ محمد علي النولس: «تجد سارية بن أبي سفيان رضى الله عنه إلى عمرو بن العاص - رضى الله عنه - وقال له: يا عمرو ان جيشنا في مهنكة، وان جيش على، يقف على مفازة فما نصنع؟<sup>(٢)</sup> وهنا دار بينهما الحوار التالي:

- معاوية: ألم تزعم يا عمرو أنه ما من مشكلة، أو أمر جليل، يعرض عليك وأردت الخروج منه، إلا خرجت، وبأسرع ما يمكن، ومن أقصر طريق؟ ولم تتوقف عن تكرار ذلك أبداً.
- عمرو: بلى يا ابن أبي سفيان يمكنني أن أخرج بسرعة، ومن أقصر طريق، ومهما كان حجم المشكلة التي يُعاني منها الجيش.

(١) ومنها الخسارة السياسية، وبخاصة إذا كان النظام السياسي يقوم على التعدد الحزبي راجع كتابنا: الفكر السياسي بين الغزالي والانتظمة الحديثة ج ٢ ص ١٨٧.

(٢) الشيخ محمد علي النولس - الأمة العربية في الخلافة الراشدة ص ١٩٣ ط لولى، سنة ١٢٩٥هـ.

- معاوية : فما المخرج مما نزل بنا، وأفراد جيشنا يحيط بهم الهلاك من كل ناحية، كما أن جيش على قد نسج خيوطه حولنا.

- عمرو : لى عليك ألا تخرج مصر من يدى ما بقيت، إذا خرجت من تلك المشكلة<sup>(١)</sup>.

- معاوية : لك ذلك، ولك به عهد الله وميثاقه، ولا تعتقد أنى سأقلب الأمر، بل ان الوفاء بعهد الله أمر قد قطعتة على نفسى، ولن أرجع عنه.

- عمرو : إبن اجعلنى قائداً على الجند فى تلك الأونة، ولى عليهم جميعا السمع والطاعة، ولهم على النصح والغلبة.

- معاوية : لك هذا واعتبره بعدا موتقا ثم أمر معاوية فنادى المنادى فى بقية الجند، ان اسمعوا لعمرو وأطيعوا<sup>(٢)</sup>.

هنا أمر عمرو الجند برفع المصاحف على أسنة الرماح، كما نادى الجند :

يا أهل العراق : كتاب الله بيننا وبينكم، البقية البقية، وكان يقصد بهذا القول حدوث الاسترخاء العسكرى، حيث يخفف الجند من عملياتهم العسكرية، بل ربما وضعوا السلاح على أساس أن الحرب انتهت.

فلما سمع جند على طلب جند معاوية تحكيم كتاب الله، بدلوا فى الاتكسار والتخاذل عن القتال، وهنا يدخل الإمام أبو الحسن الأشعري إلى نفس معاوية ودخيلة عمرو، فيقول : ان معاوية لما علم رغبة عمرو فى رفع المصاحف على أسنة الرماح، وتحكيم كتاب الله، خشى أن تتقلب الأمور لغير صالحه، فيزداد الأمر

(١) وأنا أتشكك فى أن يكون غرض سيدنا عمرو بن العاص متعة من متع الدنيا، ويقلب على تقديرى أن هذا مما نسجه خيال القصاص، لأن صحابة رسول الله ﷺ عدول بتعديل الله لهم فى قول رسول الله ﷺ : "أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم" والعدل من الناس لا يبحث عن متع خاصة فما بالك إذا كان هذا العدل هو أحد الصحابة راجع لابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله، ج٣، ص٩١، وكذلك : الاحكام فى أصول الأحكام لابن حزم، ج٥، ص٦٤.

(٢) الشيخ / محمد بن على الهمذانى : مصارع العلماء ومقاتل الفقهاء، ص١٢١، ط لولى، ١٢٨٥هـ.

سوءاً، ولكن عمراً قال له : ان أجابك على إلى تحكيم كتاب الله خالفه أصحابه، الذين قد رأوا النصر حليفهم، وما دام أصحابه قد خالفوه، فإن طاعتهم له تكون منعدمة، وحينئذ تقع عليهم الغلبة<sup>(١)</sup>.

لقد كان عمرو بن العاص **قائداً** عسكرياً يملك من الحنكة السياسية بقدر ما يملك، وهو يعلم خطورة الموقف إذا وقعت المخالفة من الجند لصاحب القرار السياسي، كما أنه متأكد أن تلك المخالفة تكون بداية الهزيمة للقائد، مهما كان جيشه قوياً، بدليل قوله لمعاوية : ان أجابك إلى ما تريد خالفه أصحابه<sup>(٢)</sup>، أما إذا رفض التحكيم بكتاب الله، والاحتكام إليه خالفه بعض أصحابه الذين يرون ان لا حكم إلا لله، ولا تحكيم بعد كتاب الله.

ومن هنا استجاب جند معاوية لمطالب عمرو، فلما سمع الإمام على ذلك قال : إنها كلمة حق يراد بها باطل، غير أن علياً لم يكن قادراً على تغيير قادة جيشه، وبخاصة بعض من لهم أعراق فارسية، بدليل أن علياً كرم الله وجهه بمجرد إبرائه لخدعة خصمه، رفض الاستجابة، إلا أن أصحابه خالفوه، وقالوا له ان القوم بطعنوا تحكيم كتاب الله، وأنت تتكلم السنن. ما هذا شأن أهل الإسلام أبداً!

ومع أن هذا لم يكن رأى كل أصحاب أو جند الإمام على بن أبي طالب، إلا أنه أراد حقّ الدماء، كما خشى أن تقع الفتنة داخل صفوف جيشه، وفي نفس الوقت أدرك ما لهؤلاء المخالفين من سلطان على باقي الجند.

ويذكر المؤرخون أن أول من بدأ بالثورة على الإمام على - رضى الله عنه - هم قادة جيشه، الذين كانوا قد رأوا في التحكيم أمراً طبيعياً، بينما وقف آخرون ممن كانوا مع الإمام على موقف الرفض للتحكيم، فصار جند الإمام على كرم الله وجهه موزعين في ثلاثة اتجاهات :-

(١) راجع للإمام أبي الحسن الأشعري : مقالات الإسلاميين، ج١، ص١١٣.

(٢) وكان ذلك من فراسة عمرو بن العاص على الناحية السياسية أيضاً، فهو أراد إصابة الهدف العسكري والسياسي معاً.

الأول : اتجاه رافض للسيف مطالب تماما، بتحكيم كتاب الله على الفور، ويمثل هذا الاتجاه جماعة من أبرز قادة الإمام على في موقعة صفين، وفيهم الأشعث بن قيس الكندي - ومسعود بن فذك التميمي - وزيد بن حصين الطائي، وقد انتصروا على قواتهم، وراحوا يلقون على الإمام على - كرم الله وجهه - بمبرراتهم في قبول التحكيم، وقد جرى بينهم وبين الإمام على حوار جاء فيه :

القوم يدعوننا إلى كتاب الله، وأنت تدعوننا إلى السيف، مع أن الله تعالى قال : ﴿ قُلْ أَدَّبْتُكُمْ لِأَلَّا تَكُونُوا مُمَازِلِينَ ﴾ (١) ، وهذا الاستشهاد في غير موضعه، لأن الخطاب في الآية منصب على قبول الاحتكام إلى كتاب الله وسنة رسوله وإمضاء ذلك على الدولام.

فقال لهم الإمام على - كرم الله وجهه - لنا أعلم بما في كتاب الله، فلما رأى منهم عدم قبول لهذه الإجابة السريعة قال لهم : انفروا إلى بقية الأحزاب (٢).

لم يكن الإمام على - كرم الله وجهه - في هذا الوقت العصبية المتعلقة بالبيعة الرضائية التي أمّرت على أرض الواقع بعدة إجراءات حتى اتخذ قراره بقتل هؤلاء القادة الميادينيين، الذين عصفت بتوايبتهم أصوات رعود خدعة جيش معاوية، وبخاصة بعد أن أحكمت عملية إخراجها في شكل ديني لأخذ.

دليل ذلك : أنه لم يتخذ ضدهم أية قرارات عسكرية، والمعروف أن طاعة الجند في الميدان ضرورية، متى تعلقت بالأوامر الصادرة إليهم من القيادات الأعلى، الذين يمثلون القمة في النظام القائم، كما تقضى الأعراف العسكرية في العصر الحديث بأن هذا التمرد من الجند على القيادة في أرض الميدان، يستوجب القتل رمياً بالرصاص (٣)، باعتبار أن الجند من واجبهم السمع والطاعة، وليس

(١) سورة النساء، الآية ٦٥.

(٢) الشيخ / محمد عبد العظيم راشد : الفتنة الإسلامية في عهد الراشدين، ص ١١٨-١١٩.

(٣) الدكتور / محمد السيد أبو زينة : النظم العسكرية وعلاقتها بالقيادة السياسية، دراسة مقارنة، ص ٢١٢، طدار رشيد، ١٩٤٥م.



المناقشة، على أساس أن ما يدركه القادة قد يتعلق بأسرار الدولة التي لا يجوز الحديث عنها مع العامة.

كما أن تمرد القادة العسكريين على القيادة العليا في ظل الهدنة أو فض الاشتباك، يستوجب التجريد من الرتب العسكرية، والحرمان من ممارسة الحقوق السياسية وكذلك تحديد الإقامة الجبرية، وسحب جواز السفر إن كان قد استخرج له، ووضع الأسماء على قائمة ممنوعين من السفر<sup>(١)</sup>، وذلك يمثل عقوبات تبعية، وليس عقوبات أصلية.

إن الإمام على لم يستجب لهؤلاء القادة الميدانيين الذين خدعوا بحيلة جيش معاوية، وانضم إليهم عدد ممن يعملون تحت قيادتهم، فلما رأوا من أنفسهم القدرة على اتخاذ قرار في مواجهة الإمام على قالوا له: لترجعن الأشر عن قتال المماليك، وإلا فعلنا بك ما فعلنا بعثمان من قتل وتمثيل<sup>(٢)</sup>.

هنا اضطر الإمام على -رضى الله عنه- إلى استدعاء القائد الأعلى للفرق المتقدمة، وهو الأشر، فامتثل لطاعة الإمام على، وباستدعاء القائد الأعلى من الميدان توقفت السيوف عن الجلبة والطعن، حتى بات الكل مستعداً للجولة السياسية المقبلة.

الاتجاه الثاني: رافض التحكيم، حيث وقف هؤلاء يطالبون الإمام علياً -رضى الله عنه- باستمرار الحرب، وإعمال السيف، معتمدين على قوتهم وغلبتهم مستدلين بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتَا إْحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاعَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) الدكتوراة / علية عبد الرحمن، والدكتوراة / إيمان الشندوبلي: النظم السياسية المعاصرة وعلاقتها بالبيروقراطية، ص ١١٣-١١٤، طدار الجبل، بيروت، ١٩٧٢م.

(٢) لقد كانت عباراتهم تنبئ عن نوايا اعترموها، وأنهم عقدوا العزم عليها من ناحية التنفيذ، ولم يمنعهم عن ذلك إلا انتظار الوقت المناسب.

(٣) سورة الحجرات، الآية ٩.

أجل صرح أصحاب هذا الاتجاه بأن هذا التحكيم ليس في صالح جماعة المسلمين، لأن هذه العملية تعطي الفرصة للبغي، وقد لاحظ الإمام على خطورة هذا الفريق؛ لأن معناه وقوع الفتنة بين أفراد جيشه هو، ولما كان هؤلاء قلة، فقد أمكنه إقناع بعضهم، بينما أصر الباقون على القتال، ومنهم عروة وعاصم المحاربي<sup>(١)</sup>، فكان لا بد أن يتخذ الإمام على موقفاً حاسماً تجاه تصرفاتهم.

الاتجاه الثالث: وهو الذي وقف أصحابه حيارى بين ثلاثة - تقاطعات الأول منها في جيش الإمام على - للمؤيدين للتحكيم، والثاني كان في المنكرين للتحكيم - والتقاطع الثالث فقد كان هو جيش معاوية، وهذا الفريق كما يقول المؤرخون استطاع أن يجتذب إليه الكثير من الأنصار، الذين رأوا في القتال الدائر بين المسلمين إضغافاً لشأنهم، وإضاعة لهم، لأن فيه دماء تسفك، وأموا لا تهدر، وعلاقات تنقطع، وأواصر تمزق.

أجل عادة يحتفظ كل قائد سياسى بجملة من المستشارين، نوى الكفاءات القادرة والتميزة، يرى فيهم القدرة على اتخاذ آراء تكون عادة تعمل لصالحه، جيداً يترن - ١٣٨ - التجربة الإسلامية بالنسبة له، وهذا القائد متب - كنه - وأما مدركاً لواجباته، معنوا الأعباء الملقاة على عاتقه، فإنه يضع لجنة من المقائيس فيمن يستشيرهم، كما يخصص جوانب سياسية، وأخرى اقتصادية، وثالثة فقهية، ورابعة علمية، بحيث تكون هذه اللجان معبرة عن الاتجاه العام للدولة، كل في مجال تخصصه<sup>(٢)</sup>. وكان سيدنا على - رضى الله عنه - يقوم بهذا الدور كله على أحسن وجه:

بدليل أنه لما وقعت السيوف عن المعارك، وبدأت الجولة السياسية المتمثلة في عملية التحكيم، واختيار المفوضين سارع - رضى الله عنه - إلى اختيار عبد

(١) راجع للدكتور / عبد الفتاح شحاتة: تاريخ الأمة العربية، الجزء الثاني، الخلفاء الراشدون، ص ٥١٤، وما بعدها، وكذلك للعلامة الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج ٢، ص ١٣٠ - ١٣١، حيث عرضاً هذه المسائل عرضاً جيداً.

(٢) وهذا ما أخذت به للنظم السياسية الحديثة، حيث يكون للقائد: سياسى مستشاروه في كل الجوانب السياسية والعسكرية والاقتصادية والعلمية أيضاً.

الله بن العباس رضى الله تعالى عنهما، حتى يكون ممثلاً للإمام على فى التحكيم<sup>(١)</sup>، فى نفس الوقت اختار معاوية عمرو بن العاص ممثلاً له، وهنا بات القوم يقتتلون بليل، بدليل أن الذين رفضوا الهدنة أو التحكيم من جند الإمام على أول الأمر أعلنوا ذلك على الملأ ومارسوه بشكل عملى من غير انتظار لما تسفر عنه عملية التحكيم ذاتها.

يذكر البغدادي : أن أول من أنكر التحكيم بين على ومعاوية بعد موقعة صفين هم : عروة بن أدية، ويزيد بن عاصم المحاربي، ورجل من بنى سعد بن زيد بن تميم، وأضاف إليهم رجلاً من بنى يشكر كان مع الإمام على - رضى الله عنه - بصفين<sup>(٢)</sup>، ومن ثم فقد أخذ جيش الإمام على فى التفتت، بجانب التمزق، وذلك مما يؤدى إلى الضعف ثم الانهيار<sup>(٣)</sup>.

وعلى حين وافق جند معاوية على أن يكون عمرو بن العاص ممثلاً لمعاوية، اختلف جند الإمام على حول عبد الله بن عباس، ورفضوا أزيكوز، ممثلاً لعلى، مع أنه الأصلى للقيام بذات الدور بل قالوا لعلى : لقد اخترت ابن عمك ونحن لا نوافق عليه<sup>(٤)</sup>.

فى نفس الوقت فقد استطاع هؤلاء إجبار الإمام على كرم الله وجهه حتى يقع له اختيار أبى موسى الأشعري بحيث يكون ممثلاً له فى هذا التحكيم، رغم أن أبى موسى لم يكن بالقادر على المناورة السياسية، أو ممارسة هذه العمليات التى تستلزم نوعاً من الخداع السياسى، وهنا يلحظ المرء أن الخروج على الإمام على - كرم الله وجهه - أول الأمر إنما كان من قادة جيشه.

بل يذكر المؤرخون أنه بمجرد أن اتفق الفريقان على التحكيم، وقبل أن تبدأ عملية التحكيم ذاتها، وقف لعلى رجل من بنى يشكر<sup>(٥)</sup>. وكان فى أول أمره مع

(١) وهذا الاختيار لعبد الله بن العباس لم يكن مبنياً على القرابة النسبية، وإنما كان قائماً على ما لدى الإمام ابن عباس - رضى الله عنه - من مقدرة سياسية فائقة، تحسنه من أن يقع فى خداع أحدلوجه يضر بمن اختاره ممثلاً له.

(٢) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٧٨-٧٩، تحقيق الشيخ / محمد محى الدين عبد الحميد.

(٣) العلامة المبرد : الكامل فى التاريخ، ج ٢، ص ١١٣-١١٤.

(٤) لم يكن إغفال اسم هذا الرجل من المؤرخين أمراً مقصوداً، وإنما لأن الذى تم النقل عنهم تردوا فى ذكره وتحديده.

جيش على بصفين، فلما رأى اتفاق الفريقين على التحكيم، ركب وحمل على أصحاب الإمام على مغيراً، ثم قتل منهم واحداً، بقصد الانتقام من جنده لرضائهم بإجراء عملية التحكيم، في نفس الوقت استطاع النزول إلى أصحاب معاوية، فحمل عليهم أيضاً، وقتل منهم واحداً، بحيث يثبت في النفوس الرعب ويعيد الفريقين إلى الحرب بسرعة، في الوقت الذي كان الطرفان مشغولين بعملية التحكيم<sup>(١)</sup>. ثم نادى بين المعسكرين - معسكر على ومعسكر معاوية - أنه بريء من على، ومعاوية معاً، وأنه خرج عن حكمهما، غير أن هذا الرجل لم يمهل، نظراً لأن بعض أقارب قتيل جيش معاوية طاردوه، في الوقت الذي طارده أهل قتيل صاحب الإمام على، فظفر به رجل من همدان وظل يتابعه حتى قتله<sup>(٢)</sup>، وكان خروج هذا الرجل بذات السرعة علامة من علامات الحمافة التي تصيب للبعض، فيقع لهم من التصرفات السريعة ما يتسم بالعشوائية، والتي تؤدي إلى نتائج سلبية، وقد تكون مدمرة أيضاً.

من ثم يمكن القول بأن الخوارج بالمعنى الحرفي للكلمة على جانب من اللغة، قد ظهوروا بشكل واسع، منذ رفع أصحاب معاوية المصاحف على أسنة الرايح، ثم استعما اصطلاح الخوارج بعد ذلك بالمعنى الفني، أو الاصطلاح، ابتداءً من سرالفة المارفين على اليد التي تم خلايا إجراء عملية التحكيم

#### \* كيف صارت عملية التحكيم وانتهت :

يذكر المؤرخون أن عمرو بن العاص، اتفق مع أبي موسى على حقن دماء المسلمين، ونظراً لذلك فلا بد من وسيلة تصون هذا الدم، وقد تمكن عمرو بن العاص من إقناع أبي موسى، بأن هذا الأمر لا يتم إلا من خلال إزاحة كل من على ومعاوية عن طريق المسلمين، حتى يختاروا من يصلح لهم<sup>(٣)</sup>. واقترح أبو موسى

(١) وهذا التصرف تمارسه بعض الجماعات المحترفة التي تسمى دائماً لإيقاع الفرقة بين الناس واستمرار الحرب بين المتخاصمين.

(٢) راجع لابن الأثير : الكامل في التاريخ، ج٣، ص١٢٥، وللعلامة ابن المبرد : الكامل، ج٢، ص٢١٢.

(٣) وهذا النوع من الدبلوماسية يعبر عن قدرة أحد الطرفين على استقراء الطرف الأخير، وكيفية استخدام المساحات للفارغة لديه حتى يشغلها بما يريد.

بالفكرة، غير أن مسألة التطبيق العملي هي التي تمت صياغتها بشكل انتهى إلى نتائج سنية.

بدليل أن أبا موسى اتفق مع عمرو على أن يصعد أبو موسى الأشعري المنبر، ثم يعلن على الناس أنه كمثل لعلی قد خلعه من الحكم، كما يخلع السهم من حوزته - فقام الرجل وفعل - ومن هنا اعتبر ما قاله أبو موسى هو رأى الإمام على ذاته، بينما قام عمرو بن العاص فصعد ذات المنبر، ثم قال : أيها الناس قد علمتم ما قال صاحب على، وأنه خلعه من الخلافة، كما يخلع السيف من غمده، أما أنا فإني أثبت معاوية في الحكم، كما أثبت سيفي في جرابي هذا<sup>(١)</sup>.

فلما سمع المجتمعون من الفريقين ذلك الكلام قامت بينهم مناوشات، وبخاصة من أصحاب الإمام على الذين لم يكونوا راغبين في التحكيم، وتحت ضغوط شديدة رجع الإمام على من صفين ناحية الكوفة، لأن ما أسفر عن التحكيم قد أضرب به<sup>(٢)</sup>، وبجيشه إلى أبعد مدى، دليل ذلك أنه عاتب أبا موسى على هذا التهاون وأن أبا موسى نفسه أعلن أنه وقع ضحية خداع عمرو بن العاص، وأكد أن ما فعله عمرو ليس هو الذي تم الاتفاق عليه بالنسبة لهما.

في ذات الوقت، كانت العناصر الخارجة على الإمام على كرم الله وجهه والأخرى التي رفضت التحكيم، قد انحازوا إلى حروراء من ناحية الكوفة في نحو اثني عشر ألفاً، وقد تزعمهم في ذلك رجلاّن :

أحدهما : عبد الله بن الكواء الشكري، الثاني : نائبه شيب بن ربيع.

ويذهب الشهرستاني إلى أن هؤلاء الخوارج بعد أن اجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة، رأسهم عبد الله بن الكواء، وعتاب بن الأعرور، وعبد الله بن وهب الراسبي، وعروة بن جرير، ويزيد بن أبي عاصم المحاربي، وحرقوق بن زهير

(١) العلامة المبرد : الكامل، ج-٢، ص ١٣١-١٣٢، وراجع : العبر في أخبار من غير، ج-١، ص ٧٨، وما بعدها.

(٢) ويعتقد الكثيرون أن نهاية الإمام على كرم الله وجهه من الناحية السياسية قد كانت يوم صفين وعلى الخصوص بعد انتهاء عملية التحكيم وأنا أرجح هذا الاعتقاد.

البجلي، المعروف بذي الثدية، وكانوا يومئذ في اثني عشر ألف رجل، أهل صلاة وصيام أعنى يوم النهران، ولم يكونوا على غير ذلك<sup>(١)</sup>.

ويذكر المؤرخون أن عبد الله بن الكواء كان معه إمارة من هؤلاء الخوارج، حيث صار زعيماً لهم، منذ اعتزلوا جيش علي وخرجوا عليه، مع أن عبد الله بن الكواء هذا، حين كان في جيش الإمام علي اتصف بالنجدة بين أصحابه، وكان يحرضهم على القتال مع علي شعراً ونثراً، حتى أطلق عليه مادح علي، من كثرة مدحه له، وتحريض جيش صفين، والمؤسف له أن عبد الله بن الكواء هذا كان أحد الذين اختاروا عبد الله بن قيس - أبا موسى الأشعري - في قصة التحكيم<sup>(٢)</sup>. فهل كانت لديه تطلعات سياسية بحيث يحتل مكاناً في جيش علي كرم الله وجهه حتى إذا انتهت الحرب وليّ أمراً من أمور الدولة الإسلامية، فلما وقعت الدائرة على جيش الإمام علي تنكر له، وخرج عليه، هذا أمر وارد لا محالة.

أما شيبث بن ريمي التميمي الرياحي فقد كان من أصحاب علي، وكان يراجع معاوية عن القتال ومعاداة آل البيت، ويدعوه إلى موادة الإمام علي، والدخول في طاعته، كما كان أحد القواد الذين يؤمرهم الإمام علي - كرم الله وجهه - علي الجند، حينما يذهبون لقتال جيش معاوية، وكان له شعر يفاخر فيه بالنصر على جيش معاوية<sup>(٣)</sup>، بل إن شيبث هذا كانت له مهارات عديدة أثناء القتال، وأنه قد أدى كافة ما كلف به من قبل في مهارة فائقة أو جندية خالصة.

ومع هذا سبق في الدفاع عن الإمام علي والانتخراط في جيشه إلا أنهما سارعا إلى الخروج عن علي كرم الله وجهه<sup>(٤)</sup>. حيث انزوا إلى قرية حروراء، ولما علم الإمام علي بموقفهم هذا خرج إليهم، حتى يناظرهم فرجحت حجته عليهم<sup>(٥)</sup>.

(١) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١١٥.

(٢) نصر بن مزاحم : وقعة صفين، ص٢٩٥، وراجع أيضاً : ص٥٠٢.

(٣) العلامة المبرد : الكامل، ج٢، ص١١٦، ونصر بن مزاحم : وقعة صفين، ص١٨٧-١٩٧.

(٤) لقد كان الإمام علي في موقف غاية السوء، لأنه لم يعد يحارب جيشاً لمعاوية، وإنما يقاتل في جيئات كثيرة، كما لم يعد بعيداً عن عمليات الغدر.

(٥) وهذا يؤكد أنهم لم يكونوا على وفاق مع أنفسهم عند عملية التحكيم.

لقد كان الإمام على يشعر بمرارة الهزيمة السياسية، والانقلاب العسكرى الذى يتهدد كافة جهوده السياسية والإصلاحية، ومع هذا حاول التغلب على كافة أشكال الحزن الداخلى<sup>(١)</sup>، حفاظاً على مصلحة الأمة بدليل أنه راح يحاور من كانوا فى جيشه ثم خرجوا عنه بالحجة والبرهان.

فلما أيقنوا أن حجتَه أقوى، وطريقته فى الإقناع أعلى، طلب الأمان منه زعيمهم ابن الكواء اليشكرى، ومعه عشرة من قوادهم وفرسانهم.

يقول البغدادي : خرج إليهم على يناظرهم، فوضحت حجتَه عليهم، فاستأمن إليه ابن الكواء مع عشرة من الفرسان، وانحاز الباقون منهم إلى النهروان، وأمروا عليهم رجلين، أحدهما : عبد الله بن وهب الراسبى، والآخر : حرقوص بن زهير البجلي المعروف بابن الثدية، وكانت هذه الإمارة على التوالى بمعنى أنه إذا مات ابن وهب الراسبى خلفه حرقوص البجلي.

لكن من هذان المؤمران من قبل باقى الخوارج؟

والجواب : أن عبد الله بن وهب الراسبى هذا، يعتبر أول من أمره الخوارج بشيئهم بعد شريح بن النهران. فالتقى عبد الله بن الراسبى بنهم ورجع إلى جيش على، وانهم بايعوه لعشر بقين من شوال ٢٧هـ، وجعلوا أمير قتالهم شيبث بن ربيع<sup>(٢)</sup>، الذى كان قد امتنع عليهم من قبل، وأوماً إلى غيره فلم يقنعوا إلا به، وكان شيبث هذا إمام القوم، ويوصف عندهم بالرأى الكامل<sup>(٣)</sup>، بل أكثر من ذلك اعتبروه من أصحاب الزهد والورع، حتى بات فيهم هو القدوة، يقول الشيخ ناصف : لقد كان شيبث متمسكاً بالأداب الإسلامية إلى الحد الذى يصعب معه وصفه بأنه ليس من الزاهدين<sup>(٤)</sup>، وكان ذلك يغريهم بمتابعتَه.

(١) أبو العباس الميرد : الكامل، ج٢، ص ١١٧.

(٢) الإمام أبو الحسن الأشعري : مقالات الإسلاميين، ج١، ص ١٩٤.

(٣) الميرد : الكامل، ج٢، ص ١١٩.

(٤) الشيخ / محمد عبد العظيم ناصف : الخوارج الأوائل، ص ٣٧، ط لولى ١٢٩٥هـ، وراجع للمفتى : البده والتاريخ، ج٥، ص ١٣٤.

أما حرقوص بن النثية فقد كان له شأن غريب، إذ يحكى العلماء أن النثية هذا لقب لرجل اسمه ثرملة، ومعنى ثدى : اليد القصيرة مقدار الثدى، وكان يقولون فيه ذو اليدية، وذو النثية نظراً لصغر يده<sup>(١)</sup>، وأنه لما قتل فيما بعد، طلب الإمام على البحث عنه، وقد وجد وتحت إبطه ثدية صغيرة، ومن هنا لقب بها.

وبعيداً عن اسم هذين الشخصين، إلا أن الأحداث التي مروا بها كانت غريبة، إذ أنهم حينما انحازوا إلى النهروان، التقوا في طريقهم برجل كان يحاول الهرب منهم، لكنهم لحقوا به، بعد أن تمكنوا منه، فسأله : من أنت فأجابهم : أنا عبد الله بن خباب بن الأرت<sup>(٢)</sup>، وكانت محاولاته الهرب منهم قائمة على أساس ما بلغه عن مواقفهم من الإمام على كرم الله وجهه، ومن خلافات المسلمين بوجه عام. فقالوا له : حدثنا حديثاً سمعته عن أبيك، عن رسول الله ﷺ فقال : سمعت أباي يقول : قال رسول الله ﷺ : ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشى، والماشى خير من الساعى، فمن استطاع أن يكون مقتولاً فلا يكون قاتلاً<sup>(٣)</sup>، فكان هذا الحديث معهم من الأدلة على أن القوم لو كانوا يهدفون بلوغ الحق لتراجعوا عن قتل هذا البريء الذي لم يقاتلهم، وليست له علاقة بالأحداث الجارية، كما أن والده هو الآخر كان له شأن عظيم.

يقول ابن قتيبة : إن خباب بن الأرت كان رجلاً قتيماً، وهو من بنى سعد بن زيد بن تميم، وعبد الله ابنه له شأن آخر، لأن الخوارج لما سمعوا منه الحديث الذي رواه عن أبيه، عن رسول الله ﷺ، شد عليه رجل من الخوارج يقال له : مسمع بن

(١) ويسمى أيضاً : ابن الخويصرة، كما يسمى ذا الخنصرة / الكامل، ج ٢، ص ١٣٩، وراجع العلامة المقسى : البدء والتاريخ، ج ٥، ص ١٣٥-١٣٧.

(٢) ويذهب ابن عبد البر وابن حجر إلى أن عبد الله بن خباب حين لقيهم كان في عنقه مصحف يقرأ فيه، ومعه امرأته وهي حامل، فقالوا له : إن هذا الذي في عنقك يأمرنا أن نقتلك، قال : ما أحيا القرآن فأحيوه، وما أماته فأميتوه، لكنهم لم يستجيبوا له، وقتلوه كما قتلوا ولده وجاريته أم ولده / راجع العلامة ابن حجر : الإصابة رقم ٤٦٣٨، وابن عبد البر : الاستيعاب، ١٥١٩.

(٣) العلامة البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٧٧، وهذه الرواية يتوافر عليها الكثيرون.



فدكى فقتله، فجرى دمه فوق ماء النهر كالشراب إلى الجانب الآخر، أو كأنه شراب نعل ما لمزق<sup>(١)</sup>، ثم انهم بعد قتله دخلوا منزله حيث كان نازلاً في قرية عند بابها، فقتلوا ولده كما قتلوا جاريته أم ولده، ثم عسكروا بالنهروان، فبهذا السبب استحل الإمام على - رضى الله عنه - قتالهم<sup>(٢)</sup>، لأنهم ارتكبوا عدة جرائم، حيث خرجوا على الإمام الحق، وقتلوا أبرياء، وقطعوا طريق الأمنين.

فسار إليهم الإمام على في أربعة آلاف من أصحابه، وبين يديه عدى بن حاتم الطائى، واستطاع أن يصلهم، في مكان تعسكرهم، فلما اقترب منهم أرسل إليهم أن سلموا قاتل عبد الله بن خباب، حتى يقتص منه<sup>(٣)</sup>. إلا أنهم بلغوا الإمام علياً بأننا جميعاً قتلناه، ولنن ظفرنا بك قتلناك أيضاً، حيث كانوا في اثني عشر ألفاً، بينما أدركوا أن جيش على في أربعة آلاف فقط، وهنا ازدادت المسألة صعوبة، حيث اقتسم جيش المسلمين العديد من الصراعات، كما راح الإمام على نفسه يواجه الكثير من الخصوم والنزاعات، لكن ما لا بد منه هو: وصول الإمام على إليهم بجيشه فبرز إليه بجمعهم.

• قتل مؤمن حتى تنهروان :

لم يشأ الإمام على كرم الله وجهه إحداهن قتال مع القوم، دون أن يحاورهم في سبب انصرافهم عنه وبعدهم عن جماعة المسلمين، مع أنهم كانوا من أنصاره، بل إن بعضهم كان من قاداته، على أساس أن هذا التغيير لم يكن له ما يبرره من وجهة نظر الإمام على كرم الله وجهه، وهنا تبرز المحاوره فيما يلي :

- الإمام على : ماذا نقمت مني؟ وهل صدر عنى ما يسينكم؟ أو يدفع بكم إلى هذه المعاداة؟

(١) لمزق معناه صار دمه فوق ماء النهر كأنه طريق ضيق ناخذ إلى الجانب الآخر، فصار ذلك علامة على أنهم ارتكبوا جنائهم بشكل مؤلم جداً.

(٢) العلامة ابن قتيبة : المعارف، ص ٣١٧، وكذلك للبدء والتاريخ، ج ٥، ص ١٣٧-١٣٨.

(٣) وهذا واجب الإمام للعادل، لأنه متى ظهر من يقطع الطريق على الناس، ويقتل ويسلب ويمر قد وجب مواجهة هؤلاء، فلم يكن الإمام على في هذا أيضاً إلا مطبقاً للقواعد الشرعية.

- زعماء الخوارج : نقمنا منك أنا قاتلنا بين يديك يوم الجمل، فلما انهزم أصحاب الجمل، أبحت لنا ما وجدنا في عسكرهم من المال، ومنعتنا من سبي نساتهم والذرية، فكيف استطلت مالهم دون النساء والذرية<sup>(١)</sup>؟
- الإمام علي : إنما أبحت لكم أموالهم، بدلا عما كانوا أغاروا عليه من بيت مال البصرة قبل قدومي عليهم، أما النساء والذرية فإنهم لم يقاتلونا، ولهم حكم الإسلام بحكم دار الإسلام، ولم يكن منهم ردة عن الإسلام، ولا يجوز استرقاق من لم يكفر، ولو أبحت لكم النساء في موقعة الجمل فأيكم يأخذ عائشة أم المؤمنين في سهمه<sup>(٢)</sup>؟

فخجل القوم من هذا،

أجل لقد اعتبر الخوارج دار مخالفيهم دار حرب، واعتبروا مخالفيهم من جملة الكافرين، وبناء عليه فإنهم يستبيحون كل شيء لدى المخالفين حتى لو كانوا من أجلة المسلمين، وأكثر للناس إيمانا وورعا لأن العبرة عندهم قائمة في مخالفتهم لهم فقط.

- الخوارج : نقمنا عليك لأنك تنازلت عن امرة أمير المؤمنين ومحوها من اسمك، في الكتاب الذي وقع بينك وبين معاوية، لما نازعك معاوية في ذلك<sup>(٣)</sup>، يقصدون بذلك ما وقع أثناء إجراء عملية الاتفاق على التحكيم.
- الإمام علي : فعلت مثل ما فعل رسول الله ﷺ، يوم الحديبية، حين قال له سهيل بن عمرو: لو علمت أنك رسول الله لما نازعتك، ولكن اكتب :

(١) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٧٨.

(٢) حيث كانت أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر - رضی الله عنه - وتكنى أم عبد الله. في جيش معاوية وهي زوج رسول الله ﷺ الصديقة بنت الصديق، عقد عليها رسول الله ﷺ بمكة، ودخل بها في المدينة بعد سبعة أشهر من هجره، وقبض رسول الله ﷺ عنها وهي بنت ثمانى عشرة سنة، وكانت تكنى باسم عبد الله وهو عبد الله بن الزبير بن العوام ابن اختها أسماء بنت أبي بكر، وتوفيت - رضی الله عنها - عن عمر يناهز الخامسة والثلاثين، راجع لابن قتيبة : المعارف، ص ١٣٤، والإصابة رقم ٧٠١.

(٣) على أساس أنهم عند التحكيم كتب الإمام علي - كرم الله وجهه - في وثيقة الاتفاق المبدئي اسمه بدون لقب أمير المؤمنين، فاعتبروا ذلك تنازلا منه عن الإمارة على المؤمنين.

باسمك واسم أبيك، فكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله، وسهيل بن عمر<sup>(١)</sup>، كما أخبرني رسول الله ﷺ، أن لى منهم يوماً مثل ذلك، فكانت قصتي في هذا مع الأبناء، قصة رسول الله ﷺ مع الأبناء، والملاحظ أن الإمام علياً كرم الله وجهه لم يكن يقصد بذلك الإساءة إلى أحد، وإنما كان يسعى لتقرير حقيقة واقعة، تمثل صورة من الإخبار بالغيب الذي أنبأ عنه رسول الله ﷺ.

- الخوارج : نعمنا عليك أنك قلت للحكمين ان كنتُ أهلاً للخلافة فأثبتاني، ومن ثم فإن كنت في شك من خلافتك، فغيرك بالشك فيك أولى<sup>(٢)</sup>. وهذا يدل على أنهم كانوا يتعنون في كل شيء، بغية أن ينالوا من الإمام علي - رضي الله عنه - يقتلون الخوارج على عثمان - رضي الله عنه - في كل تجلوزاتهم التي تقوم على البحث عن سوءات ارتكبت للوصول إلى ما يمكن اعتباره من السلبات، حتى ينالوا من الرجل البريء، تحت ستار جملة من الأوهام والخرافات.

- الإمام علي : إنما أوتيت شرك السمنة لعمركم، ثم لتلك المسكين لئلا يبتسخت ثم يرضى بنك سعوية، وقد دعا رسول الله ﷺ نصارى نجران بتي المباهلة<sup>(٣)</sup>، وقال لهم ما جاء في قوله تعالى : (فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَغْيٍ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ آبَاءَنَا وَآبَاءَكُمْ وَبِسَاءَعُنَا وَبِسَاءَعِكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لِنَفْسٍ عَلَى الْكَافِرِينَ)<sup>(٤)</sup>. فأنصفهم

(١) كان سهيل هذا رسول قريش وممثلها في صلح الحديبية، ثم أسلم سهيل وجعله رسول الله ﷺ من المؤلفة قلوبهم، وأعطاه من غنائم حنين مائة من الإبل، وكان له موقف طيب محمود عند انتقال رسول الله ﷺ، راجع العلامة ابن هشام، سيرة ابن هشام، ص ٣٦٥، و ص ١٤٠، تحقيق الشيخ / محمد محي الدين عبد الحميد.

(٢) للعلامة / نصر الدين فرج الله : لفظة الكبرى، ج ٢، ص ١٥١، ط أولى، ١٢٨٦ هـ.

(٣) وكانت المباهلة من عادات اليهود والنصارى والعرب الجاهليين قبل الإسلام، ومن ثم فقد صار فعله ﷺ معهم تليلاً عليهم.

(٤) سورة آل عمران، الآية ٦١.

بذلك من نفسه، ولو قال ابتهل فاجعل لعنة الله عليكم لم يرض النصراني بذلك، من ثم أنصفت أنا معاوية من نفسي ولم أدر غدر عمرو بن العاص، لأن ما في القلوب لا يعلمه إلا المطلع عليها، وهو الله سبحانه وتعالى علام الغيوب.

- الخوارج: لِمَ حَكَّمَتِ الحَكَمِينَ فِي حَقِّ كَانِ لَكَ، ولو لم يكن محل نزاع ما وافقت عليه، فدل الأمر على أنك تتنازل عن ما تدعيه حقاً لك من غير أن يكون هناك سبب<sup>(١)</sup>. وهم من خلال ذلك يمارسون المزيد من الضغوط على الإمام على كرم الله وجهه مستغلين الظروف المحيطة به.

- الإمام على: وجدت رسول الله ﷺ قد حَكَّمَّ سعد بن معاذ<sup>(٢)</sup>، سيد الأوس في بني قريظة، ولو شاء لم يفعل، وأقمت أنا أيضاً حَكَمًا، لكن حكم رسول الله قد حكم بالعدل، وحكمي قد انخدع حتى كان من الأمر ما كان فهل عندكم شيء سوى هذا؟<sup>(٣)</sup>، وكأنه يسعى إلى تقريرهم بأنهم عجزوا عن إثبات شيء من المخالفة بالنسبة له، وهو ما يؤكد سلامة موقفه كقائد سياسي، زعيم الأمة، الذي لا يتردد في إعادة ترتيب الصفوف وسد كافة الثغرات.

(١) العلامة / ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج٣، ص ١٢٧.

(٢) هو سعد بن معاذ أبو عمر سيد الأوس، شهد الخندق مع رسول الله ﷺ، فأصابه سهم من سهام المشركين، ثم كتبت غزوة بني قريظة عقب الخندق، حيث نزل بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ بعد حصار دلم خمسة وعشرين يوماً، فكان حكم سعد فيهم أن تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم، فقتل منهم لكثير من ستمائة، وسبى من عداهم، وقال رسول الله ﷺ لسعد حين حكم فيهم: لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة أرقعة، ثم مات سعد متأثراً بجراحه، فقال رسول الله ﷺ: اهتر عرش الله لموت سعد، ويقول حسان بن ثابت شاعر الرسول ﷺ:

وما اهتر عرش الله من أجل هالك ... سمعنا به إلا لسعد أبي عمر

راجع الإصابة في تمييز الصحابة، وكذلك: سيرة ابن هشام، والعبير، فكلها تحدثت عن ذلك.

(٣) ومن ثم فقد أتى الإمام على شبهاتهم من كل ناحية، وكان الواجب عليهم الاتصياح للحق، ولكنهم استمروا في المخالفة.

- فسكت القوم : وقال أكثرهم : صدقَ والله، وقالوا : التوبة، وكان المناسب أن يعودوا جميعاً إلى رشدهم، وأن يتوبوا إلى ربهم، غير أن شياطينهم قد غلبتهم على أمورهم، دليل ذلك : أنه بعد محاوررة الإمام على للخوارج جملة، استأمن إليهم منهم في يوم واحد ثمانية آلاف<sup>(١)</sup>.

وهذا العدد يمثل ثلثي الخوارج الذين كانوا بالنهروان حينئذ، غير أن الأربعة آلاف المكملة لجملة العدد الأصلي، انغردوا بقتال الإمام على كرم الله وجهه تحت راية عبد الله بن وهب الراسبي، وحر قوص بن زهير البجلي، وهنا طلب الإمام على من الذين استأمنوا إليه أن يعتزلوا الفريقين، وقال لأصحابه : قاتلوهم فولذى نفسى بيده لا يقتل منا عشرة، ولا ينجوا منهم عشرة<sup>(٢)</sup>.

فلما وقع القتال ثبت أن ذلك التحدث بالغيب من الأمور التي كشفت عن كرامة سيدنا على، بدليل أنه لم يقتل من أصحاب الإمام على يومئذ سوى تسعة أنفس فقط، وحينئذ برز حر قوص إلى الإمام على وقال : يا ابن أبي طالب : نحن لا نريد بقتالك إلا وجه الله، والدار الآخرة<sup>(٣)</sup>، فقال له الإمام على : بل منكم كما قال الله عز وجل : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾<sup>(٤)</sup>. منهم أنت ورب الكعبة.

ثم حمل عليه الإمام على في أصحابه، وقتل عبد الله بن وهب الراسبي في المبارزة، وصرع ذو الندية عن فرسه، وقتلت الخوارج يومئذ فلم يفلت منهم غير تسعة أنفس. كما أخبر بذلك الإمام على كرم الله وجهه قبل المعركة معهم.

أما التسعة الذين بقوا من هؤلاء الخوارج فقد توزعوا حيث :

- صار منهم رجلان إلى سجستان، وهم وأتباعهما خوارج سجستان<sup>(٥)</sup>. الذين برزوا على كل إمام، وخرجوا على كافة الحكام، وظلوا كذلك حتى تفرقوا ثم انضمت قلوبهم إلى نواشز غيرهم.

(١) الإمام البيضاوي : الفرق بين الفرق، ص ٨٠.

(٢) الشيخ / محمد على النواس : الأمة العربية في الخلافة الراشدة، ص ٢٠١.

(٣) وهذا يؤكد حماقة الخوارج على الدوام، بل كان قوله بمثابة الإعلان عن اهدار دم الخليفة الرابع الذي جاء على يد ابن ملجم وصاحبه.

(٤) سورة الكهف، الآية ١٠٣.

(٥) ومنهم الخوارج السجستانيّة، وكان لهم شأن آخر.

- ورجلان صارا إلى اليمن ومن أتباعهما أباضية اليمن. الذين ظلت آثارهم باقية إلى اليوم<sup>(١)</sup>، وإن اختلف الناس حولهم.
- ورجلان صارا إلى عمان، من أتباعهما خوارج عمان، الذين ظلوا على آرائهم في ضرورة الخروج على الحاكم، ثم حدثت تطورات بالنسبة لأفكارهم، كما تبين أن الكثيرين من الحكام قد تعاملوا بالوان القسوة الشديدة<sup>(٢)</sup>، حتى أمكنهم القضاء على أبرز عناصرهم.
- ورجلان صارا إلى ناحية الجزيرة، ومن أتباعهما كان خوارج الجزيرة، الذين برزوا في أشكال مختلفة، ومن خلال الوسائل التعبيرية المتعددة<sup>(٣)</sup>، والمؤسف له أن وجودهم في الوقت الحاضر قد برز بشكل لاقت للنظر.
- ورجل منهم صار إلى تل موزن، وقال على لأصحابه يومئذ : اطلبوا إذا التذية فوجوده تحت دالية، ورواوا تحت يدم عند الإبط مثل، أدى المرأة، فقال صدق الله ورسوله، وأمر به قتل، ومن هؤلاء التسعة ظهر الخوارج إلى يومنا هذا<sup>(٤)</sup>.

من المؤكد أيضاً أن الباحث يجد نفسه أمام أمرين لا ثالث لهما :

الأول : الاعتراف التاريخي بوجود الخوارج كأفراد وأفكار، اصطبغت كلها بصبغة الخروج على الحاكم العام، بغض النظر عن الأسباب الداعية لهذا الخروج، بحيث يمكن القول بأنه تعبير حقيقي عن ما جرى في نفوس هؤلاء وطبائعهم، وحينئذ يكون الخوارج أشخاص أصحاب اتجاه غير محدد.

(١) حيث يذهب البعض إلى اعتبار الأباضية من فرق الشيعة، بينما يعتبرهم البعض الآخر من الخوارج.

(٢) راجع كتابنا : مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الإسلامية، ص ١٢٥.

(٣) على أساس أن التنوع في الطوائف المعبرة مسألة ترتبط بالزمان والأحداث ارتباطاً وثيقاً.

(٤) راجع تفاصيل ذلك في : الفرق بين الفرق للبغدادي، ص ١٨٠-١٨١، وكذلك : الملل والنحل للشهرستاني، ج ١، ص ١١٥، وأيضاً : العبر والكمال وغيرها ممن عني بهذا الجانب.

الثاني : الإقرار بأن الخوارج كفرقة ذات أفكار لها طابع سياسي ما زالت قائمة، وأنها تطبق على أرض الواقع بغض النظر عن المكان الذي تعلن عن نفسها فيه، والاعتبارات التي تجيء معها، وأن هذا الطابع السياسي يستخدم الوسائل القتالية لتحقيق الأغراض السياسية، كما يستخدم النصوص الدينية لذات الغاية.

بناء على ما سلف يمكن القول بوجود خوارج في الفكر الإسلامي، وخوارج في الفكر اليهودي، وخوارج في الفكر المسيحي، طالما كانت الغاية هي قيام هؤلاء وأولئك بمحاربة الحكام بغية الوصول إلى كرسى الحكم فذلك هو القاسم المشترك بين الجميع.

A decorative border consisting of four scroll-like elements, each with a central cylindrical part and ornate, swirling flourishes at the ends, framing the central text.

# الأزارقة

بين المبتدأ والخبر



تعتبر الأزارقة إحدى فرق الخوارج التي استمرت، وحيث أن المبتدأ هو الذي يقع في أول الجملة الإسمية، والخبر هو الجزء المتمم الفائدة، فالمناسب تناول هذه الفرقة في حدود عدد من النقاط التي تحصرهم في دائرة المبتدأ والخبر حتى تبين للدارس من هم؟ وإلى من ينتسبون؟ وما هي الأصول العامة التي يقومون عليها والمبادئ التي يحتكمون إليها، بجانب ما يتعلق بهم على وجه العموم.

من الواضح أن الأزارقة لم يكونوا من أوائل الخوارج<sup>(١)</sup>، وإنما جاءوا بعد فترة، ومن ثم يصنفهم بعض الدارسين في الفرق الإسلامية ضمن متأخري الخوارج، فمن هم؟ وإلى من ينتسبون؟ وما هي أبرز المبادئ التي قاموا عليها؟ بجانب الأصول التي انطلقوا منها، ذلك ما سوف أتناوله في الصفحات التالية إن شاء الله تعالى.

#### أولاً : من هم الأزارقة؟

هم جماعة ضمن نسيج من الأنسجة التي تعلقت بالفكر المخالف، لما عليه إجماع الأمة، ثم تكاثرت عددهم حتى صاروا شقة بذاتها، بل كانوا أشد الفرق بأساً، وأخطر الخوارج شوكة، يقول البيهقي: "ثم تفرقت الخوارج في أربعة فروع، وأشد منهم شوكة"<sup>(٢)</sup>، لأن أعدادهم المتزايدة كانت كثيرة، وشوكتهم شديدة، ويعول الشيخ أبو زهرة: "إنها فرقة قد استطاع قادتتها أخذ زمام الأمور بالشدة ومقابلة المخالف بالباس الشديد"<sup>(٣)</sup>، وبناء عليه ارتبط الأزارقة بالمنف، كما صار استعمال الشدة والقسوة من أبرز سماتهم الذاتية، وطباعهم التي لم تتوقف.

وفي تقديري أن هذه الأوصاف يضاف إليها أن الأزارقة كانوا أكبر شعب الخوارج في ذات المرحلة، ومن بعدهم جاء المتأخرون الذين يحملون جملة من الآراء المبتدعة، بجانب الكثير من الأفكار التي لا أصول لها، وسماهم للبعض

(١) المقصود هنا أنهم لم يكونوا من أوائل الفرق باعتبار الناحية الاصطلاحية، وإنما ظهرها متأخرين كوارث للتجاه العام في الفكر الخوارجي.

(٢) الإمام البيهقي: للفرق بين الفرق، ص ٨٣.

(٣) الشيخ محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، ج ٢، ص ١٧٥.

أصحاب البأس والقوة في فرق الخوارج المتأخرة<sup>(١)</sup> كما سماهم البعض الخوارج ذات الاضطرابات السلوكية والآثار السلبية التي تنعكس على المجتمعات في صور سلبية نفسية واجتماعية.

ويمكن اعتبار هذه الفرقة ذات أثر فعال متى أمكن الوقوف على عقائدها، والآثار المترتبة عليها فإلى من تنسب؟

ثانياً : إلى من تنسب؟

يذكر المؤرخون أنها تنسب إلى رجل من الخوارج الأوائل الذين عاونوا الإمام علياً كرم الله وجهه المحكمّة الأولى، قبل فتنة الأزارقة، كان يدعى نافع بن الأزرق الحنفي، المكنى : بأبي راشد، وهو أحد بنى النول بن حنيفة، وكان خروجه بالبصرة في عهد عبد العزيز بن الزبير، ثم اشتد أمره، وقويت شوكته بعد ذلك، وكثرت جموعه<sup>(٢)</sup>.

ولما قوى أمره بين هذه الجموع الخارجة على الحاكم: واشتد بأسه، اتجه إليه جمع من فرق الخوارج الأخرى التي تفرقت قبل ذلك، ومنهم : خوارج عمان واليمامة، حتى صار عددهم أكثر من عشرين ألفاً<sup>(٣)</sup>، وقد اتسعت المساحة التي نزلوا بها عن طريق استيلائهم على الكثير من البلدان التي نزلوا عندها، حيث إن هذه الكثرة دفعتهم إلى الاستيلاء على أرض فارس وكرمان، كما جئوا خراجها لأنفسهم، ولم يسمح أحد منهم بالتراجع عن تلك الأفكار<sup>(٤)</sup>.

ويذكر الاسفراييني أنهم لما ظهرُوا بالبصرة، وانضم إليهم العدد الكبير، جاءت رسالة صريحة، من عبد الله بن الزبير إلى عامل البصرة عبد الله بن

(١) الدكتور / عبد العزيز يوسف القعيد : الخوارج ومشكلاتهم النفسية والاجتماعية، ص ١٢، ط ١، ١٩٧١م.

(٢) العلامة المقرئزي : الخطط، ج ٢، ص ٣٥٤.

(٣) وهذا العدد الكبير يمكنه إحداث فتنة عظيمة لأنهم معدون أعداداً عسكرياً للقيام بهذه المهام.

(٤) وكانت جباية المال من الخراج وأهل النمة بمثابة الإعلان عن قدرة هذه الجماعة على ممارسة مهامها في مواجهة الآخرين.

الحارث الخزاعي يطالبه فيها أن يقاتل هؤلاء، ولا يسمح لهم بتدمير ما بقى من الأمة الإسلامية، على أساس أن الحرب كانت مشتعلة بين عبد الله بن الزبير بن العوام، ويزيد بن معاوية<sup>(١)</sup>، وكان عبد الله بن الزبير يومئذ بمكة، فأخرج لهم عبد الله بن الحارث جيشاً بقيادة مسلم بن عيسى، لحرب هؤلاء الأزارقة، فاقتتل الفريقان بالأهواز، حيث قتل مسلم بن عيسى، وأكثر أصحابه، فارتفعت راية الأزرق وأصحابه، ومن هنا انتسب الكثيرون إليهم وسماوا الأزارقة<sup>(٢)</sup>.

غير أن هذه التسمية بالأزارقة وإن كانت شائعة بين الدارسين في إرجاعها إلى شخص ما هو الأزرق بن نافع، إلا إن هناك من يذهب إلى رأى مخالف لذلك تماماً، وهو أن الأزارقة قد انتسبوا إلى وصف عام ويعنى به: ما كانوا يجعلونه على أجسادهم من ملابس زرقاء، وعلى رؤوسهم عصابات زرقاء، كأنها علامات للباس والشدّة، من هنا سماوا أزارقة<sup>(٣)</sup> تسمية لهم باسم الوصف الذي غلب على ملابسهم ورؤوسهم.

ورغم وجهة هذا الرأى، إلا إن صياغته لا تحمل جيداً، بل لو كان هذا الوصف هو الذى اتبعوه، وانسبوا إليه، لكان المناسبات ييحتوا عن صيغ أخرى يوصف بها النساء الذين انتسبوا إلى ذات الفرقة على أساس أن هذا اللفظ إذا استعمل وصفاً، فإنما يجيء على صيغة فعل التفضيل<sup>(٤)</sup>.

وهى هنا على غير الباب، وبدون مرخص في الاستعمال، لأن الوصف من أزرق تجمع جمع مذكر سالم، أو جمع مؤنث على بابيه، أما أن يأتى بالتاء على

(١) هذا الصراع مما يعبر عنه عمق الخلاف الذى ظهر فى الأمة الإسلامية وهى لم تتجاوز بعد سوى ستة عقود زمنية.

(٢) الإمام الاسفرايينى: التبصير فى الدين وتمييز الفرقة الناجية من فرق الهالكين، ص ٤٩.

(٣) للشيخ: منصور على زكريا: للخوارج الأوائل فى البيئة الإسلامية، ص ٤٣، للطبعة الأولى، للدار الجديدة بالقنس، ١٢٦٥هـ.

(٤) وهنا يذهب للصرفيون إلى أن الفعل أزرق مؤنثه زرقاء، وبالتالي فإن لفعل التفضيل منه يحتاج ضرورة إلى وجود الفعل المساعد الذى يكون على وزن أفعل، ثم يأتى بعد ذلك المصدر من أزرق، راجع للشيخ / حسن عبد العظيم طريف: السؤال الظريف فى فن التصريف، ص ٩٣٥.

سبيل الجمع - الأزارقة - فالغالب فيه، أن هذه التسمية خارج نطاق قواعد النسب المعمول بها، ولو كانت الأزارقة نسبة إلى مكان يسمى الأزرق مثلا - وهو لم يوجد - لكانت تسمية مقبولة أو تسمية صحيحة نوعاً ما من الصحة.

ويذهب فريق آخر إلى أن الأزارقة لم ينسبوا إلى شخص، ولا إلى وصف، وإنما نسبوا إلى المبادئ التي قال بها الأزرق بن نافع، واعتقها هؤلاء من بعده كقواعد ثابتة، وبالتالي يمكن القول بأنهم انتسبوا إلى مبادئ الأزرق بن نافع، فصاروا أزارقة بالأفكار والمبادئ لا بالأسماء والنوع<sup>(١)</sup>.

وفي تقديري أن الرأي الأخير، ربما يكون أكثر الآراء صواباً عند فحص التسمية، متى أريد بالأزارقة، جملة المبادئ والأفكار، ويكون الرأي الأول خليق بالقبول، متى نُظر إلى شخص الأزرق بن نافع، وتكون النسبة هي كثرة الأتباع والأنصار.

بل الذي أرجحه هو أن الأزارقة قد انتسبوا إلى شمس الأزرق بن نافع حال حياته لأنهم كانوا من المدودين في جنده المنخرطين تحت إمرته، وبعد مماته انتسبوا إلى جملة الأفكار التي قال بها ثم أضيف إليها بعد ذلك ما صار علامة بارزة على فكر الأزارقة بصفة خاصة.

### ثالثاً: تاريخ النشأة والأسباب :

سلف القول بأنه بعد انتهاء عملية التحكيم بين الإمام علي - كرم الله وجهه - ومعاوية - رضى الله عنه - اختلف أتباع الإمام علي حتى انقسموا عليه، وأنهم رفضوا ما انتهى إليه أمر التحكيم واعتبروه بدعة، وكان هذا اتجاه المحكمة الأولى على ما ذكره المؤرخون<sup>(٢)</sup>.

(١) الشيخ / عبد الستار حسن الطويل : الأزارقة والنجدات، دراسة مقارنة، ص ٧، ط دار البشير بتركيا، ١٢٨٥هـ.

(٢) راجع للشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١١٥-١١٦، والتبصير في الدين للأسفراييني، ص ٢١-٢٣.

كما سلف القول بأن الإمام علياً كرم الله وجهه قاتل الخوارج، الذين اجتمعوا فى النهروان، وأنهم بعد ذلك تفرقوا، وأن منهم بعضاً قد حرص على المجاهرة بالخروج ومقاتلة الإمام على فقاتلهم الإمام على - كرم الله وجهه - لما رأى منهم تكفير عثمان، وعلى، وأصحاب الجمل، بجانب معاوية وأصحابه، والحكمين، وكل من رضى بالتحكيم، واکفار كل ذى نيب ومعصية<sup>(١)</sup>، إلى غير ذلك مما ظهر فى حينه، وكان من عوامل قتالهم، بل والقضاء عليهم فى بعض الأحيان.

ومن المناسب القول بأن الخوارج فى زمن الإمام على يمكن تسميتهم بالخوارج المتقدمين باعتبار الزمان، وأنهم ظلوا يخرجون على الإمام على - كرم الله وجهه - من الأنبار، واسبزان، وجورجان، بجانب المدائن والكوفة، وأحياناً كانوا يحددون وقت الخروج على على من عدة مدن فى وقت واحد<sup>(٢)</sup>، بقصد كسر شوكته وإضعاف جنده، وهو ما أدى إلى تدعيم موقف معاوية، وإكساب جيشه الفرص المتوالية حتى أضاعوا جهد الإمام على كرم الله وجهه كما أضاعوا أصحابه معه ثم ولده من بعده.

غير أن الإمام علياً كان يُخرج إليهم فى كل مرة، من يتعامل معهم ويقضى عليهم، فلما قتل الإمام على - كرم الله وجهه - شهيداً، فى شهر رمضان فى العام الأربعين من الهجرة المباركة على يد عهد الرحمن بن ملجم المرادى الخارجى، قويت شوكة الخوارج بعد ذلك.

ويذكر المؤرخون أن ثلاثة نفر منهم كانوا قد اتفقوا على قتل كل من معاوية وعمرو بن العاص، وعلى بن أبى طالب، فلم يصب السهم من الثلاثة سوى على لأمر قدره الله - تعالى - إذ اختبأ ابن ملجم وصديقه للإمام على كرم الله وجهه خلف الباب الذى يدخل منه، حتى ينهض الناس لصلاة الصبح.

(١) الإمام البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٨١، والملل والنحل، ج ١، ص ١١٦.

(٢) العلامة ابن قتيبة: المعارف، ص ٨١، والكامل لابن الأثير، ج ٥، ص ١٦٩.

ويذهب الحافظ الذهبي إلى أن الإمام عليا استشهد ليلة الجمعة لسبع عشرة ليلة مضت من رمضان ٤٠ هـ<sup>(١)</sup>، حيث ضربه عدو الله، وعدو الإسلام والمسلمين عبد الرحمن بن ملجم المرادي الخارجي، وهو قائم لصلاة الصبح بسيف مسموم، وأنه رضى الله عنه توفي غداة يوم الجمعة، أما ابن ملجم الخارجي فقد قتل وأحرق<sup>(٢)</sup>، ومع هذا ذهب الخوارج إلى أن ابن ملجم مات شهيداً، بينما مات الإمام على كرم الله وجهه كافراً، فما أشد سخافة هذا القول، بل وما أتعس قائله.

من ثم فقد بدأ الخوارج يتكاثرون، وعلى راية من يعلن الخروج على الأئمة يتكاثفون، وكانهم إلى الشر يبحثون، ويؤكد العلماء أن نافع بن الأزرق لما انضم إليه خوارج عمان واليمامة، وانتصر على مسلم بن عيسى في الأهواز، بويع من قبل أتباعه أميراً عليهم، كما أطلقوا عليه لقب أمير المؤمنين نافع بن الأزرق.

غير أن شوكتهم اشتدت قوة، ابتداءً من اجتماعهم على هذه البدعة، التي حكيت، يقول المؤرخون: إن نافع هذا قد خرج لحربه من البصرة عمر بن عبيد الله بن معمر التميمي، في ألفي فارس، لكن لم يكتب له النجاح، ولم ينتصر عليه، إلا نارة، وإنما هذا هو بمة قاسية، جعلت أسهم الأزارقة ترتفع والخوارج الذين ينضمون إليهم تتكاثر أعدادهم<sup>(٣)</sup>.

والمعروف أن الانتصارات العسكرية تظهر آثارها في شكل سريع، على الطبقات الاجتماعية، ومن هنا يزحف الضعفاء إلى المنتصرين، أملين أن ينالوا حمايتهم، يدل على ذلك ما يقع في كل الحروب الدولية، متى كانت القوة العسكرية هي المسيطرة في الوقت الذي يتخلى الجميع عن المهزوم الذي عجز عن حماية النفس<sup>(٤)</sup>.

(١) وهذا التاريخ هو الذي عليه الجمهور، وبالتالي فما نقل عن الإمام البغدادي من أن ذلك كان عام ٣٨ هـ. يعتبر سبق قلم قد وقع فيه، أو سهو ناسخ قد وصل إليه.

(٢) العبر: ج١، ص٤٦، والفرق بين الفرق، ص٨١.

(٣) راجع كتابنا: مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الإسلامية، ص٢١١.

(٤) اللواء / صالح على حسن: الحرب والسلم من منظور عسكري، ص٩٣، ط أولى، ١٩٨١م.

ثم خرج إليهم من البصرة مرة ثالثة<sup>(١)</sup>، حارثة بن بدر في ثلاثة آلاف من جند البصرة، فلما انتهت المعركة تبين أن جيش حارثة قد انهزم هو الآخر، وأن قوله ضاعت ولم يعد لها شيء من الاستقرار أو التجمع، وهنا أدرك الأزرق<sup>أن منكرهم</sup> عقلت في نفوس الناس الذين يأخذون الأمور بطواهرها<sup>(٢)</sup>.

ومن ثم كتب عبد الله بن الزبير وهو بمكة أيضاً، إلى المهلب بن صفره عامل خراسان، يأمره بحرب الأزرق حتى القضاء عليهم، ولما لم يكن مع المهلب العدد الكافي من الجند حتى يتمكن من غلبة الأزرق ثم يقضى عليهم بعد ذلك أن قدر عليهم مرجع إلى البصرة، وانتخب من جندها عشرة آلاف مقاتل، وقد انضم إليهم العديد من بطون القبائل.

ولما كان المهلب من الأسديين فقد انضم إليه قومه، حتى صارت عدة جيشه تزيد على عشرين ألف مقاتل، وهنا تحرك إليهم في ثقة كبيرة ورغبة عارمة تقوده نحو الانتصار، فلما وقعت المعركة أمسك المهلب زمام المبادرة، وقاتل جنوده الأزرق قتالاً قويا، فلما انتهت المعركة، تبين هزيمة الأزرق، ومات في تلك المعركة أميرهم نافع بن الأزرق<sup>(٣)</sup>، ومن هنا اعتبر المؤرخون أن نهاية الأزرق كانت بنهاية نافع.

يقول العلامة الشهرستاني: وكان مع نافع في تلك المعركة أمراء الخوارج، منهم عطية بن الأسود الحنفي، وعبد الله بن الماحوذ، وقطرى بن الفجاءة وغيرهم<sup>(٤)</sup>، فلما قتل نافع بن الأزرق أسرع الأزرق إلى مبايعة عبيد الله بن مأمون التميمي، أحد أمراء الخوارج، واستمر المهلب في قتالهم أيضاً حتى قتل

(١) حيث كانت الأولى مع عامل البصرة، وجيشه بقيادة مسلم بن عيسى فانهزم منهم وقتل بالاهواز، وكانت الثانية مع عمر بن عبيد الله، ومن البصرة أيضاً فانهزم، ثم جاءت الثالثة، فانهزموا أيضاً.

(٢) راجع للعلامة الاسفراييني: التبصير في الدين، ص ٣١، وللشيخ مسعود سليم: الفرق الكلامية، ص ٤٣، ط أولى، ١٩٣١.

(٣) الشيخ / محمد سعيد عبد العظيم: الأزرق والشعبة وجهها لوجه، ص ٧٧، ص أولى، ١٩١٢م.

(٤) العلامة الشهرستاني: الملل والنحل، ج ١، ص ١١٩.

جميع أمرانهم واحداً تلو الآخر، فلما رأوا الهزيمة قائمة هرب الباقون منهم إلى سابور من أرض فارس، وأعلنوا دار هجرتهم.

وظل المسلمون يحاربون الأزارقة حتى لم يبق منهم إلا عدد قليل، لكن هذا العدد ما تزال أفكارهم تأتي المرة تلو الأخرى، ويتشبث بها البعض، حتى يعتبر عندهم قواعد ثابتة يقفون معها ولا يفترون عنها، وبخاصة متى كان أصحاب تلك العقول، ممن يستوجبون إدخال المصححات للعلاج.

لان نافع بن الأزرق قد قتل منذ زمن طويل، والمفروض ان أفكاره الفاسدة هي الأخرى تموت معه، أما أن تتسل إلى هذا التاريخ مبعثرة هنا وهناك، فالمؤكد وجود مَنْ يحرصون على إمدادها بالعديد من المدعمات، حتى تظل سارية المفعول بغرض زعزعة الدولة الإسلامية، والإطاحة بها على كل ناحية<sup>(١)</sup>، وسوف يحفظ الله دينه من كل سوء، ومتى أراد أمراً آخر فلا راد لأمره.

رابعاً : أهم الأصول التي قاموا عليها :

- عرفنا أن فتنة الخوارج من ناحية المعنى السلبي قد ابتدأت منذ
- الإمام حتى رضى بالكيم رثهم شريراً حيناً. وما خيراً من هذا الخروج.
- وانهم لم يتورعوا ابداً عن نسبة شيء يريدون نسبته على سبيل الإثبات لو انفسى،  
ومن هنا فإن مجموعة الأصول التي قاموا عليها تجيء في نوعين :
- النوع الأول : الأصول المشتركة أو القواعد العامة، بين فرق الخوارج جميعاً.
  - النوع الثاني : الأصول الخاصة بالأزارقة وما تفرع عنهم.

#### أ) الأصول المشتركة :

١- إبطال تحكيم الرجال، وإبقاء حكم الله، وبناءً عليه، فقد زعموا تكفير كل من الإمام على ومعلوية وعمرو بن العاص وأبى موسى، وذكر الأشعري أن الخوارج

(١) راجع / التبصير في الدين، والفرق بين الفرق، ومقالات الإسلاميين، والفصل في الملل والأهواء والنحل، وكذلك : لكامل لابن الأثير، والكامل للعلامة المبرد، والبدلية والنهائية لابن كثير، بجانب نهج البلاغة، وشرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد، حيث يمكن جمع العديد من المعلومات عنهم من خلال تلك المؤلفات.



قد طلبوا من على الاعتراف على نفسه بالكفر، لإقراره بتحكيم الرجال وعدم اعترافه بتحكيم الله<sup>(١)</sup>. مع أن القاعدة الأصلية هي تحكيم الله وكتابه وسنة رسوله ﷺ لقوله تعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>.

ورغم أن الخوارج سمحوا لأنفسهم بالاجتهاد في النصوص إلا أنهم أولوها تأويلاً مسرفاً، سمح لهم بأن يخرجوا على الإمام الحق، كما استنكروا سر الإمام على - كرم الله وجهه - اجتهاده، ورموه بالخطأ فيه، مع القصور في الاستنتاج، والفساد في الاستدلال.

بدليل أنه لما رضى بالتحكيم فإنه لم يخالف قاعدة شرعية، وإنما كان موافقاً للنصوص الإلهية، من مثل قوله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغْت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَىٰ فَجَاتِلُوا إِلَى الْبُيُوتِ حَتَّىٰ تَخْرُجُوا إِلَيْهِمْ وَأَمْرٌ بِاللَّهِ فَإِن فَاصلحوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَمُوا أَن اللّٰهُ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

لكنهم رفضوا ذلك منه، واعتبروه هروباً من الأحكام الشرعية، وبالتالي فهم يحترمون على صاحب الحق في الاجتهاد القيام به، ولا يمنعون أنفسهم منه فلبئس ما يفترون.

٢- تكفير الإمام على، وسيدنا عثمان، وأصحاب الجمل والحكمين، ومن صوبهما أو صوب أحدهما أو رضى بالتحكيم<sup>(٤)</sup>، ونقل عن الكعبي أحد شيوخ المعتزلة، أن الذي يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها هو إكفار على وعثمان والحكمين، وكل من رضى بتحكيم الحكمين<sup>(٥)</sup>، وبالتالي صار جانب القدح في المسلمين، ثم الجلعن عليهم من الأهمية بمكان، وبذلك فتحوا للعداوة أبواباً لم تكن معروفة من قبل.

(١) الإمام الأشعري: مقالات الإسلاميين، ج٢، ص٧٣.

(٢) سورة النساء، الآية ٦٥.

(٣) سورة الحجرات، الآية ٩.

(٤) الإمام البغدادي: الفرق بين الفرق، ص٧٣، وراجع أيضاً للإمام الأشعري: مقالات الإسلاميين، ج١، ص١٥٦.

(٥) العلامة / المقنسي: العبر، ج٢، ص١٧٦، وقد ترجم إلى الكعبي فقال: هو أبو القاسم عبد الله بن حمد بن محمود البلخي الكعبي شيخ من شيوخ المعتزلة، وكان رأساً لطائفة منهم سموا الكعبية، وقد نسبوا إليه، توفي عام ٣١٩هـ، وراجع أيضاً: وفيات الأعيان لابن خلكان، ص٣٠٦.

٣- وجوب الخروج على الإمام الجائر، وهم يعتبرون كل من خالفهم الرأي جائراً، وبالتالي توسعوا في استعمال هذا اللفظ حتى شمل الجميع، ومن ثم انتهوا إلى أن قاتل الإمام على وهو عبد الرحمن بن ملجم المرادي الخارجي كان على حق، وأنه مات شهيداً، وأن الله سبحانه وتعالى أنزل فيه قوله تعالى : **(وَمِنَ النَّاسِ مَن يُشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ)**<sup>(١)</sup>.

ولا شك أن الاستدلال بالنصوص الشرعية، كان هو السمة الغالبة على كل الفرق الإسلامية، سواء أكانت هذه الفرق من ذوى القبول بقيامها على الأصول الشرعية، أم من ذوى الرفض لاعتمادها على ما يخالف القواعد الشرعية، وهذا يؤكد سعى هؤلاء وأولئك إلى إيجاد أدلة أو أسانيد شرعية يبررون بها هذه التجاوزات التي تصدر عنهم.

في نفس الوقت فإن الخوارج قد انتهوا إلى ضرورة تكفير سيدنا عثمان وطلحة والزبير وأم المؤمنين عائشة - رضى الله عنها - بجانب عبد الله بن عباس، كما كفروا جميع مخالفيهم من المسلمين، وحكموا بتخليد هم في النار<sup>(٢)</sup>. وهم بذلك يأتون من نفس الطريقة التي أتت بها الشيعة في تكفير الرسول، ومعالجة أولى الأمر القائم على شرع الله.

دليل ذلك قوله تعالى : **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْايَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تَكُنَّ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)**<sup>(٣)</sup>. وقوله ﷺ : "اسمعوا وأطيعوا وإن تأمر عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة"

في نفس الوقت فإن الخروج على الخليفة المسلم العادل حتماً يعرض الأنفس للقتل والفروج للهلك، والأموال للهدر، وحينئذ لا يتمكن المرء من أداء ما افترضه الله عليه، لأنه سيكون مشغولاً بالدفاع عن نفسه، والمحافظة على ماله

(١) سورة البقرة، الآية ٢٠٧.

(٢) العلامة البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٧٢.

(٣) سورة النساء، الآية ٥٩.

وعرضه، ومن ثم قال المحققون من العلماء : ان نصب الإمام بين جماعة المسلمين ركن تبعى لأصل من أصول الدين<sup>(١)</sup>، ومن هنا أوجب فقهاء المسلمين قتل من يخرج على الإمام العادل.

٤- استحلال قتل المخالفين، وسلب أموالهم وسبى أطفالهم مع نسانهم، واستحلال كافة أماناتهم لأنه مشركون، ولا حرمة لمشرك أبداً، ومن هنا يمكن القول بأن الأزارقة قد أطاحوا بكل المسلمات وحطموا البديهيّات، لأن كافة المفاهيم والمصطلحات لم يعد لها عندهم أدنى وجود<sup>(٢)</sup>.

مما سلف نكره من الأصول التي قال بها الأزارقة، تبين أن ما يجمع الخوارج في جملتهم يمكن القول بأنها لم تقم على أسس صحيحة، وأنهم مرقوا من الدين كما يمرق السهم من الرمية، مع أن فيهم جماعة يكثرون الصلاة والصيام، ولكنهم يكفرون بالله، فما نفعهم شيء من ذلك أبداً، إذ لو أنهم قد انتفعوا به لانصرفوا عن ممارسة هذه الاعتقادات التي تعبر عن فسادها.

يقول الشهرستاني : وفيهم قال النبي محمد ﷺ : تحقر صلاة أحدكم في جنب سنتهم، وصوم تحكم في جنب صيامهم، ولكن لا يبارز بينهم ترتيبهم. فهم المارقة الذين قال فيهم رسول الله ﷺ : سيخرج من ضنضني<sup>(٣)</sup> هذا الرجل قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية<sup>(٤)</sup>، وقد انطبقت عليهم هذه الأوصاف انطباقاً كاملاً.

وذهب المبرد إلى أن الخوارج كان لهم سبق وجود، في عهد رسول الله ﷺ، ويستدل على ذلك بما روى أن رجلاً أسود شديد بياض الثوب، وقف على

(١) راجع كتابنا : الفكر السياسي بين الغزالي والأنظمة الحديثة، ج١، ص١٢٨، وراجع للإمام الغزالي : القسطاس المستقيم، ص١٠٦، مجموعة القصور العوالي.

(٢) الشيخ / محمد السيد لغريب : الخوارج قديماً وحديثاً، ص٨١، ط أولي، دار حشمت، ص١٣١١هـ.

(٣) الضنضني : هو الأصل الذي يقوم عليه الشخص، والمراد به صلبه وجمائله.

(٤) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١١٥.

رسول الله ﷺ وهو يقسم غناتم خبير، ولم تكن هذه الغناتم إلا لمن شهد الحديبية، فأقبل ذلك الأسود على رسول الله ﷺ وقال له ما عدلت منذ اليوم<sup>(١)</sup>، فغضب رسول الله ﷺ حتى روى الغضب في وجهه، فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ألا أقتله يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ انه سيكون لهذا ولأصحابه نبالاً<sup>(٢)</sup>، وقد أدرك الإمام على هذا عندما حاور الخوارج، وأبلغهم أن رسول الله ﷺ قد خرج عليه أبائهم، ثم جاء أبناؤهم وأحفادهم فخرجوا على الإمام على أيضاً نفس خروج الأبياء على رسول الله ﷺ.

وذكر المبرد أن رسول الله ﷺ قال للرجل الأسود: ويحك فمن يعدل إذا لم أعدل؟ ثم قال ﷺ لأبي بكر اقتله: فمضى ورجع، فقال يا رسول الله: رأيته راكعاً، ثم قال لعمر اقتله: فمضى ثم رجع، فقال: يا رسول الله: رأيته ساجداً، ثم قال لعلي بن أبي طالب: اقتله: فمضى ثم رجع، فقال: يا رسول الله، لم أره، فقال رسول الله ﷺ لو قيل هذا ما اختلف اثنان في دين الله.

ويبدو لى أن رسول الله ﷺ، لما كان الله قد أطلعه من الغيب على ما أراد جل علاه، وأدرك أن هذا الرجل سيكون البذرة الأولى للخارجين على دين الله تعالى داخل الأمة الإسلامية، فمضى رسول الله ﷺ لو أن أحداً لقي ذات الرجل فقتله، لأنه صار مهتر الدم، ولأن تركه سيقرب عليه فساد كبير.

ويذهب المؤرخون في وصف هذا الرجل الأسود، بأنه كان مضطرب الخلق، غائر العينين، ناتئ الجبهة، فقال له: لقد رأيت قسمة ما أريد بها وجه الله، فغضب رسول الله ﷺ حتى تورده خداه، ثم قال ﷺ: أيامننى الله عز وجل على أهل الأرض ولا تأمنونى؟<sup>(٣)</sup>

(١) كان هذا الرجل يريد الأخذ من غناتم خبير، رغم أنه لم يكن مستحقاً لها، لأنها لم تقسم إلا لمن شهد الحديبية، ولم يكن هو ممن شهدها.

(٢) ومن ثم فإن هذا النبال، هو ما يتعلق بالخوارج على وجه العموم، لأنهم هم الذين خرجوا بعد ذلك على أئمة المسلمين، وما زالوا يخرجون على الحكام العادلين تحت أسماء وهمية، وأحكام ظالمة يصدرونها دون وازع من ضمير أو رادع من دين.

(٣) لقد كان هذا الابتكار من رسول الله ﷺ بمثابة إعلان الحرب عليه، لأنه لم ينل شخص رسول الله ﷺ، وإنما طعن في حكم الله جل علاه.

فقام إليه عمر، فقال يا رسول الله: ألا أقتله؟ فقال ﷺ أنه سيكون من ضنضى هذا الرجل قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية<sup>(١)</sup>.

وهذا الحكم ينطبق على كل خارج عن دين الله، يقول الشهرستاني: إن الخوارج لما بايعوا بالإمامة عليهم عبد الله بن وهب الراسبي أعلنوا تبرأهم من أمير المؤمنين على وكفروه، وقالوا إنه ترك حكم الله، وأن أول رجل تلفظ بهذا هو الحجاج بن عبيد الله الذي لما سمع بتذكر الحكمين قال لمعاوية: أتحكم في دين الله لا حكم إلا الله فلنحكم بما حكم الله في القرآن به، فسمعها رجل، فقال: طعن والله فانفذ<sup>(٢)</sup>.

وهذا القائل طعن فانفذ يقصد أن هذا الخارجى استطاع فصل القرآن الكريم عن السنة المطهرة، كما طعن الأمة الإسلامية في وحدتها، كما نال منها في جماعتها، وفوق ذلك فبته فتح الباب لكل ظالم جبار.

وواضح أن الخوارج، هم أسرع الناس سلا لسيوفهم في مواجهة المسلمين. دليل ذلك: أن أول سيف سئل من الخوارج إنما هو سيف عروة بن حدير، حيث لقب على الأشعث بن قيس عند التحكيم، وقال له: ما هذه الدنيا يا أشعث؟ وما هذا التحكيم<sup>(٣)</sup>، أشرط أحدكم أوثق من شرط الله تعالى، ثم شهر السيف، وظل به ولم يغمده، مما شجع الكثيرين على الخروج واعتباره القاعدة العامة، وكان الأشعث موليا وجهه، فضرب به عجز البغلة، فشبت البغلة، ففرت اليمانية، فلما رأى ذلك الأحنف مشى هو وأصحابه إلى الأشعث، فسأله الصفيح ففعل، أما عروة فكان يشهد على أمير المؤمنين بالكفر، وكذلك معاوية<sup>(٤)</sup>، وظل يعلن ذلك دون ممانعة.

(١) الشيخ / محمد على السدني: الفتنة الإسلامية والفرق الكلامية، ص ١٨٣، ط أولى، ١٣١٢هـ.

(٢) الإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ج ١، ص ١١٧.

(٣) لم يكن راضياً بالتحكيم مع أنه لم يكن قد بدأ بعد، مما يؤكد رغبتهم في الطعن على الناس في اعتقاداتهم بغض النظر عن أي اعتبار آخر.

(٤) العلامة الشهرستاني، ج ١، ص ١١٨.

ويلاحظ أن الخوارج على وجه العموم، يدرّبون أنفسهم على مواجهة الخصم، مهما كانت النتائج، زاعمين أن مَنْ يهلك منهم إنما يبيع نفسه لله، دليل ذلك أن عروة بن حدير سأل الذكر، قد أتى به إلى زياد بن أبيه أيام معاوية، فسأله زياد عن أبي بكر وعمر فقال فيهما خيراً، ثم سأله عن عثمان، فقال كنت أُولِيه ست سنين<sup>(١)</sup>، ثم تبرأت منه، وشهد عليه بالكفر، فسأله عن أمير المؤمنين عليّ - كرم الله وجهه - فقال كنت أتولاه، فلما حكّم الناس ولم يحكم الله تبرأت منه، وشهد عليه بالكفر.

فلما سأله عن معاوية سبّه سبا قبيحاً، وهو يعلم أن زياداً هذا يمثل معاوية صلباً وإدارة - ثم سأله عن نفسه - أعنى عن زياد بن أبيه هذا، فقال له عروة أن أولك لذنيه، وأخرك لدعوة، وأنت فيما بينهما بعد عاص ربك، فأمر زياد بضرب عنقه، ثم دعا مولاه<sup>(٢)</sup>، فقال له، صف لي أمره وأصدق، فقال المولى: أظنّب أم أختصر؟ قال زياد: بل اختصر: قال ما أتيتّه بطعام في نهار قط<sup>(٣)</sup>، ولا فرشت له فراشاً بليل قط، هذه معاملته واجتهاده، وذلك خبئه واعتقاده<sup>(٤)</sup>.

قد كان هذا السؤالي سينا في حرم منات هذا التاريخي الذي كان يرمز النهار، ويقوم الليل، ويسعى بين هذا وذاك في الطعن على الله وكتابه ورسوله فاي ذنب بعد هذا.

أجل أن هذا الخارجي يصوم على الدوام، لأنه لا يؤتى بطعام في نهار قط، كما أنه يقوم للليل لا يفتر عنه، بدليل أن مولاه لم يفرش له فراشاً بليل، ومع هذا كان اعتقاده فاسداً، وسلوكه منحرفاً، وعمله باطلاً، ينطبق عليهم جميعاً قول الله

(١) ذكر المؤرخون أن عروة بن حدير كان يعمل في خدمة سيدنا عثمان بن عفان لثناء ولايته الأخرى، وهو المقصود بقوله كنت أُولِيه.

(٢) حيث كان مع عروة بن حدير هذا مولى له، وتم القبض عليهما معاً.

(٣) راجع للعلامة الاسفراييني: التبصير في الدين، ص ٤٥، وكذلك للأشعري: مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ٩٨.

(٤) العلامة الشهرستاني: الملل والنحل، ج ١، ص ١١٨.

تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَأَخْذُوا أَيْتِي وَرُسُلِي هَٰؤُلَاءِ ﴾<sup>(١)</sup>.

كما ينطبق عليهم أيضاً قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِن لَّمْ يَضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

(ب) الأصول الخاصة بالأزارقة وحدهم :

أما الأصول الخاصة بالأزارقة وحدهم فهي عديدة أيضاً، لكنها لا تستقل عن المشتركة، بمعنى أن الأصول المشتركة لدى الخوارج جميعاً هي أيضاً التي يقول بها الأزارقة، غير أنهم يضيفون إليها الأصول الخاصة بهم، ومن أبرزها ما يلي :

١- إكفار علي ومن معه :

ذهب الأزارقة إلى إكفار الإمام علي - كرم الله وجهه - وتصديب عبد الله بن عباس بن سيب الذي الشابي، وتكفير عثمان وطاحه والزبير والحاشية وغيره الذين جالسوا وقاتلوا المسلمين معوج، والذين يتخذونهم جميعاً في النار<sup>(٣)</sup>، على أساس أنهم جميعاً قد ارتكبوا الكبائر، كما أنهم يخالفون رأي الأزارقة الذين يعتقدون أن مخالفهم كفر.

٢- إكفار القعدة عن القتال :

وإن كان موافقاً لهم على رأيهم، وإكفار من لم يهاجر إليهم<sup>(٤)</sup>، والمؤسف له أن جماعات التكفير والهجرة في العصر الحديث يقولون بذات المسائل، وبالتالي فهم امتداد للخوارج حتى وإن لم يعلنوا ذلك<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الكهف، الآيات ١٠٣-١٠٦.

(٢) سورة فاطر، الآية ٨.

(٣) الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٢٠.

(٤) راجع كتابنا : مقامة ضرورية في نشأة الفرق الإسلامية، ص ٧١.

(٥) راجع التكفير والهجرة وجهها لوجه، ص ١٣-١٤ / وكذلك للشيخ محمد منصور البرعي : خوارج العصر الحديث، ص ١١٣.

كما أن الذين يقتدون بأرائهم يعتبرون داخلين في ذات النطاق الذي يسعى دائماً لتكفير المخالف لهم في الاتجاه مهما كان على صواب، ومهما كانوا هم على الخطأ.

ونكر الإمام الأشعري في مقالاته أن امرأة من أهل اليمن كانت على رأى الخوارج، فتزوجت رجلاً من الموالى، إلا أن أهلها اعتبروا الزواج بمثابة فضيحة، فلما جاء زوجها أخبرته الخبر، فسمح لها بتخلية سبيلها، فزوجها أهلها ابن عم لها، لم يكن على رأيها، فكتب من بحضرتها إلى نافع بن الأزرق يسألونه الفتيا.

فقال رجل من الخوارج أنها لم يسعها ما صنعت، كان ينبغي لها أن تلحق بنا، لأننا اليوم بمنزلة المهاجرين بالمدينة، ولا يسع أحداً من المسلمين التخلف عنا، فتابعه نافع على قوله، ومن ثم قالوا : من أقام في دار الكفر فهو كافر حتى يخرج منها<sup>(١)</sup>، وإن بقى مع قدرته على الخروج فهو كافر أيضاً، أما إن بقى فيها عاجزاً عن الخروج فأمره مفوض إلى الله تعالى، إن شاء سببه وإن شاء عفا عنه، مستدلين على هذا الرأى بقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْطَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا قَالُوا كَيْفَ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>.

٣- حل قتل أطفال المخالفين ونسائهم :

يعتقدده حل قتل أطفال ونساء المخالفين لهم، واستحلالهم<sup>(٣)</sup>، ومن ثم فإن أطفال المخالفين يرونهم حياً لهم في استعمالهم على الوجه الذى يرونه، أما نساء المخالفين فإن فروجهن تستعمل كأنها نساء سبى، وإلا قتلن، لأن دار المخالفين لهم إنما هي دار حرب، وأطفال المخالفين لهم كنسائهم مخلدون في النار<sup>(٤)</sup>. وهم قد مارسوا ذلك في شكل عملى.

(١) العلامة / أبو الحسن الأشعري : مقالات الإسلاميين، ج١، ص٨٨.

(٢) سورة النساء، الآية ٩٧.

(٣) الشيخ / محمد على دغدة : الخوارج وفضائحهم المعاصرة، ص١١١، ط أولى، ١٩١١م.

(٤) العلامة / ابن حزم : الفصل والملل والأهواء والنحل، ج٣، ص١٤٥-١٤٧.



ذكر المبرد أن مولى من موالى بنى هاشم جاء إلى نافع بن الأزرق فقال له : إن أطفال المشركين في النار، وإن من خالفنا مشرك، فدماء هؤلاء الأطفال لنا حلال، قال له نافع : كفرت، وأدلتك بنفسك، قال له : إن لم أتك بهذا من كتاب الله فافتنى : قال له نافع انتنى، فذكر له قول الله تعالى : ﴿ وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ نِيَارًا إِلَّكَ إِنْ تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَكُونُوا إِلَّا قُلُوبًا كَاذِبِينَ ﴾<sup>(١)</sup>.

ثم قال له فهذا أمر الكافرين، وأمر أطفالهم، فشهد نافع أنهم جميعاً في النار، وأوجب قتلهم جميعاً، ولم يقبل استثناء أصحاب الأعذار ولا غيرهم، لأن القاعدة العامة عنده تقوم على ضرورة معاقبة أهل الكفر في صورة واحدة، وبطريقة ثابتة<sup>(٢)</sup>.

٤- إسقاط الرجم عن الزاني ...

إذ ليس في القرآن ذكره، وإسقاط حد القذف عن قذف المحصنين من الرجال، مع وجوب الحد على قاذفات المحصنات من النساء<sup>(٣)</sup>. باعتبار أن ما لم يرد ذكره في القرآن الكريم لا يلتفت إليه، وما دام القرآن الكريم لم يرد فيه حد للزاني المحصن، ولا حد القذف لمن يقذف المحصنين من الرجال فلا يعتد بشيء من ذلك، بل على العكس يجب أن يقام الحد على قاذفي المحصنات وكذلك القاذفات لأن ذلك وارد في القرآن الكريم.

وهم بهذا قد أعلنوا كفرهم بكتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ لقوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ

(١) سورة نوح، الأيتان ٢٦، ٢٧.

(٢) العلامة المبرد : الكامل، ج١، ص ٣١، ط الحلبي / ٣.

(٣) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١٢١.

(٤) سورة الحشر، الآية ٧.

اللَّهُ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ  
وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»<sup>(١)</sup>،

وحيث أن رجم الزاني وارد في السنة النبوية المطهرة، لما أقام رسول الله ﷺ حد الرجم في الزنا لكل من ماعز والغامدية، وعليه إجماع الأمة، فإن دلالة في السنة النبوية المطهرة، تكون قائمة في قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، ومن ثم فقد فتح هؤلاء الباب لمن ظهر بعد ذلك، وكذلك من جاء في العصر الحديث مطالباً بتحكيم القرآن وحده، بدعوى أن رواية الحديث الشريف أفراد يجوز عليهم السهو، كما أن مروياتهم فيها أوجه كثيرة<sup>(٢)</sup>، وهم في كل ما زعموا كاذبون، لأن السنة النبوية المطهرة تلقاها المسلمون عن رسول الله ﷺ بالقبول جيلاً بعد جيل، وحفظوها في السطور والصدور<sup>(٣)</sup>، وما خرج عنها إلا شاذ حُرِمَ ثوابها، وكفر بالله رب العالمين.

٥- ضرورة امتحان من هاجر إليهم :

يرى الأزارقة أنه إذا هاجر إليهم أحد الأفراد من الذين لم يكونوا على رأيهم أو الأمر دفعاً به حتى يختبره، فإن صدقه، وإلا قتلوه، لكن كيف يقعون هذا الامتحان؟ يقول المبرد: انه قد دفعوا إليه أسيراً من مخالفيهم، ثم بأمره نه بقتله، فإن قتل صدقوه في دعواه أنه منهم، وإن لم يقتله قالوا: هذا منافق ومشارك ثم قتلوه<sup>(٤)</sup>.

ولا شك أن هذا الاختبار الغريب يعلم كل الناس القتل، ويدفع عنهم الرحمة، لأن الأسير مكتوف الأيدي، قد حبس عندهم، وله عليهم من الحقوق، ومن

(١) سورة المائدة، الآية ١٦.

(٢) وقد حافظ على هذه الأفكار السوءاء جماعة ممن انتسبوا إلى العلم الشريف وهو منهم براء، والمؤسف له أنهم ينكفون على مساجد بعينها في القاهرة، وميت غمر وغيرها، وينشرون كتباً تحمل تلك الأفكار السوءاء فينخدع بها الأغرار. وقلنا الله - عز وجل - شرها ووقى الأمة الإسلامية الشرور المترتبة بها.

(٣) راجع كتابنا: الدررة النيرة في الدفاع عن السنة المطهرة، الجزء الأول والثاني.

(٤) العلامة المبرد: للكامل، ج٣، ص٣٤٦.

ثم فإن ما تمارسه العصابات الإرهابية اليوم من اختطاف الأمنيين، القائمين في معسكرات مخالفينهم في الرأي ثم قتلهم إنما يمثل صورة للتطبيق العملي حول مبادئ الأزارقة على وجه الخصوص، ويعلن عن العنف غير المقبول الذي يسبقه الإرهاب في كل صورته القبيحة.

٦- تحريم التعامل مع خصومهم :

يذهب هؤلاء إلى أن من لم يكن مقيماً معهم، ولم يكن على مبادئهم، فإنما هو كافر وكل جماعته كذلك لا يحل أكل ذبائحهم، ولا تتكلمهم، ولا توارثهم، حتى وإن أمكن امتحانه، مستغلين على ذلك بقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآثُرُهُنَّ مَا أَنْقَضُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُفَّارِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْقَضْتُمْ وَاسْأَلُوا مَا أَنْقَضُوا لَكُمْ حُكْمٌ لِلَّهِ بِحُكْمِ نَبِيِّهِ

وفي هذا تحريف للآيات القرآنية، وإخراج لها عن وجه الاستدلال الصحيح بها، بجانب التأويل الفاسد، وهو العمل الذي يمارسه الكثيرون اليوم ممن ينتسبون إلى تجمعات فكرية، استقت هذه الآراء الشاذة واعتقدتها، ثم تمسكت بها لا تبرحها، لأن الاستدلال بالآية الكريمة يرتبط أولاً بسبب النزول، ثم القاعدة العامة التي تجيء بعد ذلك، وهي عموم اللفظ لا خصوص السبب، وبملاحظة ظاهر الآية الكريمة تبين أنها تتعلق بالمؤمنات المهاجرات من معسكر الكفار إلى دار الإيمان، ومن ثم فلا يصح الاستدلال بها على شيء يخالف ذلك.

(١) سورة الممتحنة، الآية ١٠.

٧- عدم تجويز التقية :

إذا كانت التقية هي إظهار غير ما في الباطن أمام الخصوم على ما يقول به الشيعة، كوسيلة من وسائل الهرب، عند قدرة الخصوم على إلحاق الأذى بهم، فإن الخوارج يريدون القول بأنهم يملكون قلوب أسود، وبالتالي فهم يعلنون آراءهم سافرة من غير مواراة<sup>(١)</sup>، وهي الشجاعة الكاذبة، والجرأة الفاجرة. لأن التقية بالمعنى المشروع قد تكون رخصة يجب الأخذ بها حتى لا يقع الهلاك، أو يفضى الأمر إلى فساد كبير، أو يقع أمر يكون من الصعب تداركه، أو فوات مصلحة عامة أو خاصة، ومن ثم فجدها يترتب عليه مخالفة شرعية لقوله تعالى: ﴿ وَأَتَّقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الشُّهْكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

٨- جواز كفر النبي :

يذهب الأزارقة إلى جواز أن يبعث الله نبياً يعلم أنه يكفر بعد نبوته، كما يجوزون أن يبعث الله نبياً كان كافراً قبل بعثته، على أساس أن الكبائر والصغائر إنما هي كفر<sup>(٣)</sup>، وما من شخص إلا وقع في الصغائر أو الكبائر على ناحية العمدة أو السهو وهو القاعدة العامة عندهم.

والملاحظ أنهم يمتثلون العيب على كل ناحية، لأن الأنبياء جميعاً معصومون من الكبائر، قبل البعثة وبعدها، كما أنهم في الصغائر معصومون عن إتيانها قسداً، وهو الذي عليه اعتقادنا نحن أهل السنة والجماعة، فتجويز شيء مما يخالف ذلك عليهم، يعتبر كفر<sup>(٤)</sup>، وقد سقط فيه الكثيرون ممن ينتسبون للإسلام حين سمحوا لأنفسهم اتهام بعض أنبياء الله تعالى بما لا يليق، أو يقدح في عصمتهم، أو يقلل من منزلتهم في نفوس الناس، وقد أسرفوا على أنفسهم، كما ظلموا غيرهم ممن اعتقد في صدقهم وقام بتقليدهم.

(١) وقد خالفهم النجدات، وهم من الخوارج أيضاً حيث ذهبوا إلى القول بجوازها، راجع كتابنا: مقدمة ضرورية في الفرق الإسلامية، ص ١٠١.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٩٥.

(٣) راجع للشهرستاني: الملل والنحل، ج ١، ص ١٢٢، وكذلك الفرق بين الفرق، ص ١٧١.

(٤) راجع كتابنا: الغزاليات في النبوات، ص ٤١٥.

٩ - كفر مرتكب الكبيرة :

يرى الأزرق أن مَنْ ارتكب كبيرة من الكبائر، فإنه يكون كافراً كفر ملة، يخرج به عن الإسلام جملة، ويستحق الخلود في النار مع سائر الكافرين<sup>(١)</sup>.  
لأنه متى وقع في الكفر بالمعصية فقد خرج من الإيمان على وجه العموم، والإسلام على وجه الخصوص، كما خرج من الإحسان الذي يقوم على حقيقة أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

وفي تقديري أن هؤلاء قد خلطوا بين المفاهيم كلها، لوجود الفوارق بين مرتكب الكبيرة قصداً أو سهواً، أو إكراهاً، كما أن هناك فوارق عديدة في مفهوم الكبيرة ذاتها<sup>(٢)</sup>، ومن ثم فالقول الأزرق لا يدعمها شيء صحيح، وكيف لا وهم ما قاموا إلا على الفساد، وما انتهى أمرهم إلا إلى الخراب والدمار.

والمؤسف له أن الكثيرين من أبناء الإسلام أو المنتسبين إليه اليوم، يريدون ذات الأفكار من غير نظر للنتائج المترتبة عليها، فقد ينقلون الكفر ظاتين أنه صحيح الإيمان، وقد يكفرون حين ينكرون قواعد شرعية<sup>(٣)</sup>، معتقدين أنها بعيدة عما جاء به الرحمن، ولو سألوا العلماء من أهل العرفان بالله لأوقوهم على الصواب في الأمر المعروض، لكنهم يقلدون الخوارج، ويسعون لإظهار بطولات كاذبة، أو شجاعات وهمية، لأنهم يقاتلون طواحين الهواء.

خامساً : أهم المبادئ عند الأزرق :

سلف القول بأن الأزرق هم أصحاب نافع بن الأزرق، وحكى عنهم - كما نقله المؤرخون - أنهم قالوا بتكفير الإمام علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - بالتحكيم، وأن ابن ملجم محق، وأنهم كفروا الصحابة - رضى الله عنهم - وكانت

(١) الشيخ / محمد صابر عبد العظيم : الخوارج فرق ومبديء، ص ١٩١.

(٢) راجع كتابنا : حصاد الاقتصاد في الاعتقاد، ج ٣، ص ٨٧، أثناء الحديث عن تحديد المصطلح.

(٣) لمعرفة هذه الوجوه راجع للدكتور / أحمد عبد الخالق : الفكر المنحرف، ص ٢٣-٢٤، وكتابنا : التيارات الفكرية المعاصرة.

لهم آراء تتعلق بالمسائل العقديّة، قد جاءت كلها على وجوه غير مقبولة،<sup>١</sup> وبناء عليه فإن المسألة هنا تتعلق بالمبديّ العمليّة التي قالوا بها، وصاروا يمارسونها في حياتهم كأنها أمور عبادية أو هي ذات التكاليف الشرعية.

ومن الثابت عنهم حسب ما نقله المؤرخون، قولهم بجواز الكبائر والصغائر على الأنبياء - عليهم السلام - واعتبارهم هذه الكبائر والصغائر من أنواع الكفر التي تتعلق بكفر الملة أو كفر النعمة على خلاف بينهم، من ثم فإن أهمّ المباديء التي يمكن استخلاصها عن الأزارقة يمكن إجمالها فيما يلي :

١- اعتبار الكبائر والصغائر علامة على الكفر<sup>(١)</sup>، بناءً عليه فكل من ارتكب معصية سواء أكانت كبيرة أم صغيرة فهو كافر، ولا شك أنهم بهذا يغلّقون باب التوبة أمام العباد، حتى يقع لهم اليأس من رحمة الله تعالى، بحيث يتحول هؤلاء المرتكبون للمعاصي، أيا كان نوعها، إلى فجرة قتلة، ينسوا من رحمة الله تعالى، فتزداد في المجتمع عمليات العنف، ويتحول الناس إلى تلة من الأشرار.

وقد ريب على ذلك نقول بأنهم يحكروا آيات قرآنية تمتنع بتوبة، كما يرفضون النصوص الدالة على قبولها عند الله تعالى، ومنها قوله تعالى : ﴿بِمَا التَّوْبَةَ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>.

يقول العلامة ابن كثير أن بعض السلف قال : ثم من عصى الله فهو جاهل ثم تابوا من بعد ذلك وأصلحوا أي أقلعوا عما كانوا فيه من المعاصي وأقبلوا على فعل الطاعات فإن ربك من بعد هذه أي تلك الفعلة وتلك الزلة لغفور رحيم<sup>(٣)</sup>.

والملاحظ أن هذا الفهم لاعتبار الكبائر والصغائر من الكفر لا يمكن قبوله لأنه لا دليل عليه من القرآن الكريم أو السنة النبوية المطهرة، كما لا دليل عليه من

(١) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١٢٢، ولبيدادي : الفرق بين الفرق، وغيرهما.

(٢) سورة النساء، الآية ١٧.

(٣) تفسير ابن كثير، ج٢، ص٥٩١.

إجماع الأمة، وإنما هي أفكار منقوصة تعبر عن وجهات نظر لا تقوم على أسس صحيحة.

٢- عدم جواز الصلاة مع إمام من مخالفيهم :

يذهب الأزارقة، إلى أن مخالفيهم في الرأي إنما هم كفار، حتى ولو كانوا من أجلة المسلمين، وقد أسسوا هذا المبدأ الفاسد من خلال تزكيتهم لأنفسهم، وزعمهم تحكيم الله وحده<sup>(١)</sup>. مع أنهم لم يحكموا الله ولا كتابه بالفعل، وإنما حكموا أهواءهم وحدهم، ومن ثم فقد زكوا أنفسهم على الله، في الوقت الذي يزعمون فيه أنهم يحكمونه جل علاه.

ولما كانت مزاعمهم على غير هدى، فقد صارت عملية صلاة أحدهم خلف أى فرد من غير جماعتهم تعتبر كما يذهبون إلى أن الصلاة أيا كان أمرها، لا بد أن تُرد ولا تقبل، متى كان الإمام من الكافرين<sup>(٢)</sup>، ويعنون بالكافرين من خالفهم في الرأي، وقد ترتب على ذلك وجود جماعات كثيرة، داخل الأمة المسلمة، ترفض الانصياع إلى الرأي العام، وتتهم الإمام حتى ولو كان راتباً باتهامات باطلة وتسميه بالكفر<sup>(٣)</sup>، وما ذلك إلا من الآثار التي تركها هؤلاء الأزارقة على المجتمع الإسلامي فأضرت بالمجتمع المسلم كما أضرت بالاسلام نفسه.

٣- ضرورة الخروج على الإمام وتكفيره :

يرى الأزارقة أن الخروج على الحاكم من الناحية السياسية أمر ضروري، مهما علا شأنه، ومهما تزايد ورعه وتقواه، حتى وإن كان موافقاً لهم في الرأي، على أساس أن هذا الخروج يكون بمثابة إنذار مبكر له بحيث يستقيم على الجادة<sup>(٤)</sup>،

(١) الأستاذ / محمود عبد العظيم سعيد : خوارج العصر الحديث : الأزارقة، ص ١٨١، ط الأولى، ١٩٧٥م.

(٢) الشيخ / على فرج يونس، الخوارج قديماً وحديثاً، ص ٨٧، ط أولى، ١٩١٧.

(٣) الإمام الراتب هو الذي يتم تكليفه بهذا العمل من قبل الجهات المسؤولة وترتب له الأرزاق، كما ترتب له المسجد الذي يقوم بالعمل فيه.

(٤) راجع كتابنا : مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الإسلامية، ص ٣٤.

بل انهم يرون الخروج على الإمام قاعدة عامة، سواء أكان إماماً فرعياً يتعلق بجماعة صغيرة، أم كان إماماً على جماعة تتسع مساحتها، ويتكاثر أفرادها، وبناء عليه فقد كثرت شُعب الخوارج بوجه عام، والأزارقة بوجه خاص، وقد تبع ذلك وجود جماعات كثيرة تدعوا إلى الخروج على الأئمة، بغض النظر عن كون الإمامة في الفقه، أم في العقيدة، وكونها إمامة خاصة، كإمامة الصلاة، أو إمامة عامة كالسياسة، وهي الخلافة على جماعة المسلمين من الناحية الشرعية الاصطلاحية، بل إن هذا الاتجاه قد امتد إلى اليوم، وما نراه بين أبناء المجتمع الإسلامي في هذا المجال إنما هو تعبير عن بقاء هذه الأفكار حية بين الناس<sup>(١)</sup>.

٤- ضرورة التقسيم المتوالى :

يرى الأزارقة أن المجتمع الإنساني قد طبع بطابع الانقسام، فما من مجتمع إلا وقد حدثت عليه طفرات انقسامية جاءت على التوالي، بحيث يظهر المجتمع من اتقمة في جماعتين، أو قسمين : أحدهما هو المناصر للإمام أو الخليفة أو الرئيس المنتخب، ثم يأتي القسم الثاني ليكون هو الآخر بحاجة إلى رئيس، يناوئ الأول ويعاديه، أو يعمل على غلبته والتمكن منه<sup>(٢)</sup>، ويظل طابع الخوارج الانقسام المستمر، حتى أنك لا تجد بينهم ثلاثة أفراد إلا ويخرجون بأربعة أقسام إذا أمكن ذلك.

ويقول الدكتور بركات : أن طابعهم العام هو الخروج والانقسام، فقد يكون الواحد منهم تابعاً لرئيسهم، ثم ينشأ بينه وبين الرئيس خلاف ما، على أمر صغير أو كبير، عظيم أو حقير، فلا يلبث أن يخرج التابع على متبوعه، أو المرؤوس على رئيسه، بعد أن يكفر كل منهما الآخر، ثم ينقسم الناس على أثر ذلك إلى قسمين :

(١) ويبدو أثر ذلك واضحاً في الجماعات التي تنسب إلى الإسلام وتكفر الحاكم المسلم وعلماء الأمة، ولا يسلم من ذلك التفكير إلا حفنة قليلة من هؤلاء الأعداء الذين يعتبرون أنفسهم قادة ويصفون هؤلاء الصعاليك بالخلفاء أو الأمراء.

(٢) للدكتور / محمد السيد العقدة : الخوارج وأثارهم على المجتمع الإنساني، ص ٤١-٤٢، ط ١، ١٩٧٢م.



قسم يؤيد التابع وينصبه إماماً، وقسم يبقى مع الإمام الأول، فخرج المحكومين على الحكام طابع لهم وسمة من سماتهم، بل ربما عدَّ وصفاً لازماً لهم<sup>(١)</sup>.

أجل لقد انقسم الخوارج على الحاكم ثم خرجوا على أنفسهم، ثم توالى ذلك الخروج منهم، وقد فهموه على أنه ناحية دينية لا على أنه انقسام سياسي فخلطوا بين المفاهيم، وقطعوا أوصال الأمة المسلمة.

مما سبق اتضح أن الدعوات التي تصدر في المجتمعات الإنسانية، وبخاصة الإسلامية، وتطالب بتكفير أفراد المجتمع، ومن بينهم الحاكم، وتنظم عمليات الخروج عليه، إنما هي أثر من الآثار التي خلفها فكر الخوارج عموماً، ومن بينهم الأزارقة على وجه الخصوص، متى وضعنا في الاعتبار صحة هذه الأفكار التي نقلت عنهم.

٥- دار المخالفين دار كفر :

زعم الأزارقة أن مخالفيهم في الرأي كفار، وبالتالي فدار المخالفين لهم إنما هي دار كفر، يجوز لهم قتل ما في هذه الدار من الأطفال والنساء، لأنها صارت دار كفر لا حرمة لها<sup>(٢)</sup>، وبناءً عليه استحلوا أموال المسلمين جميعاً، تحت هذا الستار المجنون، الذي قام على نقض الأمور الشرعية كلها.

وما تزال أصداء هؤلاء تتردد في المجتمع المسلم، ويغذيها خصوم الإسلام بطرق شتى، حتى زالت دولة الخلافة الإسلامية من الناحية الفعلية والرسمية عام ١٩٢٤ على يد مصطفى كمال أتاتورك أحد خوارج القرن العشرين بل وتقطعت أوصالها، وصارت كالعن المنفوش، تطيره أننى حركات الربيع، ويصعب على كل جزئية منها أن تدافع عن نفسها.

٦- استحلال الأمانات :

ذهب الأزارقة إلى أن مخالفيهم في الرأي كفار ومشركون، وأن الأمانات التي لهم يجب عدم ردها، لأنها صارت بذلك من حقوقهم لا من حقوق أصحابها التي يجب أن يستفيدوا بها<sup>(٣)</sup>.

(١) الدكتور / محمود عبد المعطي بركات : أضواء على الفرق الإسلامية، ص ١١٤-١١٥، دار الهدى للطباعة، ط الأولى، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.

(٢) الإمام اليفغادى : الفرق بين الفرق، ص ٨٤.

(٣) راجع كتابنا : مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص ٨١.

وادعوا أنها كانت أمانات لما كان لأصحابها يوافقونهم في أرائهم، وما دلموا قد خالفوهم فإن هذه الأمانات لم تعد على حالها الأول، وإنما صارت أسلابة وغنائم يجب لهؤلاء الخوارج تقسيمها على أنفسهم.

وحيث قالوا ذلك على سبيل الاستحلال، فإن المحافظة على الأمانات لم تعد لها عندهم حرمة، يقول البغدادي : ان الأزارقة استحلوا كفر الأمانة التي أمر الله تعالى بأدائها، في قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾<sup>(١)</sup>، وقالوا ان مخالفينا مشركون، فلا يلزمنا أداء الأمانات إليهم مهما كانت حاجتهم إليها قائمة<sup>(٢)</sup>.

ويلاحظ أن كلمة الأمانات قد استعملت لديهم باعتبارين مختلفين كل منهما قد لجأ إليه الخوارج لغايات بعينها :

الاعتبار الأول : أدائها للغير :

بمعنى أن يضع واحد من الناس أمانته عند واحد من هؤلاء الخوارج بحيث يكون <sup>مؤمناً</sup> يثق بها، فلا يسع هذا الخارجى إلا أن يأكلها منه متى خالفه الرأى<sup>(٣)</sup>، مستحلاً لها. ثم رجع إلى أن الأمانات لا تكون إلا ما يثق به من الدارسين وللمؤرخين أيضاً، بمعنى أن الأزارقة للدين تكون عندهم أمانات لغيرهم، فإذا اختلفوا معهم في الرأى أو خالفوهم الاتجاه أكلوا عليهم أماناتهم وهو خيانتهم لهم.

الاعتبار الثاني : وضع ما يخاف عليه عند الغير :

ومعناه أن الخارجى يكون لديه من الأموال أو المستندات أو ما يقع عليه اسم الأمانات ويخشى عليها من الضياع، أو التدمير والسرقة وغيرها، ويحتاج إلى من يثق به حتى يضعها أمانة عنده<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة النساء، الآية ٥٨. يقول الإمام القرطبي ان هذه الآية من أمهات الأحكام التي تضمنت جميع الدين والشرع، الجامع لأحكام القرآن، ج١، ص٢٥٥.

(٢) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص٨٤.

(٣) فلعبرة هنا هي مخالفة الولد منهم لغيره في الرأى، وحينئذ يقع الاستحلال على وجه السرعة.

(٤) وهذا الاتجاه قائم في نفوسهم أنفسهم لا في نفوس غيرهم.

والخوارج بهذا الاعتبار لا يضعون أماناتهم عند مخالفتهم أبداً، وإلا اعتبروا من واضعي الأمور في غير نصابها، على أساس أن المؤمن هو الذي يأتئنه الناس على ما عندهم، ولما كان مخالفو الخوارج غير مسلمين - من وجهة نظرهم - فلا يجوز أن يضعوا أماناتهم عندهم.

وقد ترتب على الاعتبار الأول: إضاعة العديد من الأمانات في الماضي والحاضر، إذ يكفي من عنده أمانة للغير أن يعتقده كفر صاحبها أو تخطنته تقليداً لهؤلاء<sup>(١)</sup>، وبناءً عليه يستحل هذه الأمانات، فيجمع من خلفها أموالاً حراماً، ويأكل هو ما انتمن عليه.

يقول الشيخ / محمد الكحلان: يكفي أي واحد من الخوارج أن يخالف صاحب الأمانات في الرأي حتى يأكل أمانته، بل إن بعضهم كان يفتعل الخلاف في الرأي، ثم يبني عليه جملة من أحكام الفسق ثم الكفر والخروج على الملة حتى يطيح بحقوق الآخرين<sup>(٢)</sup>، دون اعتبار لشيء آخر.

والحق أنهم بذلك الفهم الغريب، والسنوي، الذي فرضوه على حياتهم، قد خشعوا تقاسمهم الشرعية. نفي السميت شريف يقول: "تتضمن من المفسرين من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه، والمؤمن من إنتمنه الناس على أماناتهم"<sup>(٣)</sup>، ومن ثم يجب رد الأمانات إلى أصحابها حتى لو كانوا غير مسلمين؛ لأن هذا الشرع يطبق على المسلم في حفظه للأمانات التي وضعت عنده.

ثم إن الأزارقة بهذا الاعتبار الأول أيضاً، قد أهدروا حقوق الغير، ومنها: المحافظة على الأمانات دون تقريط فيها، وعدم تعطيلها أو استغلالها الاستغلال الأسوأ، على أساس أن حبسها عن صاحبها يضيع عليه فرصة الاستفادة بها فما بالنا لو أنها ضاعت عليه.

(١) راجع كتابنا: مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص ٨٣، والتكفير والهجرة وجهاً لوجه، ص ٤٤.

(٢) الشيخ / محمد بن علي الكحلان: الخوارج المبدي، والمشكلات، ص ٧٧، ط لولي، ١٩٢١م.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ١، ص ٥٤.

وقد ترتب على ذلك أيضاً ظهور بعض ضعاف النفوس في المجتمع المسلم ممن يعملون بالمصارف، أو الأعمال التجارية أو غيرها<sup>(١)</sup>، حيث يستغلون الأمانات المودعة عندهم، ثم يحولونها إلى حساباتهم الخاصة، وبعدها يتاجرون فيها، وأخيراً يهربون بها، لا هرباً من سطوة القانون، وإنما هرباً من أصحاب الأمانات الذين استغلوا استغلالاً فاحشاً، ويكفي الواحد منهم الاعتقاد بأن أصحاب هذه الأمانات من مخالفه في الرأي.

أما بالاعتبار الثاني - عدم وضع الخوارج أماناتهم لدى الغير - فقد ترتب عليه من أوجه الفساد الكثير أبرزها ما يلي :

أ - فقدان الثقة في أبناء المجتمع الإسلامي، لأن تكفير أفراد المجتمع، وعدم وضعهم في قالب المؤتمن، ترتب عليه الشك فيهم جميعاً، ووصفهم بالخيانة، مما نتج عنه تحويل المجتمع إلى أشكال عدائية<sup>(٢)</sup> تمارس فيما بينها صوراً عدوانية، وقد أدى ذلك إلى خراب أغلب أجزاء المجتمع الإسلامي.

ب - ظهور مصائب إجرامية، قادرة على التلون في الوقت الواحد بألوان مختلفة، لا ممانع لديها من تكفير أفراد المجتمع كله، ولو في الظاهر مجارة لهؤلاء، بحيث يقفزون فوق أكتافهم<sup>(٣)</sup>، وإذا أمكنهم ذلك استغلوهم إلى أبعد مدى.

ج - اختفاء الصلات القوية التي كانت سائدة بين الناس، وافتقاد عنصر الأمان في الحياة العامة والخاصة، بدليل أن أصحاب الأموال أو الأمانات لجأوا إلى الخزائن الحديدية في البنوك، وقاموا باستئجارها، ووضع أماناتهم فيها بقيود كثيرة، وإيجارات ربما تكون باهظة التكاليف<sup>(٤)</sup>، فضاع كل شيء على الأمة وأفرادها.

(١) فالذي يمارس هذه الأعمال من استغلال للأمانات على الوجه المحرم، واضاعتها على أصحابها يعتبر قول الخوارج بمثابة فتوى دينية، بينما هو خلاف في الرأي فقط، وقد يكون هؤلاء الخوارج هم السبب فيه.

(٢) راجع كتابنا : التيارات الفكرية عند الحديث عن الاتحراف وأنواعه ومظاهره والآثار المترتبة عليه.

(٣) راجع لرجب منكور : التكفير والهجرة وجهها لوجه، ص ٣٢-٣٣.

(٤) بل إن البعض لجأ إلى توزيع تركته حال حياته وأودع نصيب القصر من أبنائه محكمة الولاية على النفس.

د - صارت عمليات خيانة الأمانة شائعة بين أغلب للناس، من باب التقليد الأعمى، والاستحلال للكاتب، رغم أن ذلك منهي عنه شرعاً، بنصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة الصحيحة وإجماع الأمة الإسلامية جيلاً بعد جيل، بل صار من المعلوم لدى الجميع من أهل الإسلام، أن إضاعة الأمانة من علامات الساعة، ففي الحديث الشريف يقول الرسول ﷺ: "إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة"<sup>(١)</sup>.

وفي نفس الوقت فإن قضية الاستحلال التي دعا إليها الخوارج قديماً، قد وظّفها أتباع هذا الفكر المنحرف في القرن العشرين توظيفاً انتهى بهم إلى قتل الأبرياء، وهتك الحرمات وتدمير القيم العليا، والمثل الفاضلة، وتمزيق الأسرة الواحدة فانقطع الأمن وضاع الأمان وبات كل متربص بالآخر ويخشى منه.

٧- اعتبار أطفال المشركين برءاء :

يذهب الأزارقة إلى أن أطفال المشركين ليسوا كأبائهم، وإنما هم على الفطرة، ما داموا صغاراً، ومتى بلغوا عوملوا بالكفر إذا استمروا على ذلك<sup>(٢)</sup>. والملاحظ أن الأزارقة يمتلكون مرحلة فيها التناقض العجيب، لأنهم كثيراً ما حكموا على أطفال المشركين بالبقاء في النار مع آبائهم، دون اعتبار لبلوغ أو تمييز، ثم يأتون هنا ليتحدثوا عن الفطرة ودورها في أطفال المشركين.

يقول الشهرستاني: أنهم حكموا بأن أطفال المشركين مع آبائهم في النار<sup>(٣)</sup>، ثم يعودون إلى القول بأن كفر هؤلاء الصغار، إنما هو كفر نعمة لا كفر ملة، وهل يدرك الأطفال معنى النعمة أو الملة حتى يحكم عليهم بأى واحد منها. وبناء عليه فقد وقعوا في التناقض، ولا يجديهم شيء من هذه التلويحات لأنها فاسدة<sup>(٤)</sup>، لأنها تقوم على القول بالشيء ثم نقضه في ذات الوقت.

(١) الإمام البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص ٣٢.

(٢) الدكتور / محمود عبد العظيم رضوان - فخوارج وموقفهم من الإمامة، ص ٤٣-٤٤، ط أولي، ١٦٥٥م.

(٣) الإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص ٢٢.

(٤) فالتناقض يقوم على إثبات الشيء ونفيه في وقت واحد، ومن جهة واحدة، وكذلك الحال مع كل الخوارج على مر الأيام والدهور.

وما ذلك إلا لأنهم اعتبروا الإيمان والكفر بمثابة الوثائق التي تمنح للبعض وتمنع عن البعض الآخر، وهم بذلك قد أنزلوا أنفسهم منزلة الإله، بدليل أن حماسهم الديني، وغيرتهم الشديدة دفعهم ذلك كله إلى التعصب لأنهم، ومن ثم نظروا إلى الآخرين نظرة تكفير تقوم على الإبطال والتخطئة، وكأنهم ملكوا قلوب العباد، أو أن مفاتيح هذه القلوب صارت بين أيديهم، يعثون بها متى شازوا وعلى أية ناحية أرادوا، مع أن المطلع على القلوب وحده، إنما هو الله علام الغيوب.

٨- تقسيم الكفر إلى : نظري وعملي :

قرر الأزارقة أن الكفر البعيد عن اللغة<sup>(١)</sup> قسمان :

أحدهما : كفر الملة، وهو الخروج من الإيمان الصحيح، بالشرك بالله تعالى، وإنكار معلوم من الدين بالضرورة، وجد ما شرع الله تعالى<sup>(٢)</sup>، وهو في الجملة الخروج عن الاعتقاد الذي هو الإيمان نفسه.

وثانيهما : كفر النعمة، وهو جحد نعمة من النعم سواء عن طريق إهمالها وعدم المحافظة عليها، أو عن طريق الإسراف فيها، أو رفضها.

لأن هؤلاء الخوارج اعتبروا الإيمان عقيدة وعملا، فالأعمال جزء من الإيمان، ولما كانت أعمال مخالفيهم من أهل الإسلام، تخالف الاتجاه العام لدى الخوارج بصفة عامة، والأزارقة بصفة خاصة، فقد حكموا على مخالفيهم في الرأي بكفر الألوهية، لأن هذا الكفر قائم على كون ذلك المخالف مرتكباً لكبيرة<sup>(٣)</sup>، فصارت المخالفة لهم في الرأي هي الكبيرة، ورتبوا على ذلك الاختلاف في الرأي الحكم .. بالكفر.

(١) لأن الكفر في اللغة هو الستر والتغطية، فيشمل الفلاح الذي يستر الحب في الأرض، ويجمع بين المعنى المختلفة لمداول الكلمة.

(٢) وقد جاءت أجزاء الإيمان في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

(٣) راجع كتابنا : مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص ٨٧-٨٨، وللشيخ / محمد نعمان طلبة : الخوارج قديماً وحديثاً، ص ٩٥، طدار حراء، ١٩١١.

وفي تقديري أن هذا التقسيم ليس جديداً لديهم، وإنما الجديد هو ذهابهم إلى اعتبار مرتكب الكبيرة من الكافرين كفر الملة، وكذلك حكمهم عليه بالخروج عن الإسلام والتخليد في النار، لأنهم جعلوا مخالفهم في الرأي يحكم عليهم بنفس الحكم، يقول الشهرستاني: اجتمعت الأزارقة على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر لا يؤكفر ملة، خرج به عن الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار، واستدلوا بكفر إبليس، وقالوا: ما ارتكب إلا كبيرة، حيث أمر بالسجود لأدم عليه السلام، فامتنع، وإلا فهو عارف بوحداية الله تعالى<sup>(١)</sup>.

والملاحظ أن هذا المبدأ الذي قالوا به، تم بنلوه عندهم من خلال مفاهيم وضعوها لأنفسهم، ثم حاولوا تطبيقها على الآخرين، بمعنى أنهم اعتقدوا صحة هذه المسائل، واعتقدوا أيضاً أن خصومهم يمارسونها، وبالتالي كان ينقصهم فقط: البحث عن طريقة شرعية لإدانة الآخرين، وهو ما سارعوا إليه.

ولكن ماذا يقولون لو أن مخالفهم في الرأي هو الذي أصدر عليهم حكم التكفير، هل يرتضونه؟ وما هو الدليل الذي يسمح لهم باعتبار مخالفهم من الكافرين؟ لم يكن الأجدى لهم النظر إلى المخالف في الرأي على أنه اختلاف في الفكر، ولا يترتب عليه سوى أن يقوم ضابط الفكر الصحيح بتصويب الآخر من خلال الحكمة والموعة الحسنة.

#### ٩- قطع يد السارق بدون نصاب:

يذهب البغدادي إلى أن الأزارقة قالوا: إن يد السارق تقطع في القليل والكثير، ولم يعتبروا في السرقة نصاباً<sup>(٢)</sup>، ويبدو أن هذا المبدأ تظهر منه عملية التشدد الظاهري حتى يظن الناس بهم خيراً، وما هم شيء من خير أبداً والكثيرون من الناس يظهرون التشدد في السلوكيات حتى ينخدع بهم الأغرار والخوارج كذلك.

(١) الإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ج ١ ص ١٢٢.

(٢) العلامة البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٨٤.

بدليل أنهم استحلوا الأمانات، وأخذوا أموال غيرهم، كما اعتبروا دار غيرهم من المخالفين دار كفر، وبالتالي، فلما جاؤا إلى السرقة لم يكن هناك مبرر لهذا التشدد، لأن من اغتصب البعير لا يسأل عن قيده إذا سرق، وفي نفس الوقت فهم بقطعهم يد السارق في القليل والكثير، من غير اعتبار للنصاب، إنما كانوا يسمحون لأنفسهم بوضع تسريعات ظاهرها الشدة، والتمسك بالنصوص، بينما هم في الحقيقة يعتقدون على النصوص، ويهملون الأخذ بها، كما أنهم فوق ذلك يلجأون إلى التأويل الفاسد بدليل آخر هو: استمرارهم في التأويل للآيات القرآنية، على الوجه الذي يريدون، لا على الوجه الذي تحتمله اللغة، وتدل عليه النصوص الشرعية، مع أنهم في كل الحالات ليسوا من أهل العلم، ولا مكان لهم في معرفة اللغة، كل ما في الأمر أن لديهم قدراً من الجرأة على كتاب الله وسنة رسوله والحاكم المسلم.

#### سادساً : موقفنا منهم :

والذي تطمئن إليه النفس أن الأصول التي دعا إليها الخوارج، ومنهم الأزارقة كما أن المبادئ التي وقفوا عليها إنما تعبر من حيث الظاهر عن أمرين : الأول : الحماس الديني القائم على العاطفة المشبوبة، والوجدان المحترق، بجانب الحماسة التي بلغت القدر الأعلى في نفوس أصحابها، وليس على القواعد الصحيحة، والأصول الثابتة، والعقليات الناضجة، ومن المعروف أن حكم العاطفة المشبوبة إنما يمثل رغبة الهوى النفسى، ولذا فقد نبه الله عز وجل إلى فساد هذا الاتجاه في آيات كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ (١).

كما أنهم في القضايا التي انطلقوا منها، لم يكونوا على وعى تام بالمرود (تجاهلهم) للأمة الإسلامية، بدليل أنهم خرجوا عن الجماعة، وكفروا صحابة رسول الله ﷺ وأمهات المسلمين، وحكموا بتخليد الجميع في النار، مع أن النصوص الشرعية

(١) سورة الكهف، الآيتان ١٠٣، ١٠٤.



أثبتت بعضهم في العشرة المبشرين بالجنة<sup>(١)</sup>، وبعضهم ممن جعل الله أجر الواحدة منهم بأجر اثنتين<sup>(٢)</sup>، إلى غير ذلك.

فإذا حكم هؤلاء الخوارج بتكفير أحد ممن زكاهم القرآن الكريم، أو الحديث النبوي الشريف، فإنما يكون أمرهم مخالفاً للنصوص الشرعية، مهتراً حقها في الاستدلال بها المنصوص عليه في قوله ﷺ: "تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى أبداً كتاب الله وسنتي"<sup>(٣)</sup>، ومن ترك الاستدلال بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ فإنه يكون مخالفاً لما جاء من عند الله تعالى.

وحينئذ ينطبق عليهم قول الله عز وجل: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْتَدُونَ إِلَىٰ أَسْنَدِ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، ويحق فيهم قول الله تعالى أيضاً: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنْ آتَىٰهُ بِشَاءٍ مِنْ بَشَاءٍ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبُ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

والمعنى أن من غلبه شيطانه، ودفعه إلى ترك العمل بالحق الذي شرعه الله تعالى، ثم جعله يختار لنفسه ممارسة أعمال من تزيين للشيطان ووساوسه فلا تهتم بهم، ولا تكثر من التحسر عليهم فهم قد ارتضوا الشيطان وخالفوا الرحمن، فكانت أعمالهم لأخذه بهم إلى الضلال، ثم يحاسبهم الله على ذلك لأنه العليم بما يصنعون.

- (١) راجع: لرياض النضرة في مناقب العشرة، فقد تحدث عن العشرة المبشرين بالجنة من كل ناحية أمكنه الوقوف عليها.
- (٢) دل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنَّا جَعَلْنَا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ آيَاتٍ لِيُحْكِمُوا لَوْ كَانُوا يَتَّقُونَ﴾، وكان ذلك على الله يسيراً ومن يظلم مثقال ذرة يرهقه وتفضل صلحاً لئلا يؤذيها لجزأها مرتين وأعتدنا لها رزقاً كريماً (١). سورة الأحزاب، الإيمان ٣١/٣.
- (٣) الإمام مسلم، صحيح مسلم، ج ٢، ص ٨٩٠.
- (٤) سورة البقرة الآية ٨٥. لفتعملون ببعض التوراة، وهو فداء الأسارى، وتتركون العمل ببعض، وهو قتل إخوانهم وإخراجهم من ديارهم. تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٢٦١.
- (٥) سورة فاطر، الآية ٨. وفيها بيان أهل الضلال وأهل الرحمن بدليل قوله تعالى فإن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء، البرهان في علوم القرآن، ج ٢، ص ٣٤٦.

أضف إلى ما سبق أنهم غرسوا الفتنة في المجتمع المسلم، بل صاروا يمثلون الإشفاق الحقيقي العلني في الجبهة الإسلامية، بدليل خروجهم المتوالى على الإمام عليّ - كرم الله وجهه - ، ثم من جاء من بعده إلى يومنا هذا، فكانوا بفعالهم تلك نواة لبذور سيئة، انعكست آثارها السلبية على المجتمع المسلم كله<sup>(١)</sup>.

وفوق ذلك فإنهم ساعدوا أعداء الإسلام، بشكل أدى إلى الإتهيار التام لدولة الخلافة الإسلامية، بدليل أنهم عندما يريدون التعبير عن آرائهم التي يعتقدونها يلجأون إلى استخدام السيف، وما أكثر الجراح التي تجيء من المتعصبين، أو ضيقى الألق عندما يجدون السلاح، وبالتالي كان على الخلفاء أن يقاوموا هذه الاتجاهات مما جعل الجبهة المسلمة فريقين :

أحدهما : يمثل الدولة القائمة بما لها من سلطان في النفوس، وهيمنة بالنسبة إلى العقول، وقدرة على القيادة، ومحاولة بقاء الأمة مرفوعة الرأس، قوية البأس، يدفع عنها العوادي، وهو دور الخليفة المسلم، والحكومة الراشدة، التي تتمثل فيها السلطة السياسية ثم باقى السلطات التي تنتزع عنها أو تتكامل معها<sup>(٢)</sup>،

ثانيهما : الخوارج الذين يمثلون الأوبئة داخل جسم الأمة الإسلامية، ويعملون على استقطاب الآخرين من الضعفاء إليهم، وبخاصة أولئك الحمقى الذين تثيرهم الكلمات الدينية، مهما كانت مغلفة بغلاف من السذاجة والسطحية، وهم في الغالب الأعم يكونون الضحايا، بينما يكون الخوارج هم القادة الذين يختبئون عند الشدائد.

بدليل أن الذين خرجوا على الإمام عليّ - رضى الله عنه - كانوا أول أمرهم اثنا عشر ألفاً، وهذا العدد إنما تحكّم فيه عملية العقل الجمعى، إذ لا يعقل أن يكون هذا العدد قد قنع أفراداه بفساد عملية التحكيم من الناحية الشرعية، وإنما الذى يمكن قبوله هو : ثقة أولئك فى قادتهم، الذين استطاعوا اللعب على عواطفهم، بدليل

(١) راجع كتابنا : مقدمة ضرورية فى نشأة الفرق الكلامية، ص ٨٧.

(٢) راجع كتابنا : الفكر السياسى بين الإمام الغزالي والأنظمة الحديثة، ج ٢، ص ١٨٧.

قول حرقوص بن زهير إلى الإمام علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - عند بروزه إليه في الأهواز : لا نريد بقتالك إلا وجه الله والدار الآخرة<sup>(١)</sup>، وكان غايته إقحام مَنْ معه بأن هذا القتال لا يزداد به إلا وجه الله، وهو كاذب في كل ما قال.

فرد عليه الإمام علي بقوله : بل متلكم كما قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ تَتَّبِعُونَ بِالْأَخْمَرِينَ أَعْمَالًا ﴾<sup>(٢)</sup>، ومن ثم كان رد الإمام عليه وأفعاله بأن الذين يخرجون عن الحق، ويسارعون للباطل ويعتقدون تكفير أهل الإسلام، ويسعون إلى قتل الأبرياء، وإضاعة الحقوق، ويخرجون علي الإمام العادل الخليفة المسلم إنما قد أعلنوا عن أنفسهم بأنهم من جملة الأخمريين في الأعمال الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه.

ويبدو لي أيضاً أن هؤلاء الخوارج على وجه العموم، كانت السياسة هدفاً من أهدافهم، بدليل أنه قيل إن تتم عملية التحكيم بين جيش الإمام عليّ ومعاوية، سارع عروة ابن أدية وغيره إلى إنكار التحكيم<sup>(٣)</sup>، فلو كانوا يهدفون إلى الإصلاح، لسارعوا إلى عملية التحكيم، وساهموا في اختيار ممثلي الطرفين مساهمة جادة وفعالة أيضاً، وهو ما يعنى أنهم لم يقصدوا إلا الفساد وممارسة أعمال العنف، والخروج عن كل ما شرع الله تعالى.

كما يعزز هذا الاتجاه أنه عندما أدرك قادة الخوارج اتفاق الطرفين المتحاربين على التحكيم، وقبل أن تتم العملية ركب أحد الخوارج فرسه، وحمل على أصحاب عليّ كرم الله وجهه فقتل منهم واحداً، ثم حمل على أصحاب معاوية أيضاً حيث قتل منهم واحداً، وأخيراً نادى بين المعسكرين معلناً براعته من عليّ ومعاوية معاً، وخروجه على الحكم الذي يمكن أن يصدر عن المحكمين<sup>(٤)</sup>.

(١) وهذا يؤكد النزعة العنوتية داخل صدور هؤلاء، وأنهم كانوا يستخدمون اللغة لتكون وسيلتهم في بلوغ تلك الغاية، كما أنهم سعوا إلى الخطاب الديني حتى يكون عمدتهم في خداع الآخرين، وما زال ذلك دين الخوارج إلى يومنا هذا.

(٢) سورة الكهف، الآية ١٠٣. يقول الإمام الطبري أن ابن الكواء قام إلى الإمام عليّ فقال مَنْ الأخمريين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا قال له الإمام عليّ : وبلك أهل حروراء منهم. تفسير الطبري، ج١٦، ص ٣٤.

(٣) العلامة المبرد : الكامل، ج٢، ص ١٣١.

(٤) وهذا يؤكد أن الخوارج لم يكن لديهم استعداد للمساهمة في نشر الوعي الديني، أو المحافظة على الأحكام الشرعية القائمة، وإنما كانت لهم أهداف محددة تتجمع كلها تحت الرغبة في السياسة فقط، ولكنهم يتخون الدين ستاراً لهذه الغايات.

وهذا معناه أن الرجل يريد وأد كل محاولة للإصلاح بين جند الإمام على وجند معاوية، فإذا لم تنجح عملية الإصلاح، اقتتل الفريقان للمتنازع حتى النهاية، وحينئذ تأتي الفرصة للخوارج بغية أن يركبوا السياسة ويقودوا الناس إلى ما يريدون<sup>(١)</sup>، فهم طامعون في السياسة حريصون عليها، لكنهم يستخدمون الدين، ويتاجرون به في سبيل بلوغهم تلك الغاية.

والمؤسف له أن هذا الاتجاه المخرب، قد تنامي داخل المجتمعات الإسلامية بأشكال كثيرة، تحت أسماء بعضها من صنع أصحابها كالمعارضة الشريفة، ومصطلح حكومة الظل، وكذلك المصطلحات الأخرى التي ينشد أصحابها السلطة تحت أي مسمى مهما كانت ظواهره متعلقة بالصيغ والأشكال الإسلامية، بينما هم في الأصل بعيدون عن الإسلام من كل ناحية بدليل أن الواحد منهم إذا أتاحت له فرصة العبث بمقدرات الأمة فعل، وإذا حبس عن ذلك أكثر من الصراخ والعويل، وأزاد من التجريح والتهجم وقذف الأمنين، بغية تحقيق غايته التي ينشدها، لا وجه الله الذي خلق فسوى وقدر فهدى، والحمد لله رب العالمين.

(١) راجع كتابنا: مقننة ضرورية في الفرق الكلامية، ص ٩٩.





# النَّجَدَات

بين البداية والنهاية

تعتبر فرقة النجديات في الفكر الإسلامي، من بين الفرق التي أفرزتها جماعات الخوارج القديمة، ولذا يعتبرها كثير من المؤرخين معدودة في الفرق المتقدمة بالنسبة للخوارج، وبعبارة أخرى يعتبرونها من أبرز فرق الخوارج المتقدمة، بل ما من دارس في الفرق الإسلامية إلا ويجد النجديات مذكورة قبل غيرها من الفرق التي تبعتها، فإلى من تنسب؟ وبم تسمى؟ وما هي الأصول التي قامت عليها، والمبادئ التي انتهت إليها؟ والآثار المترتبة عليها؟ ذلك ما سوف أعرض له فيما يلي إن شاء الله تعالى :

### أولاً : التسمية والانتساب :

#### أ - التسمية :

ذكر البعض من المؤرخين في الفرق أن هذه الفرقة تسمى : النجديات<sup>(١)</sup>. ويؤكدون أن هذه التسمية هي الغالبة، على أساس أن انتسابها قد كان إلى رجل يدعى : نجدة بن عامر الحنفي<sup>(٢)</sup>. ومعنى هذا : أن التسمية بالنجديات راجعة إلى شخص بعينه، وقد كان أصحاب الفرق يكثر من هذه التسميات باعتبار أنها تسمية صحيحة لقيامها على الرأس الذي أحدثها، والعقل المفكر الذي وضع المبادئ والأصول لها.

بينما يذهب فريق آخر إلى تسميتها بالنجديات العانرية<sup>(٣)</sup>. ويعلل العلماء هذه التسمية وما بعدها من إضافة : بأن نجدة بن عامر هذا، والنجديات معه قالوا : إن ما جاء من عند الله تعالى تجب معرفته على كل مكلف، أما غيره فالناس معذورون بجهالته حتى يقيم عليهم الحجة في الحلال والحرام، فمن استحل باجتهاده شيئاً محرماً، فهو معذور<sup>(٤)</sup>.

(١) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٨٧، وقد وافقه على ذلك الكثيرون.

(٢) راجع للعلامة المقدسي : العبر : ج ١، ص ٧٤-٧٥، فهناك ترجمة وافية له.

(٣) العلامة الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٢٢.

(٤) الشيخ / محمد عبد العظيم طه : الفرق الإسلامية، ص ١٧٥، الطبعة الثانية، دار المنار، ١٣٧٥هـ.

ويلاحظ أن قاعدة الاستحلال التي قال بها الأزارقة تجيء مع للنجدات، مما يؤكد اتجاه الفرقتين إلى أمور عامة، تحقق لهم تفردات عن غيرهم، وتتعلق بمجمع المنافع والمصالح دون اعتبار لشيء آخر، وهو ما يجب النظر إليه بعين الاعتبار أثناء الحديث عن فكر الخوارج بصفة عامة.

ويذهب الشيخ عبد العاطي نصار إلى أنهم سموا عازرية، لأن نجدة حينما عاد من أحداثه التي أوقعها بين أصحابه، طالبوه بالاستتابة، فاختمت نجدة في دار بعض عازريه الذين استأمن إليهم، ينتظر رجوع عساكره الذين كان قد بعث بهم في سواحل الشام، ونواحي اليمن، حتى يتغلب بهم على خصومه، ومن هنا سموا النجدات العازرية<sup>(١)</sup>.

ولعل وصفهم بالعازرية على النحو الذي سلف، يبين أن هذه التسمية مرجعها إلى البدع التي أحدثوها، والآراء التي تكلموا فيها، والاعتقادات التي قالوا بها، ويؤكد ذلك الشهرستاني نفسه، حيث يقول: إنما هم النجدات العازرية، لأنهم عذروا بالجهالات في أحكام الفروع<sup>(٢)</sup>.

ويبدو لي أن التسمية بالنجدات مرجعها إلى شخص نجدة بن عامر، والتسمية بالعازرية مردها إلى النعوت والأعذار، وليس إلى الأسماء والأغيار.

ب- الاتصاف :

يذهب البعض إلى أن النجدات تنسب إلى شخص يدعى: نجدة بن عامر الحنفي<sup>(٣)</sup>، الذي كان من أوائل الخوارج وأنه كان صاحب قول جريء، وقلب لا يعرف للخوف من أحد<sup>(٤)</sup>، كما كان صاحب اتجاهات محددة من النواحي الفكرية.

(١) الشيخ / عبد العاطي محمود نصار: الخوارج الأصول والمعتقدات، ص ١٨١، ط الثالثة، مكتبة الكردى، ١٩٣٤م.

(٢) العلامة للشهرستاني: الملل والنحل، ج ١، ص ١٢٤.

(٣) البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٨٧، وراجع أيضاً: العبر، ج ١، ص ٧٤.

(٤) الشيخ / عبد العاطي محمود: الخوارج الأصول والمعتقدات، ص ١٨٢.



ويذهب آخرون إلى أن النجدات تنسب إلى عاصم بن عامر الحنفي<sup>(١)</sup> الذي استطاع جمع بعض الخوارج إليه، ثم استقل برئاسة هذه الفرقة عن الجميع.

والملاحظ أن هذه التسمية ليست محل إجماع بين الدارسين، مما يجعل احتمال أن يكون هذا الرجل قد استعمل اسمين : أحدهما : هو الذي اشتهر به، وأعني به نجدة، بينما الثاني : عرف به لدى الخاصة وهو : عاصم، وكان ذلك من باب النقية، لأن النجدات يقولون بأن النقية جائزة في القول والعمل كله، وإن كان في قتل النفوس، على ما ذهب إليه الشهرستاني<sup>(٢)</sup>، وغيره -

ويبدو لي ضرورة قراءة ما بين السطور، لأن نجدة هذا لم يكن بالقدر الذي يسمح له في الإمام بتقافة عصره، حتى تنسب إليه تلك الفرقة على ناحية فكرية، وإنما نسبت إليه عندما استطاع هذا الرجل إقناع البعض بأخطاء الخوارج، ومن ثم تمكن من الانفصاض عن باقي الخوارج والاتحاء إلى الإمامة، فصار من هذه الناحية رئيساً لهم، وبالتالي نسبت إليه.

### ثانياً : تاريخ النشأة :

يذهب العلماء أنه بعد انتهاء عملية التحكيم بين جيش علي ومعاوية، حدث انفصاض الخوارج عن الإمام عليّ - رضي الله عنه - وقاموا بالتوجه زرافات ووجداناً إلى أماكن متفرقة، بدليل : ظهور المحكّمة الأولى، الذين كان دينهم يقوم على إكفار عليّ - رضي الله عنه - وأصحاب الجمل، بجانب معاوية وأصحابه، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم، وإكفار كل ذي ذنب ومعصية<sup>(٣)</sup>، فكان هذا بمثابة إعلان عن ظهور تلك الفرقة، وتأكيد متواصل على الأهداف التي يسعون إليها، والتي تكون في المستقبل من الأصول الثابتة عندهم، والقواعد العامة لديهم.

وكذلك ظهور خوارج كل من سجستان، وخوارج اليمن، وخوارج عمان، وخوارج الجزيرة، بجانب خوارج تل موزن، وبالتالي تكون هذه النشأة قديمة،

(١) العلامة المبرد : الكامل، ج٢، ص٢٣٥.

(٢) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١٢٤.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص٨١، والإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١١٧.

يمكن الرجوع بها إلى عام ٣٨هـ لو على أفضل تقدير يمكن الرجوع بها إلى تاريخ الانفصال من صفين، والانتحياز إلى حروراء<sup>(١)</sup>، على أساس أن هذا التاريخ قد فتح الباب على مصراعيه أمام التفرق داخل الأمة الإسلامية، وقطع الخلافة الراشدة، حتى يظهر الخوارج باستمرار.

ويذهب الشهرستاني إلى أن تاريخ النشأة بالنسبة للنجدات، يمكن إعادته إلى ما وقع بين معاوية وابن الزبير، حيث يقول: "كان نجدة بن عامر، ونافع بن الأزرق قد اجتمعا بمكة مع الخوارج على ابن الزبير، ثم تفرقا عنه، واختلف نافع ونجدة، فصار نافع إلى البصرة، ومن هنا ظهرت الأزارقة، وذهب نجدة إلى اليمامة، ومن ثم ظهرت النجدات"<sup>(٢)</sup>، وبهذا يكون تاريخ ظهور النجدات والأزارقة قد تم في وقت واحد، أيام ابن الزبير رضی الله عنه.

ويبدو لي أن الإمام الشهرستاني - رحمه الله - قد أكد على أن تاريخ نشأة النجدات هو تاريخ اختلاف نافع مع نجدة، واعتبار هذا الاختلاف هو تاريخ النشأة<sup>(٣)</sup>، لاعتبارات عنده.

بدليل قوله: ان الذين خرجوا مع نافع من البصرة إلى الأهواز، فغلبوا عليها، وعلى كورها وما ورائها من بلدان فارس، وكارمان في أيام عبد الله بن الزبير، وقتلوا عمالها بهذه النواحي هم الأزارقة<sup>(٤)</sup>، الذين انفصلوا عن النجدات، وبالتالي تكون فرقة الأزارقة والنجدات قد خرجتا في وقت واحد.

بينما الإمام البغدادي يرى أن الأزارقة قوم كانوا على رأى المحكمة الأولى، وكان منهم عبد الله بن جوشا الطائى، الذى خرج على معاوية من نخيلة من سواد الكوفة، فأخرج معاوية إليه أهل الكوفة حتى قتلوا أولئك الخوارج<sup>(٥)</sup>.

(١) راجع كتابنا: مقامة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص ٩١.

(٢) الإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص ١٢٥.

(٣) للملاحظ أن اختلاف السن لم يكن له وجود عند الشهرستاني، كما أن السبق في الخروج على الإمام لم يكن له هو الآخر أى اعتبار بدليل أنه طرحه ولم ينظر فيه.

(٤) العلامة الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص ١١٨-١١٩.

(٥) الإمام البغدادي: للفرق بين الفرق، ص ٨١-٨٢.

ومعنى ذلك أن الأزارقة كفرقة مستقلة عن باقي الخوارج كان لهم ظهور مبكر على شكل منظم، في زمن معاوية منذ خلافه مع الإمام علي، وليس في زمن ابن الزبير، على ما ذهب إليه الشهرستاني، ويمكن التوفيق بين الرأيين :

بان الثورة الأولى التي كانت للأزارقة والخروج على النظام العام، وقاعدة الخلافة الإسلامية إنما غرست في أرض الفكر الإسلامي أثناء حكم معاوية، ولكنها ظهرت بعد ذلك كفرقة مستقلة ذات اتجاهات منظمة، حين كان نجدة ونافع يمثلان الامتداد الطبيعي للخوارج، دون أن يفصل أحدهما عن الآخر، أما وقد انفصلا فيما بعد، وصار كل منهما تتمثل فيه فرقة، تنسب إليه، فإن تاريخ فصلهما يكون هو المعبر، عندما يراد إثبات تاريخ النشأة الحقيقية لكل منهما.

### ١- كيف ولي نجدة عليهم؟

يذهب العلماء إلى أن نجدة بن عامر هذا لما اختلف مع نافع بن الأزرق حيث كان نافع يعلن البراءة من القعدة عن نصرته والهجرة إليه بعد أن كانوا على رأيه، فقد سماهم مشركين، واستحل قتل أطفال مخالفيهم جميعاً ونسأهم؛ فارقه أبو فديك، وعطية الحنفى، وراشد الطويل، ومقلاص، وأيوب الأزرق<sup>(١)</sup>، ثم اتحنى معهم جماعة من أتباعهم، لم يستريحوا لما قاله نافع بن الأزرق، وذهبوا إلى ناحية اليمامة، فاستقبلهم نجدة بن عامر في جند من الخوارج يريدون للقوق بمعسكر نافع، فأخبروهم بأحداث نافع، وردوهم إلى اليمامة، وبايعوا بها نجدة بن عامر<sup>(٢)</sup>، أميراً للمؤمنين عليهم، ومن هنا صار نجدة بن عامر والياً عليهم وأميراً لهم، فنسبت النجدات إليه.

ومعنى ذلك أن هؤلاء الناس، الذين خرجوا على نافع بن الأزرق هم ومن تبعهم الذين بايعوا نجدة بن عامر زعيماً لهم، ومن ثم نسبت هذه الفرقة إليه كتقاند

(١) العلامة الإسفرايينى : التبصير فى الدين وبين الفرقة الناجية، ص ٣٠، تحقيق الشيخ الكوثرى، والعلامة المقرئى : الخطط، ج ٢، ص ٣٥٤، وراجع أيضاً للعلامة ابن الأثير : الكامل، ج ٤، ص ٨٥، وما بعدها.

(٢) الإمام البغدلى : الفرق بين الفرق، ص ٨٧.

لها، واستطاع بعد ذلك أن يلى أمورهم جميعاً، وهو قول ظاهره مقبول، متى وُضِعَ في الحساب عنصر الزمان أو طبيعة الاختلاف التي ظهرت بين نافع ونجدة.

بينما يرى الشهرستاني أن نجدة هو الذي قد خرج من اليمامة مع عسكر كثير يريد الحوق بالأزارقة، فاستقبله المخالفون لنافع، وأخبروه بما حدث من نافع معهم بشأن هذا الخلاف، وتكفير القعدة عنهم، وسائر الأحداث والبدع، وأنهم بايعوا نجدة، وسموه أمير المؤمنين، ثم اختلفوا على نجدة بعد ذلك فأكفروه قوم منهم لأمر نَقَمُوا عليه<sup>(١)</sup>، ولم يتمكن هو من دفعها عن نفسه، أو إقناعهم بسلامة موقفه.

والفرق بين اتجاه كل من الشيخين، إنما هو فيمن ذهب إلى مَنْ، فعلى رأى البغدادي يكون الخوارج على نافع هم الذين ذهبوا إلى نجدة بن عامر، وأنه الذي استقبلهم، وبالتالي كأنهم هم الذين هربوا ناحية اليمامة<sup>(٢)</sup>، بينما الأمر على رأى الشهرستاني يكون الذي خرج من داره بناحية اليمامة، متجهاً إلى الأزارقة حتى يكون معهم هو : نجدة بن عامر.

وذلك من شأنه الإخلال بما سبق قوله من أن الأزارقة والنجدات كانوا فريقاً واحداً<sup>(٣)</sup>، ثم اختلفت نجدة مع نافع فظهر فريقان لا فريق واحد، ودليل ذلك قول الشهرستاني نفسه : "كان نجدة بن عامر ونافع بن الأزرق قد اجتمعا بمكة مع للخوارج على ابن للزبير، ثم تفرقا عنه، واختلف نافع ونجدة، فصار نافع إلى البصرة، ونجدة إلى اليمامة"<sup>(٤)</sup>.

وللتوفيق بين هذين الاتجاهين اللذين يظهر بينهما تعارض شديد في الظاهر قد يمتد إلى الحقيقة، فلا بد من تلمس طريقين منفصلين :

(١) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١٢٣.

(٢) والبغدادي سابق في الوجود الزماني على الشهرستاني، فلا بد أن يكون الخلاف قد صاحبه لمور أخرى.

(٣) وهو الذي عليه أغلب المصادر التاريخية التي جاءت على سبيل الإجمال، ومن ثم فلا بد من إعادة النظر في المسألة برمتها.

(٤) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١٢٤-١٢٥.

الطريق الأول : ما يتعلق بمن ذهب للأخر :

وعند الجمع بين الأدلة والروايات التي نقلها كل من الإمام البغدادي والشهرستاني وغيرهما، نرى أن نجدة كان قد أعد نفسه وعسكره من اليمامة، ثم خرج فعلاً حتى يلتقى بنافع بن الأزرق، ولكن قابله في الطريق، بعيداً عن اليمامة، وبعداً عن البصرة أولئك الخوارج الذين افترقوا عن الجماعة الأم ثم خرجوا على نافع بن الأزرق<sup>(١)</sup>، وذلك من شأنه أن يؤكد وقوع الاستقبال بين الطرفين.

فالخوارج الذين كانوا قد خرجوا على الأزارقة، كانوا ذاهبين لليمامة، حتى يكونوا بعيداً عن منطقة الخلاف، فرأوا نجدة وجنده، فاستقبلوهم وأعدوا أنفسهم لهذا الاستقبال. في نفس الوقت كان نجدة لما أقبل بجنده على هؤلاء الناس، وهو يعلم أنهم من الخوارج، فقد استقبلهم أحسن استقبال، ومن ثم لمكنهم كفر يقين للتباحث، وإصغاء كل منهما للأخر<sup>(٢)</sup>، فلما أدرك هؤلاء أن نجدة استجاب لهم رُبوا جميعاً إلى اليمامة، حيث مقام النجدات، وبايعوا بها نجدة بن عامر أميراً للمؤمنين عليهم وتكون المسألة بهذا الشكل هي التي قد تمت عليها تولية نجدة.

الطريق الثاني : ما يتعلق بافتراق نافع ونجدة :

حيث يمكن القول بأنهما - نافع ونجدة - قد ذهبا إلى مكة مع جملة الخوارج، لأمر ما بعيد عن الرئاسة، فلما اجتمعا مع الخوارج على ابن الزبير بمكة، أمكن لهما التباحث والتجادل في القضايا العقديّة، التي يتمسك بها الخوارج، وأن نتيجة هذا التباحث قد أدت إلى التباعد في الرؤى والنتائج.

وبالتالي وقع الاختلاف الفكري والعقدي بينهما، فصار نافع إلى البصرة، حيث معقله، وموطن جنده، وبويع هناك من أصحابه أميراً على المؤمنين من الخوارج فظهرت للخوارج الأزارقة على ما سلف ذكره، بينما ولّى نجدة وجهه إلى ناحية اليمامة وعرض ما انتهى إليه على أصحابه ومن معهم فبويع من قبلهم، بليل قول البغدادي : أنهم بايعوا باليمامة نجدة بن عامر، واكفروا من قال بالكفر القعدة

(١) وهذا الاحتمال هو الوارد على سبيل التأكيد من جانب الروايات التاريخية السابقة.

(٢) راجع كتابنا : مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية - ص ٩١.

منهم عن الهجرة إليهم، وأكثروا من قال بإمامة نافع، وأقاموا على إمامة نجدة بن عامر، وهكذا فعل كل فريق مع الآخر.<sup>(١)</sup>

ويذهب المؤرخون إلى أن نجدة بن عامر الحنفي كان يملك جيشاً استطاع الاستيلاء به على كور اليمامة والبحرين، وتمكن منها عام ٦٦هـ، بل صارت فرقة النجدات يصلون في تلك المناطق ويجولون، غير أن نجدة هذا قد أكثر من الخروج على الجميع، كما أكثر من توجيه الإهاتات إلى أهل تلك البلاد، حيث فرض عليهم ما لم يحتمل قبوله، وظل بهم على هذا الحال حتى ضاقوا به، وحينئذ ثاروا عليه، ثم قتلوه، عام ٦٩هـ<sup>(٢)</sup>. أما لماذا قتلوه؟ فذلك له شأن آخر يجيء على النحو التالي:

#### ب- أسباب القضاء على نجدة :

ذهب الإمام البغدادي إلى أن نجدة بن عامر لم يكن على قدر من الوفاق مع الذين اتسموا إليه، بدليل خروجهم عليه، وقتلهم إياه، ومن المؤكد أن هذا الخروج عليه، إنما كان تطبيقاً عملياً للقاعدة التي قالوا بها<sup>(٣)</sup>، أو هي القاعدة العامة التي قام عليها الخوارج، ومعناها : ضرورة ظهور الأصول والمبادئ التي تم تطبيقها بالنسبة للخوارج - النجدات - بشكل عملي.

ويذكر المؤرخون أن أتباع نجدة بن عامر قد قتلوه، لأسباب عديدة من أبرزها ما يلي<sup>(٤)</sup> :

#### ١- عدم العدل في الرزق والعطاء :

ذهب البغدادي إلى أن أتباع نجدة قد نعموا عليه، لأنه سير جيشاً في غزو البر، ثم سير جيشاً آخر في غزو البحر، فلما عاد المقاتلون من الجيشين بأسلاب

(١) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٨٧.

(٢) راجع، المقدسي : العبر، ج ١، ص ٧٦-٧٧.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٨٨.

(٤) هذه الأسباب التي أدت إلى خروج أصحابه عليه، وقتلهم له ليست هي البدع التي أحدثها الأصول والمبادئ التي تقوم عليها النجدات العائرية.

وغنائم فَضَّلَ نجدةً الذين بعثهم في البر، على الذين بعثهم في البحر في الرزق والعتاء فكان هذا التفضيل هو الذي أشعل الثورة عليه<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذا أن نجدة لم يكن منصفاً؛ لأن المقاتلة الذين بعثهم قد أدوا أدواراً عسكرية متساوية في المهام القتالية، وكان الواجب عليه أن يعدل فيهم، حتى ولو كانوا قد قصروا في السبى أو السلب، على أساس القاعدة العسكرية القاضية بضرورة بذل العطاء والتساوى في الأرزاق، ما دام العسكريون من طبقة واحدة<sup>(٢)</sup>، ولكنه لم يفعل مما دفع إلى الثورة عليه، بعد أن انفصل أصحابه عنه.

كما أن الجيش الذي يغزو في البحر، يكون تعرضه للفتنة والمغامرات غير المحسوبة أكثر من الجيش الذي يغزو في البر، لأن جيش البحر يحمل على السفن التي تجرى فيه، ومتى اضطرب البحر أو هاج أو انسلم القارب أو السفين وقع الهلاك<sup>(٣)</sup>، يدل على ذلك صعوبة ركوب كل من البحر والجو، وبالتالي ظن أصحاب جيش البحر أنهم قد ظلّموا، وأن نجدة لم يعدل مما استلزم محاربتهم في شكل مستمر.

## ٢- رد جارية إلى العدو:

يذكر أن نجدة بن عامر هذا بعث جيشاً أغار به على مدينة الرسول ﷺ وأصابوا منها جارية من بنات عثمان بن عفان رضى الله عنه، فكتب إليه عبد الملك بن مروان في شأنها، فاشتراها نجدة من الذى كانت في يديه، وردها إلى عبد الملك بن مروان، حتى تكون له يد غده، فقالوا له: إنك رددت لنا على عدونا<sup>(٤)</sup>، وبالتالي خالفت القاعدة العامة عندنا، وهى ان دار كل مخالف لنا إنما هى دار حرب، كما هى دار مشركين يعيش فيها كفار.

(١) الإمام البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٨٨.

(٢) برونوفسكى: الاتحاد السوفيتى وتجربة الحرب الباردة، ص ١١٢، ترجمة: حنان راشد، بيروت، ١٩٧٣م.

(٣) راجع كتابنا: المدخل التام لعلم الكلام، ص ٣٩٧، حتى توفى هذه المسائل في شكل واضح.

(٤) الإمام البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٨٨.

ويلاحظ أن الخوارج كما هي عاداتهم ينظرون إلى مخالفيهم نظرة المشرك، وبالتالي يستحلون فيهم أنفسهم وأموالهم وديارهم بغض النظر عن طبيعة هذه الدار وساكنيها، طالما يعتقدون أن دار مخالفيهم هي دار حرب، وفي نفس الوقت يعتقدون أن ما يمكنهم الوصول إليه من الخصم، لا يجوز فيه سوى الاستمتاع به، أو التدمير الكامل له، فهم مخزَّبون على كل ناحية.

### ٣- إعداء أهل الخطأ في الجهالات :

ذهب نجدة ومن معه إلى أن مَنْ وقع أثناء اجتهاده في خطأ، فإنه يعذر به، حتى ولو لم يكن من أهل الاجتهاد، أو ممن ليس لهم في الفهم نصيب من الصحة، على أساس أن الخطأ في الاجتهاد أمر وارد، ويقص الشهرستاني هذه المسألة مؤكداً أن نجدة بعث ابنه المضرج مع جيش من الخوارج لغزو أهل القطيف، وكانوا قد نزلوا تلك المنطقة على غرّة، فقتلوا رجالها، ثم سبوا نساءهم وقومها على أنفسهم وحدهم، وقالوا : ان صارت قيمتهن في حصصنا فذاك، وان صارت قيمتهن أكثر من حصصنا رددنا الفضل من القيمة، ثم نكحهن قبل القسمة، وأكلوا من الغنيمة قبل القسمة أيضاً، فلما رجعوا إلى نجدة وأخبروه بذلك قال : لم يسعكم ما فعلتم؟ قالوا له : لم نعلم أن ذلك لا يسعنا، فعذرهم بجهالتهم<sup>(١)</sup>، ومن هنا تمسك النجدات بفكرة الإعداء على وجه العموم، وأصحاب الجهالة على وجه الخصوص. أجل : نقم عليه أصحابه، لشعورهم بأن هذا التساهل منه مع هؤلاء الجند الذين ذهبوا إلى القطيف، لم يكن إلا بسبب وجود ابنه المضرج معهم، فلو لم يكن ابنه واحداً منهم، لأقام عليهم القواعد التي قال بها من قبل، وطبقها على حالات سابقة، ومن ثم كانت ثورتهم عليه عنيفة، يؤكد ذلك الشيخ "عبد القادر حامد" حيث يقول :

لقد كان نجدة مقبولاً عند أصحابه، رغم كثرة ضلالاته، التي لم يكونوا قادرين على معرفتها، إلا أنه لما أرسل ابنه المضرج في معسكر استطاعوا الإغارة والسلب والنهب، وخرجوا على القواعد المتفق عليها بين الخوارج، ولم

(١) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ص ١٢٣.



يجدوا من نجدة هذا رغبة في تأديب ولده، أو تطبيق القواعد عليه بل وجدوا منه التماسه الأعدار لهم، مع أنها واهية، فقد كان ذلك بمثابة الشرارة التي انطلقت في الهشيم حتى أنت عليه من أصله، وهو قتل نجدة، حيث كان هو رأس النجدات<sup>(١)</sup>.

ويؤكد هذا الاتجاه ما ذكره للبغدادي نفسه، حيث يقول: كان السبب في ذلك أن نجدة بعث ابنه المضرغ مع جند من عسكره إلى القطيف، فأغاروا عليها، وسبوا منها النساء والذرية، وقوموا النساء على أنفسهم، ونكحوهم قبل إخراج الخمس من الغنيمة، وقالوا: إن دخلت النساء في قسمتنا فهو مرادنا، وإن زلت قيمتهن على نصيبنا من الغنيمة غرنا للزيادة من أموالنا<sup>(٢)</sup>، فلما رجعوا إلى نجدة زعيمهم سألوه عما فعلوا من وطء النساء، وأكل طعام الغنيمة قبل إخراج الخمس منها، وقبل قسمة أربعة أخماسها بين الغانمين، فقال لهم: لم يكن لكم ذلك.

بل تأكد لأتباع نجدة أن ما فعله هؤلاء الجند الذين فيهم ابنه المضرغ كان خطأ فاضحاً يستوجب العقاب، ولا يقع فيه التساهل طبقاً للقاعدة العامة من إطاعة ولى الأمر، وما دلموا قد نصّبوه ووليا عليهم، وسموه فيما بينهم أميراً للمؤمنين فكان الواجب يفرض عليهم استئازم طاعته، وعدم الخروج عليه، بأى تصرف من التصرفات التي لا تقتضيها طبيعة الإغارة<sup>(٣)</sup>.

من ثم فلم يكن لنجدة بن عامره وهو الذى يضع القواعد لهم أن يتهاون معهم، وبخاصة بعد إقراره بأنهم وقعوا فى الخطأ، بدليل قوله لهم: لم يكن لكم

(١) الشيخ / عبد القادر حسن حامد: لفكر المتطرف فى الإسلام، ص ١٨٧، ط أولى، ١٣١١هـ.

(٢) وهذا يؤكد أنهم لم يكونوا يسعون إلى تطبيق قاعدة شرعية، كما أنهم لم يقوموا على أصل شرعى، بدليل تصرفهم إلى رغبات أنفسهم قبل الرجوع إلى لقائد الذى يعملون تحت امرته، فصاروا يمثلون العصبات الإجرامية التى تغير على الأمنين، بغية سلبهم والاستمتاع بتعذيبهم، والاستحواذ على نسانهم وأموالهم.

(٣) لأن القادة فى كل عمل عسكري، إنما يفوضون من دونهم فى اتخاذ القرارات التى تتناسب طبيعة الموقف المستجد، وهم للقادة الميدانيون فى المعارك، بشرط ألا يخل ذلك بقاعدة أكثر عمومية أو أقوى أثراً. المستشار / لواء / طه عبد العظيم أبو دومة: العسكرية والاضطباط الإدارى، ط أولى، كركوك، ١٩٦٣م، دراسة مقارنة، ص ١٢٧-١٢٨.

ذلك، واعترافهم بالتقصير الذي بات من ردهم عليه حيث قالوا : لم نعلم أن ذلك لا يحل لنا، ثم انتهى أمره معهم إلى اعداؤهم بالجهالة<sup>(١)</sup>، بحيث لا يقع عليهم شيء من العقوبة، وهذا ما يفصح عن طبيعة الفكر الذي يعتنقه الخوارج ويرددونه على الدوام.

على أن نجدة هذا لم يقف عند تلك الحدود التي تجاوزها مع ابنه وعسكره، وإنما استعمل القسوة مع الذين خرجوا عليه وعارضوه، وهو ما دفع بهم إلى الانتقام منه في صور متعددة، إذ المفروض فيمن يضع قانوناً بشرياً، أن يكون هو المثال الذي يتم تطبيقه عليه أولاً، فإذا أمكن ذلك من الناحية العملية كان صاحب فكر مقبول.

أجل : استطاع نجدة أن يُعيد معسكراً ضخماً، وجيشاً كبيراً، ويستولى على عدة بلدان : منها البحرين، وعمان، والقطيف، واليمامة، وحضرموت، واليمن، وسجستان، وغيرها، ولكنه لم يستطع الاحتفاظ بأى شيء منها، لأنه وضع بين أفراد معسكره قاعدة الخروج على الرؤساء، واعتبرها صلب المسائل التي يقوم عليها، ونظراً لذلك فقد غضب عليه الكثيرون من أتباعه.

### جـ الفرق التي تفرعن عن النجدات :

يذكر المؤرخون أنه بعد غضب النجدات على زعيمهم نجدة، وقتلهم له تفرقوا إلى ثلاث فرق رئيسية هي :

#### ١- العطوية :

وهم أصحاب عطية بن الأسود الحنفي، وكان قد بعثه نجدة إلى سجستان حتى يستمر إخضاعها للنجدات، وندين بذات الأفكار، غير أن عطية هذا لما وصل إلى سجستان أنكر على نجدة ما كان يقول به، وأعلن عن نفسه كصاحب مذهب مستقل، ثم ركز على هذه المسألة حتى شاع مذهبه بسجستان وعرف أصحابه باسم

(١) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٨٩، وكذلك الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٢٣.

الخوارج العطوية، وأظهر مذهبه بمرور على وجه الخصوص<sup>(١)</sup>، وهو في هذه الحال إنما يسعى لتطبيق أصول الخوارج من استمرار الخروج على الإمام وعدم التراجع عن ذلك الخروج بأي حال من الأحوال، وبناء عليه كان ظهور العطوية عن النجدة أمراً طبيعياً كظهور النجدة عن الخوارج، وهو المبدأ العام لدى الجميع.

ونكر الإمام الأشعري أن عطية بن الأسود وأصحابه من النجدة، لما مضوا إلى سجستان نصّبوا عطية أميراً عليهم، وأنكروا على نجدة ما كان يقول به، كما أكثروا من الإنكار على نافع فيما أحدثه من أقاويل<sup>(٢)</sup>، وبالتالي صارت العطوية تلك الفرقة المتولدة عن النجدة تسمى: خوارج سجستان، باعتبار الموقع كما تسمى خوارج العطوية باعتبار الرأس الذي اتبعوه، وهو عطية ابن الأسود الحنفي.

## ٢- الفديكية :

وهم أصحاب أبي فديك، الذي أنكر على نجدة ما قام به، ولم يكن لديه استعداد للتهاون في هذه المباديء، حيث أن هذا الرجل كان قوى الشكيمة، ويستطيع إظهار وجهة نظره، كما يمكنه الدفاع عنها<sup>(٣)</sup>. يقول العلامة ابن الأثير: إن الفديكية هم الذين كانت نهاية نجدة على أيديهم، لأنهم كانوا يملكون قدرة كبيرة على المقاتلة، بجانب قدرة أكبر في الخروج الصلب بالنسبة لمخالفهم<sup>(٤)</sup>، وهو ما يشجع الكثيرين في الانضمام إليهم، لأن الناس جيلوا على الانضمام لمن يتوسمون فيه القدرة على تخليصهم من أزماتهم كلها.

ومن للمؤكد أيضاً أن الفديكية هم الذين استتابوا نجدة، وقالوا له: اخرج إلى المسجد وتب من أحداثك، ففعل ذلك تقية، لأن التقية عند النجدة جائزة في

(١) العلامة المقرئ: الخطط، ج٢، ص٣٥٤.

(٢) العلامة الأشعري: مقالات الإسلاميين، ج١، ص١٦٩، وراجع للعلامة ابن المبرد: الكامل، ج٢، ص٢٥٠-٢٥١.

(٣) العلامة للمبرد: الكامل ج٢، ص٢٥١.

(٤) العلامة ابن الأثير: الكامل، ج٤، ص١٣٥ وما بعدها.

القول والعمل كله، حتى وإن كان ذلك في قتل النفوس<sup>(١)</sup>. غير أن الذين استتابوه رجع فريق منهم إلى الندم على هذه الاستتابة، وانضموا إلى العاذرين له، بل الأكثر من ذلك أنهم قالوا له: أنت الإمام، ولك وحدك حق الاجتهاد، ولم يكن لنا أو لأحد أن يستتيبك، فقب مرة أخرى من توبتك التي أحدثتها<sup>(٢)</sup>. ويجب أن يستتاب أيضاً أولئك الذين استتابوك، وإلا نابذناك العداء، وما كنا معك أبداً، ففعل ذلك.

بيد أن الذي وقع في ذلك الخطأ يجب إعداره طبقاً للقاعدة التي وضعها النجدات وسعوا إلى تطبيقها ما دامت على العموم، ولا تعلق بها بطبيعة ما بعينها، لكن هؤلاء الخوارج لهم اتجاهات متباينة، وتفاهات بعيدة عن القواعد العامة التي يجب العمل بها.

يقول الشهرستاني: إن نجدة لما أعلن توبته الأخيرة، من توبته السابقة افترق عليه أصحابه، وخلعه أكثرهم، وقالوا له: اختر لنا إماماً<sup>(٣)</sup>، فاختار نجدة لهم أبا فديك ليكون إماماً لهم، وصار راشد الطويل، أحد الأعوان السابقين لنجدة، مع أبي فديك يداً واحدة، يقاتلون معاً، ويغيرون معاً، ويفطون كل ما يريدون، فلما استولى أبو فديك على اليمامة، وخلع نجدة تماماً عنها، علم أبو فديك أن أصحاب نجدة إذا عادوا من غزواتهم أعادوا نجدة إلى الإمارة، فطلب نجدة ليقتله، وحينئذ اختفى نجدة في دار بعض عاذريه<sup>(٤)</sup>، ينتظر رجوع عساكره، الذين فرقهم في سواحل الشام ونواحي اليمن، حيث كان يسعى إلى ضم كل هذه البلاد لمعسكره،

(١) الإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص ١٢٤.

(٢) وهكذا يظهر أن الخروج على القواعد العامة يطبقه الخوارج في كل ناحية، إذ كيف يعتبرون نجدة ويطلبون منه إعلان التوبة، ثم يعودون فيعتبرونه مخطئاً في توبته، ويطلبون إليه أن يعود عنها، ويخرج منها، ألا يمثل ذلك عبثاً لا حدود له؟

(٣) لست أدرى بأي سبب أو صفة يختار هذا المخلوع، لهؤلاء القوم إماماً، ألا يمثل ذلك صورة من صور الإرتداد الخلفي، التي يقوم بها ضعاف العقول، وأصحاب النفوس المتردية إلى قعر الهلوية، بل كيف سمحت لهم أنفسهم حتى يطلبوا منه ذلك الفعل.

(٤) وهم الذين اعتبروا نجدة معزوراً فيما قال، ولم يقع منه سهو أو خطأ، وما زالوا إلى يومنا هذا هم النجدات، الإمام البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٩٠.

دون اعتبار لشيء آخر، وبخاصة بعد أن كان قد تجمع حوله الكثيرون من أهل خراسان، وكرمان، وتهمستان<sup>(١)</sup>.

فلما رأى نجدة أن جيش أبي فديك قادر على إلحاق الهزيمة به، والنيل منه بادر بالاختفاء<sup>(٢)</sup>، وهنا بعث أبو فديك من ينادى بين أهل اليمامة وغيرهم قائلاً: مَنْ دلنا على نجدة بن عامر فله عشرة آلاف درهم، وأى مملوك دلنا عليه فهو حر، فدلنا عليه أمة للذين كان نجدة عندهم، فأنفذ أبو فديك راشد الطويل في عسكر إليه، فكبسوه وحملوا رأسه إلى أبي فديك<sup>(٣)</sup>، ولو أحسن صنيعاً ما اختفى، ولسار إلى أبي فديك، وحينئذ سوف ينال احترام الجميع، ويكسب عطف المتعلقين به.

وهكذا كانت نهاية نجدة بن عامر القتل على يد من كان يتوقع منه المساعدة، لأن الله عز وجل قد جرت حكمته بإمهال الظالم، حتى إذا أخذه لم يفلته، قال تعالى: ﴿ فَمَهْلُ الْكَافِرِينَ مِنْهُمْ رُويًا ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال ﷺ: "إن الله يمهل للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته"<sup>(٥)</sup>، بحيث يكون أمثلة بين الناس وبخاصة العقلاء، كما يكون لأخذه علامة على أنه غير مقبول.

يقص الشهرستاني مصوراً نهاية نجدة بن عامر هذا، وما ترتب عليها قائلاً: فارقه أبو فديك وعطية، ثم وثب عليه أبو فديك فقتله، ثم بريء أبو فديك من عطية، وبريء عطية من أبي فديك، وكانى بهم يقول الله تعالى، ﴿ قَالَ انْخَلُوا فِي أُمَّمٍ قَدْ خَلْتُمْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلْتُمْ أُمَّةً لَعَنَتْ أَخْتَهَا حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعاً قَالَتْ أَخْرَأَهُمْ لَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ اضْلَمْنَا فَاتَّيَهُمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا تَعْمُونَ ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) الإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص ١٢٣.

(٢) من المؤكد أن هذا التصرف من نجدة يدل على جبن لا حدود له، أو على تقية لا تعبر عن واقع طبيعي، بقدر ما تعبر عن نفس متعلقة بالحياة في أدنى صورها.

(٣) الإمام البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٩٠.

(٤) سورة الطارق، الآية ١٧.

(٥) الإمام مسلم في صحيح مسلم، ج٤، ص ١٩٩٧.

(٦) سورة الأعراف، الآية ٣٨.

ذهب العلامة السيوطي في فهم الآية إلى القول أنه كلما دخل أهل ملة لعنوا أصحابهم على ذلك الدين يلعن المشركون المشركين واليهود اليهود والنصارى النصارى والصابئون الصابئين والمجوس تلعن الآخرة الأولى حتى إذا لداركوا فيها جميعا قالت أخواهم للذين كانوا في آخر الزمان لأولاهم الذين شرعوا لهم ذلك الدين ربنا هؤلاء أضلونا فأتهم عذاباً ضعفاً، قال لكل ضعف للأولى والآخرة، وقالت أولاهم لأخواهم فما كان لكم علينا من فضل وقد ضللتم كما ضللنا<sup>(١)</sup>.

وأنفذ عبد الملك بن مروان، عمر بن عبيد الله بن معمر التميمي مع جيش جرار إلى أبي فديك فحاربه أياماً، وظل به حتى قتله، ثم لحق بعطية الأسود زعيم العطوية بأرض سجستان حتى قضى عليه أيضاً، غير أن العطوية قد نشأ منهم : العجاردة<sup>(٢)</sup>، أصحاب عبد الكريم بن عجرد، الذي كان صديقاً لعطية الأسود في أغلب الفترات الحياتية، وظل يحمل لفكاره من بعده حتى اعتبر البعض أن العجاردة هم الامتداد الطبيعي للعطوية على ما سيرد بيانه ان شاء الله تعالى.

### ٣- المتوقفة :

وهم فرقة من النجدات بعدوا عن اليمامة، وكانوا بناحية البصرة، شكوا في ما وقع من أحداث نجدة، وتوقفوا في أمره، وقالوا : لا ندري : هل أحدث نجدة تلك الأحداث أم لا؟ فلا نبرأ منه إلا باليقين<sup>(٣)</sup>، لأنهم لم يكونوا قد سمعوا منه مباشرة هذه الأحداث.

ومن ثم يظهر أنها فرق أربعة، وليست ثلاث، لأن العطوية<sup>(٤)</sup>، فرقة والفديكية<sup>(٥)</sup>، فرقة أخرى، والمتوقفة فرقة ثالثة، وأما الرابعة فهي الفرقة التي عذرتة فيما فعل، وهم النجدات اليوم.

(١) الإمام السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج٣، ص ٤٥١.

(٢) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١٢٤.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٩٠.

(٤) هم أتباع عطية بن الأسود الحنفي، وأصحابه الذين كانوا في سجستان، راجع للإمام / المقریزی : الخطط، ج٢، ص ٣٥٤.

(٥) هم أصحاب أبي فديك ومعه راشد الطويل، وأبي بيهس، وأبي الشمر أخ وأتباعهم، راجع : الفرق بين الفرق، ص ٩٠، ومقالات الإسلاميين، ج١، ص ١٦٩.

غير أن الدارس متى نظر إلى الفرق المتفرعة عن النجدات، وجدها ثلاث فرق، أما إذا نظر إليها مع امتدادها فإنه يجدها أربع فرق، ومن ثم وجب التنويه لذلك، وحيث انقضى أمر الحديث عن تعريف وتاريخ نشأة النجدات من الخوارج على النحو الذي سلف، فقد بقيت مسائل تتعلق بالأصول والمباديء، بجانب الآثار المترتبة على ذلك، وهو ما سوف أعرض له فيما يلي إن شاء الله تعالى.

### ثالثاً : أهم الأصول التي قامت عليها :

ذهب النجدات إلى تقعيد مجموعة من الأفكار يمكن أن توضع في اتجاهين أو تصنف على أنها جملة من الأصول المتعلقة بالجوانب العقدية النظرية والمباديء التي تتعلق بالنواحي السلوكية العملية :

#### أ- الأصول العامة عند النجدات :

يمكن وضع هذه الأصول في نطاق محدد يسمح لأي دارس بالوقوف عليها من طريق سهل ميسور، وذلك على النحو التالي :

#### ١- تقسيم الدين :

ذهب النجدات إلى تقسيم الدين قسمين لا ثالث بينهما، وعلى هذا التقسيم يتعلق الأمر كله، ومن هنا تظهر الاتجاهات العامة التي تحكم فكر النجدات واعتقاداتهم أيضاً :

أحدهما : معرفة الله تعالى، ومعرفة رسله - عليهم الصلاة والسلام -<sup>(١)</sup>، وتحريم نساء المسلمين من موافقيهم<sup>(٢)</sup>، والإقرار بما جاء من عند الله جملة، فهذا واجب على الجميع، والجهل به لا يعذر فيه.

ثانيهما : ما سوى ذلك الذي سبق ذكره، فالناس فيه معذرون، إلى أن تقوم عليهم الحجة في الحلال والحرام<sup>(٣)</sup>، فإذا لم تقم عليهم الحجة في الحلال والحرام فإن القاعدة العامة هي الاعتذار، حيث أن الأمر يتعلق بالجهالة.

(١) وهذه المعرفة العقلية يجب أن تكون قائمة على القاعدة النظرية الإيمانية القلبية، بحيث يقع التلاقي بين الإيمان المعرفي والقلبي.

(٢) وهذا يؤكد استمرار الاتجاه الذي تقوم عليه أفكار الخوارج عموماً، وأغنى به تكثير المخالف في الرأي مهما كان شأنه.

(٣) العلامة الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ٢٣.

والملاحظ أن هذا التقسيم العام يدخل في إطار ما يتعلق بتحديد الأوصاف التي يقوم عليها فكر النجدات، لأن معرفة الله تعالى، ومعرفة رسله - عليهم الصلاة والسلام - تستلزم الإيمان باليوم الآخر، كما تستلزم الإيمان ببقاى أجزاء العقيدة الإلهية، وهذا ما لم يرد له ذكر لدى النجدات، على سبيل الأصل.

أما فكرة الإقرار بما جاء من عند الله جملة، فلا يدخل فيها اليوم الآخر إلا دخولا تبعيا، رغم أن اليوم الآخر أحد أجزاء العقيدة الإلهية الصحيحة التي يجب على الجميع معرفتها لقوله تعالى: ﴿أَمَّنَ الرَّسُولُ يَمَا أَنزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله ﷺ: "الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره"<sup>(٢)</sup>.

كما أن عبارة ما سوى ذلك التي حكاها الشهرستاني عنهم، إنما تفتح الباب لترك كافة للتكاليف الشرعية، لأن معنى حتى تقوم عليهم الحجة، إقرار منه بأن الناس جميعاً غير مطالبين بالتكاليف الشرعية، ومعرفة الحلال والحرام حتى تقوم الحجة، فإذا لم تقم فليسوا مطالبين بها، وهذا الأمر قد انقضى تماماً ببعثة سيدنا محمد ﷺ.

لكن كلامهم يفتح الباب لمدعى النبوة، وأصحاب فكرة إبطال التكاليف الشرعية الذين يظهرون في المجتمعات الإسلامية تحت أسماء وهمية، غرضها إضاعة العقيدة الإلهية، والقفز على ما هو ثابت في الأمور الشرعية، ولا يقول بذلك إلا أعداء الإسلام، والمتربصين به، لأن دين الله واحد، والقيام به جميعاً هو الأمر المشروع.

## ٢- تكفير المخالفين :

ذهب النجدات إلى أن مخالفهم في الرأي كفر، دارهم دار حرب، تستحل فيها النساء والأموال<sup>(٣)</sup>، وبالتالي كانوا حرباً على المسلمين جميعاً، بل قوضوا أركان الدولة المسلمة، لأن فكرة مخالفهم في الرأي اتسعت، حتى صارت بين الاخ وأخيه، فما دام يخالفه الرأي، حكم بأنه يخالفه في الاعتقاد، واستحل بذلك دمه

(١) سورة البقرة، الآية ٢٨٥.

(٢) الإمام مسلم، صحيح مسلم، ج١، ص٣٧.

(٣) للشيخ / محمد عبد العظيم رمضان : الخوارج قديماً وحديثاً، ص١١٣-١١٤، ط أولى، ١٣١٥هـ.



وماله، فظهرت آثار ذلك على الجوانب السلبية حتى أضرت المجتمع المسلم خاصة، لأن تلك الأفكار ترد فيه على السنة هؤلاء باستمرار<sup>(١)</sup>.

بل ان تكفير المخالف في الرأي صار سمة من سمات أهل الجهالة الذين يتصارعون على مسائل تتعلق ببعض الأنشطة المختلفة ومنها الاتجاهات السياسية، أو الأعمال التجارية، وهو ما يهدد الأمة المسلمة كلها في أفرادها واعتقاداتهم معاً.

٣- استحلال أهل الذمة :

يرى النجدات أن أهل العهد والذمة لا حرمة لهم، ولا لأموالهم حتى في حال التقية، لأنهم من جملة المخالفين في الرأي أو لا ثم يضاف إليه الاعتقاد ثانياً، فهم جمعوا بين الأمرين، يقول الشهرستاني : استحل نجدة بن عامر دماء أهل العهد والذمة وأموالهم في حالة التقية، وحكم بالبراءة ممن حرمها<sup>(٢)</sup>.

وهو بهذا يطعن على كافة النصوص الشرعية المتعلقة بأهل الذمة، وأصحاب عهد الأمان، وغيرهم من الذين وردت النصوص الشرعية، تبين موقفهم داخل أو خارج نطاق الدولة الإسلامية، كما تبين طريقة التعامل معهم من الناحية الشرعية، حيث أوجب لأهل العهد والذمة حقوقاً لدى المسلمين، وأوجب عليهم ما يؤدونها ناحية دولة الإسلام، ومما أزم الله - عز وجل - المسلمين بأدائه لغيرهم حق الإجارة. لقوله تعالى : ﴿وَإِنْ لَحِذْنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ سِتْجَارَكَ فَاجِرَةٌ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغَهُ مَأْمَنَهُ نَكَالِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

ويقول العلامة السيوطي في معنى الآية : "وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله" وهو كلامك بالقرآن، فأمنه ثم أبلغه مأمنه وحينئذ يبلغه من بلاده وحينئذ تنتهي إجارتك له<sup>(٤)</sup>.

(١) الدكتور / أحمد عبد الخالق، الفكر المنحرف في الإسلام، ص ١٣-١٤، طدار الطباعة المحمدية بالقاهرة.

(٢) الإمام لشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١٢٤.

(٣) سورة لقوة، الآية ٦.

(٤) العلامة لسيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج٤، ص ١٣٤.

وكذلك يطعنون في الأحكام الشرعية المتعلقة بأصحاب العهود والمواثيق الشرعية، التي وقعها المسلمون معهم، وأمرهم الشارع الشريف بالقيام عليها محافظة لها، وتنفيذاً لمحتوياتها، ووفاء لها، لقوله تعالى: ﴿وَأَوْقُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَقْعُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

فالوفاء بالعهد سمة أهل الإسلام طبقاً لما جاءت به النصوص الشرعية الإسلامية، كما جاءت النصوص أيضاً دالة على أن المسلم هو الذي يفى بدليل أن المنافق وصف بأنه إذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر.

#### ٤- إدخال المذنبين من النجذات الجنة:

يرى النجذات أنهم يدخلون الجنة وجوباً على الله تعالى، مهما ارتكبوا من جرائم تحت ستار أنهم أهل الإيمان به وحدهم: لعل الله يعفو عنهم، وإن عذبهم ففي غير النار، ثم يدخلهم الجنة، وبالتالي فلا تجوز البراءة عنهم<sup>(٢)</sup>.

وهم بذلك يدعون للشعبوية الكاذبة، ويغذون في الناس العصبية، التي عمادها الفهم الخاطيء والقول الباطل، حيث يقسمون الناس في الطاعات والمعاصي، باعتبار الإتيان إليهم، أو الانفصال عنهم، لا باعتبار الطاعة إلى الله تعالى، والمعصية له، فأنزلوا أنفسهم منزلة الله تعالى، كما أوجبوا على الناس القيام بهذا الدور، مما يتكرر مثله على السنة اليهود وغيرهم في العصر الحديث والقديم أيضاً.

مع أن ذلك يخالف القواعد الشرعية في مثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ نَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيمٌ حَبِيرٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة النحل، الآية ٩١.

(٢) الإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص١٢٤.

(٣) سورة الحجرات، الآية ١٣. فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإن صلة الرحم محبة في الأهل، مثراً في المال، منسأة في الأثر إن أكرمكم عند الله أتقاكم أي بما تتفاضلون عند الله تعالى بالتقوى لا بالأحساب وقد وردت الأحاديث بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. تفسير القران العظيم للإمام ابن كثير، ج٤، ص٢١٨.

فالناس جميعاً من أصل واحد خلقهم الله تعالى، الذي جعلهم عائلات وجماعات، ثم قبائل وشعوباً، وكلفهم معرفته تعالى، وأن الكريم عند الله هو الأتقى الذي يجعل نفسه دائماً تحت تعاليم مولاه، ومن ثم فلا تفاضل بالأنساب أو الأوصاف أو الأموال، وإنما يقع فقط بالتقوى والعمل الصالح الذي يرضيه جل علاه، والنجادات لا يرتضون بذلك.

بل انهم بذلك قد سعوا لأنفسهم بين الناس، حتى وإن لم يكونوا قد قاموا بما يوجب على الناس هذا التوسع، أو تلك التوسعة، ثم أن الآثار المترتبة عليهم الآن هي صورة تظهر أشكالها السلبية في المجتمع الإنساني ككل، كما ظهر على ذلك اعتبار مخالفيهم من المخلفين في النار، مع أن المخالفة لهم، إنما هي مخالفة في الفكر لا مخالفة في أصول الاعتقاد.

بدليل أن أصول العقيدة الإلهية واحدة، منذ بعث الله الأنبياء والمرسلين جميعاً لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>. وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُم فَيُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنكُم شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، فلما بعث الله سيدنا محمداً ﷺ للخلق كافة، جعل رسالته عامة في الإنس والجن على سبيل التكليفات العملية إلى يوم القيامة في كل زمان وكل مكان، وتحت أي ظرف، لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة آل عمران، الآية ٨٤.

(٢) سورة إبراهيم، الآية ٤.

(٣) سورة المائدة، الآية ٤٨.

(٤) سورة الأنبياء، الآية ١٠٧.

وقد ثبت لدى المحققين من العلماء أن الله تعالى أرسل سيدنا محمداً ﷺ للملائكة إرسال تشریف، وللجن والإنس إرسال تكليف، كما أرسله زبه جل علاه إلى الحيوان إرسال رحمة، وأرسله ﷺ أيضاً إلى النبات والجماد إرسال تأمين من الخسف، فكانت رسالته ﷺ من رب العالمين رحمة لكل العالمين<sup>(١)</sup>.

بناء على ما سلف فإن قول النجدات بإدخال مننبيهم الجنة وإبعادهم عن النار وحدهم على سبيل الخصوص يؤكد ما في صدورهم من طمع في غير محله، ورجاء لم يعملوا له، مع أن الله تعالى قد حدد الأكرم عند الله بأنه الأتقى لله.

#### ٥- إعدار المجتهد المخطيء :

ذهب النجدات إلى أن الواحد من الخوارج النجدات، إذا استحل باجتهاده شيئاً محرماً فهو معذور، ومن خاف العذاب على المجتهد المخطيء قبل قيام الحجة عليه فهو كافر<sup>(٢)</sup>، ومعنى هذا أن باب الاجتهاد مفتوح، يقوم به من له علم بالدين، ومن لا علم له به، بل صار من عنده العلم مرتكباً لنقيصة، لأنه لا عذر له، وبالتالي فلا يكون مجتهداً على الحقيقة، ولا يعذر في شيء أبداً، حتى إذا اجتهد، لأنه لو وقع في خطأ يعذب به، لكونه من العارفين فيكون مرتكب الكبيرة يكفر بها.

أما لقيط الفكر، قصير النظر، أحمق العقل، فإنه متى مارس أمراً محرماً تحت ستار الاجتهاد، الذي ليس له أن يقوم به، فإنه يكون معذوراً فيه، ويثاب به، ومن دفعه إلى البعد عن هذا الطريق اعتبر كافراً، وقد كان لذلك من الأخطار على العقيدة الإسلامية والأحكام الشرعية التي أصابت المجتمع الإنساني الكثير، وسأذكر بعضاً من هذه الأخطار التي أصابت أمة الإسلام على وجه الخصوص في في مقتل، وجعلت وجوه أهل الإسلام متدابرة بعد أن كانت مُقابلة.

(١) راجع للشيخ / محمد نووي الشافعي : نور الظلام شرح عقيدة العوالم، ص ٤-٥، وكذلك للشيخ إبراهيم الباجوري : تحقيق المقام في شرح عقيدة العوالم، ص ١٧، وراجع للإمام السهيلي : الروض الآنف، ج ١، ص ٤٣، وما بعدها، وراجع العلامة الذهبي : السيرة النبوية، ج ٢، ص ١٥-١٦.

(٢) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٢٤.

أ - بالنسبة للعقيدة :

ظهرت فى كل وقت الجماعات التى تحدثت فى العقيدة الإلهية بدون علم<sup>(١)</sup>، فوصلت الأمور معهم إلى تشبيهه الله - جل علاه - بمخلوقاته أو تجسيده فيها، أو حلوله بها، تحت زعمهم أن القائل بذلك مجتهد، فإن أخطأ فله أجر، بل إن بعضهم اعتقد أن الله فى السماء وحدها، ثم زعم بعض آخر أن الله تعالى فى الأرض تارة وفى السماء أخرى، وأنه تعالى حال فيها حلول الأجسام فى بعضها عن طريق اعلى من التداخل<sup>(٢)</sup>، إلى غير ذلك مما هو كفر صريح.

كما ظهرت الجماعات المشبهة التى تشبه الله تعالى بخلقه، والمجسمة التى تدعى أن الله تعالى جسم، وأن له أطرافاً على الحقيقة، والحولية والاتحادية التى خرجت جميعها عن العقيدة الإلهية الصحيحة إلى أفكار وثنية قالوا بها، ولم يتحرجوا من نسبتها إليهم، أو نسبتهم إليها<sup>(٣)</sup>،

ب- بالنسبة للشرعية الإسلامية :

ظهرت أفكار كثيرة تطالب الأمة كلها بالخروج على الإمام وأعلى به الخليفة بالنسبة للإمامة العامة، كما تطالب بالخروج على الإمام فى الصلاة<sup>(٤)</sup>. كما ظهرت جماعات تطالب بإسقاط التكليف الشرعية كلها من الصلاة والصيام

(١) العقيدة من حيث هى منطوق لغوى أنواع منها الإلهية، والوضعية، واللغوية، والقتالية، وغيرها. راجع كتابنا: حفيف الأفتان بين الملل والنحل والأديان، ص ٥٨-٨٥.

(٢) راجع كتابنا: الغزليات فى النبوات، وكتابنا الغزليات فى الإلهيات، وكتابنا: الغزليات فى المسعيات، فكل منها قد تناول أحد هذه الوجوه ثم بين فسادها.

(٣) الإمام البغدادي: لفرق بين الفرق، ص ٨٩، والعلامة الرازى: المطالب العالية، ج ٧، ٨، والعلامة الإيجى: المواقف، الموقف الخامس والموقف السادس، وكذلك للعلامة البيضاوى: الطواع وغيرها من المؤلفات الإسلامية التى تعقبت هذه الأراء وبيتت فسادها على الأوجه المختلفة.

(٤) راجع لرجب مذكور: التكفير والهجرة وجهاً لوجه، ص ١٧٥-١٧٦، وكتابنا: أوراق متناثرة فى التيارات المعاصرة، ص ١٢١-١٢٢، وكتابنا: من وحى البيان فى جماعة الشيطان، ص ٧١، ط الخامسة.

والزكاة والحج، تحت أو هام كاذبة وظنون خاطئة<sup>(١)</sup>، بعضها بزعم أن الصلاة لا تصح إلا خلف الإمام المعصوم، وحيث أنه غائب فلا تتعقد الجمعة ولا الجماعة<sup>(٢)</sup>، ومثلهم في هذا المجتمع كثير.

والمؤسف له أن هذه الأفكار تجد لها صدى داخل نفوس أولئك الكسالى الذين لا يعيرون الأحكام الشرعية أى اهتمام، كما أن الذين يقومون بترديدها والسعى خلفها، لا يجدون سواها وسيلة للطعن في الإسلام، والكيد للمسلمين.

جـ- بالنسبة لما يتعلق بأمن المجتمع وأمانه :

فقد ظهرت الجماعات الإرهابية المتنوعة، التى تستخدم الذين ستارا لأغراضها الخبيثة، وهى تمارس عمليات السطو المسلح على كل شيء حتى الأفكار وللعقول لم تسلم منها، كما تمارسه على العلاقات الإجتماعية، مما أدى إلى إصابتها بالتحلل والتمزق والانهيار وهو ما يؤكد القول بأن هذه الجماعات التى كان لها سبق فى الماضى، قد ظهرت لها امتدادات فى الوقت الحاضر، ولا بد لمن يريد التعامل معها، أن يبحث عن العلاقة التى تربط بين الأصل وفرعه، فإذا أمكنه قطعها استطاع إصلاح ما أفسدته الأيادى الملوثة بالدماء، وتبثته النفوس المريضة، ويتردد بين حنايا أصحاب العقول الفاسدة والضمانر الخربة.

#### ٦- إشراك المصّر على معصية :

ذهب النجدات إلى القول بأن الذى يقع فى معصية، صغيرة أو كبيرة، متى كان واحداً منهم، فإنها لا تكون كفراً، يتعلق بالعقيدة أو الملة، وإنما يكون كفراً يتعلق بالنعمة<sup>(٣)</sup>، أما إذا أصر عليها صغيرة كانت أم كبيرة، فإنه يصير مشركاً، مع أنه من موافقيهم فى رأى، فيكون مشركاً فى الاتجاه العام لكنه من النجدات على المعنى الخاص.

(١) راجع كتابنا : أوراق مطوية فى التصوف والصوفية، ص ٢٤٥-٢٧٦.

(٢) راجع هذا الكلام عند الجماعات المتطرفة كلها فهى تتمسك به.

(٣) وهذه التفرقة عندهم ليست واضحة على ما سبق للقول به، وتلك مشكلة يعانون منها وغيرهم ممن لا يفرقون بين القواعد الصحيحة.

وكذلك الحال مع من زنا أو شرب الخمر أو سرق، فما دام غير مصر على شيء منها، فإنه لا يكون مشركاً، أما إذا أصر على فعلها، أو قال إن فعلها كان حلالاً، فإنه يكون مشركاً، يقول الشهرستاني: قال النجدات: ومن نظر نظرة أو كذب كذبة، صغيرة أو كبيرة وأصر عليها، فهو مشرك، ومن زنى وشرب وسرق، غير مصر عليه فهو غير مشرك<sup>(١)</sup>.

والغريب أن عباراتهم موهمة، لأن النظرة أو الكذبة كيف تكون صغيرة أو كبيرة؟ هل بحجمها؟ أم بالآثار المترتبة عليها؟ وهل يقع ذلك بمجرد الهم إليها، أم بالممارسة التامة لها؟ وهل يدخل في نطاق ذلك ما يتعلق بالسهو أو العمد باعتبار ما يترتب عليها؟

الحقيقة أن هؤلاء أمرهم غريب، لقد اعتبروا النظرة نوعين: صغيرة وكبيرة، مع أن علماء أهل الإسلام على أن النظرة نوعان من حيث هي والغاية المرتبطة بها:

احدهما: للتأمل في ملكوت الله، بحيث يصل المرء إلى إقامة العديد من الأدلة على وجود الله - عز وجل - وأحكام فعله، وعموم قدرته، وتميز علمه وإرادته، وهذه النظرة المتأملية وسيلة الواصلين، وهدف المتأملين، وقد جاءت عليها الكثير من آيات رب العالمين.

كقوله تعالى: ﴿ وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ فَذَكَرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ لَسْنَا عَلَيْهِمْ بِمُصَنِّطِينَ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴾<sup>(٣)</sup>.

يقول الشيخ / عبد السميع منصور: كأن الله تعالى يقول هلاً تأمل أصحاب العقول الإبل، وما هي فيه من الحكمة بجانب المنافع، والسماء المزدانة بانتجوم

(١) الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص١٢٤.

(٢) سورة الذاريات، الآية ٤٧.

(٣) سورة الغاشية، من الآية ١٧ إلى الآية ٢٦.

السواطع، كيف رفعت مع أنها من الشوامخ اللوامع، والأرض وما بها من منابت وأنهار ومصانع، أدرك أن لها خالقاً لا تجرى عليه الموانع، لأنه وحده الذى يطيعه كل ساجد، ويتعلق به كل راجع<sup>(١)</sup>.

كما أن هذه النظرة المتأملة، قد تجاوز حاسة البصر إلى ملكة العقل والتفكير، وحينئذ يقع التلاقي بين الحاسة والملكة فى التعرف على جزء من مخلوقات الله، والانتفاع بها على الأوجه المختلفة، ولا يتحقق التأمل الصحيح، والتفكير السليم إلا من خلال ما تدلى به أحكام اللطيف الخبير.

ومنه قوله تعالى: ﴿ قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُعْشِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

يقول الشيخ السعدى: يدعو الله عباده إلى التأمل والنظر فى ملكوت السماوات والأرض نظراً بعين الفكر والبصيرة، حتى يقع له الاعتبار والتأمل لما فيها، وما تحتوى عليه والاستبصار فإن فى ذلك آيات لقوم يؤمنون، وعبراً لقوم يؤمنون تدل على أن الله وحده المعبود المحمود ذو الجلال والإكرام والأسماء والصفات العظام، أما الذين لا ينتفعون بالآيات لإعراضهم وعنادهم فإنهم لا يستفيدون كما أنهم عن الحق يعمهون<sup>(٣)</sup>، ومن ثم فإن هذه النظرة مهمة جداً.

أجل: أن هذه النظرة مأمور بها، ويدخل فيها كل نظرة تتعلق بالحلال، طلباً له، وتمسكاً به، بالنسبة للقادر عليه، دليل ذلك: قوله ﷺ لخاطب عروسه: "انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما"<sup>(٤)</sup>، وقوله ﷺ أيضاً فى المرأة الصالحة: "إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته فى نفسها وماله"<sup>(٥)</sup>.

(١) الشيخ / عبد السميع منصور: نظرات فى التفسير، ص ١٩٥، ط لولى، ١٣١٥.

(٢) سورة يونس، الآية ١٠١.

(٣) الشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدى: تفسير للكريم الرحمن، ص ٣٩٢.

(٤) الإمام الترمذى، سنن الترمذى، ج ٣، ص ٣٩٧.

(٥) الإمام أبو داود، سنن أبى داود، ج ٢، ص ١٢٦.



ويدخل في تلك النظرة أيضاً ما يتعلق بالعقود الطرفية، والمعاهدات ذات الأجنحة التوافقية، وتحتاج كلها إلى المعاينة على سبيل الحقيقة فوق أرض الواقع، كعقود البيع والشراء، والمؤاجرة، بجانب المساقاة والسلم والرهن، فلا بد فيها جميعاً من تلك النظرة ذات المغزى الضروري الذي لا يوجد بديل لها، أو ما يغنى عنها.

ثانيهما : النظرة المحرمة :

وهي التي توقع في القلب المرض أو تورثه ما يتعلق بالفساد، دليل ذلك : قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾<sup>(١)</sup>.

ومن ثم فإن كل ما يوصل إلى الفساد فهو فساد، يستوى في ذلك : النظرة للمحرمات كلها، ما دامت مرتبطة بغايات محرمة، فمثلاً : نهى الإسلام عن نظرة الرجل أو المرأة الأجنبية، كلاهما نحو الآخر، ما دام ذلك بما يورث أمراض القلب أو يوقع الفاحشة لقوله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ أَخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>. يقول الإمام ابن كثير : وحفظ الفرج يكون تارة بمنعه من الزنا كما قال تعالى والذين هم لفروجهم حافظون، وتارة يكون بحفظه من النظر إليه كما جاء في الحديث الشريف : احفظ عورتك إلا من زوجتك، أو ما ملكت يمينك، ذلك أزكى لهم أي أظهر لقلوبهم وأتقى لدينهم كما قيل من حفظ بصره أورثه الله نورا في بصيرته<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة النور، الآية ٣٠.

(٢) سورة النور، الآية ٣١.

(٣) العلامة ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٢٨٣.

وكذلك قوله ﷺ: "النظر سهم من سهام الشيطان فأوكنوه - أي استروه" وقوله ﷺ: "إن العينين تزنيان وزناهما النظر".

وقس على ذلك ما يتعلق بهذا الجانب المنهى عنه شرعاً، فإنه متى صدر عن أحد بدون قصد، اعتبر من الأخطاء غير المقصودة، أما إذا عمد إليها فإنها تكون صغيرة أو كبيرة، بحسب تصنيفها الوارد في لسان الشرع. لكن تبقى مسألة مهمة، وهي: أن الإصرار على الصغيرة، يعتبر كبيرة، ولا خلاف بين العلماء المعتد بهم في ذات المسألة.

أما ذهب النجدات إلى الحكم على صاحب هذه النظرة بأنه مشرك، يستوجب الخلود في النار، فهذا مما شرعه لأنفسهم، لأن آيات القرآن الكريم حينما ذكرت الجرائم والعقوبات جعلت تلك الجرائم متمثلة في تجاوز الحدود، وجعلت الأمر المتعلق بها هو العقوبات، وما دام المرء لم يشرك بالله شيئاً، فإن الله سبحانه وتعالى يفتح باب التوبة إليه أمامه بغية أن يلجئه عن طريق التوبة، ولا يغلقه في وجهه حتى لا يياس من رحمة الله، دليل ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا نُؤْنُ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾<sup>(١)</sup>.

يقول الشيخ الشناوي: يخبر الله تعالى أنه لا يغفر لمن أشرك به أحداً من المخلوقين، ويغفر ما دون ذلك من الذنوب صغائرها وكبائرها، وذلك عند مشيئة مغفرة ذلك، إذا اقتضت حكمته مغفرته فالذنوب التي دون الشرك قد جعل الله لمغفرتها أسباباً كثيرة كالحسنات الماضية، والمصائب المكفرة في الدنيا، والبرزخ يوم القيامة<sup>(٢)</sup>، وبناء عليه فرحمة الله تفتح للتائبين حتى يصلوا إلى رضوان الله تعالى.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا نُؤْنُ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>. يقول العلامة السعدى: إن الشرك لا يغفره الله تعالى لتضمنه القدح في رب العالمين ووحديته، وتسوية المخلوق الذي لا

(١) سورة النساء، الآية ٤٨.

(٢) الشيخ / محمد عطية الشناوي: تفسير سورة النساء، ص ٨٢، ط لولى، لدار الإبراهيمية بالديار العثمانية، ١٢٨١هـ.

(٣) سورة النساء، الآية ١١٦.

يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً، بمن هو مالك النفع والضرر الذي ما من نعمة إلا منه، ولا يدفع النقم إلا هو الذي له الكمال المطلق من جميع الوجوه والغنى التام بجميع وجوه الاعتبارات<sup>(١)</sup>، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء.

وكذلك الحديث الولد عن رسول الله ﷺ من رواية أبي ذر من أن "المسلم لا ينزاح عنه الإسلام حتى وإن زنى وإن سرق، رغم أنف أبي ذر".

أما اعتبار الشرك هو المدلول به على الظلم في قوله تعالى: ﴿وَلَا قَالَ لَقَمَانُ لِأَبِيهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بَنِي لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>، فهو بعيد تماماً عن مدلول الإثراك الذي يقول به هؤلاء النجدات لأنه متعلق بالظلم المترتب على الشرك.

#### ٧- جحد الخلافة ونبذ الإمامة :

يرى النجدات أنه لا حاجة للناس في إمام، يقوم فيهم يكتب الله حكماً مقسطاً، وإنما عليهم أن يعيشوا مع بعضهم بالنصفة، أما إذا عجزوا عن هذا التعايش، جاز لهم أن ينصبوا من بينهم إماماً يقوم بينهم بالعدل والنصفة، فالأصل في المسألة هو العقل والإرادة الحرة، يقول الشهرستاني: أجمعت النجدات على أنه لا حاجة بالناس إلى إمام قط، وإنما عليهم أن يتناصفوا فيما بينهم، فإن هم رأوا ذلك لا يتم إلا بإمام يحملهم عليه فأقاموه بينهم جاز ذلك<sup>(٣)</sup>، وبناء عليه يكون شأن الإمامة الجواز وليس الوجوب، كما هو رأى أهل السنة والجماعة.

ومعنى هذا أن الخلافة الشرعية التي قامت على وجوبها النصوص الشرعية في القرآن والسنة وإجماع الأمة لم يعد لها وجود بالنسبة للخوارج على وجه عام، والنجدات على وجه خاص، وفي هذا إيصال للأخذ بالنصوص القرآنية، ومنها قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوَكِّي الأَمْرَ مِنْكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) العلامة الشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدي : تيسير الكريم الرحمن، ص ١٩٤.

(٢) سورة لقمان، الآية ١٣.

(٣) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ص ١٢٤.

(٤) سورة النساء، الآية ٥٩.

يقول الشيخ أبو رجب في معنى الآية : ان الله تعالى أمر بطاعته وطاعة رسوله، وذلك لا يكون إلا بامتثال أمرهما الواجب والمستحب واجتناب نهيهما وأمر كذلك بطاعة أولى الأمر وهم الولاة على الناس من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم وديارهم إلا بطاعة أولى الأمر والأئقياء منهم طاعة لله ورجية فيما عنده، ولكن بشرط أن لا يأمرُوا بمعصية الله<sup>(١)</sup>،

ومن السنة المطهرة قوله ﷺ : "اسمعوا وأطيعوا وان تأمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة"<sup>(٢)</sup>.

ومن الإجماع : اتفاق الأمة قاطبة على ولاية الصديق ليكون خليفة لسيدنا محمد ﷺ ثم من بعده الفاروق، ومن بعدهما سيدنا عثمان، ثم الإمام عليّ ﷺ مع الاختلاف في طبيعة وأغراض النافيين، كما أن إقامة الخلافة تحفظ للناس أمر الدين والدنيا، لأن الخلافة إنما تحمى الأغراض والأغراض والأموال، يقول الإمام الغزالي :

إن الخليفة العادل هو ظل الله في الأرض، يقوم معوج الناس، ويعدل بينهم بما شرع الله<sup>(٣)</sup>، كما أن الخلافة التي يقوم على رأسها خليفة ممن استجمعت فيه شروط الخلافة، إنما يحقق بين الناس العديد من الميزات، ويصبغ عليهم الكثير من لوجه الاحترام والتقدير، ولذلك كانت الخلافة أحد الأركان الإيمانية التبعية بالنسبة لنا نحن المسلمين، بدليل : أن الإمام الغزالي جعلها العشر الأخير من الربع الأخير من لركان الإيمان<sup>(٤)</sup>.

بل انه -رضى الله عنه - أكد على أن مصطلح الإمامة إنما يرتبط بسياسة الأمة أحسن سياسة<sup>(٥)</sup>، فوق ذلك فإن إقامة إمام قوى الجانب يكون قادراً على صد

(١) الشيخ / محمود علي أبو رجب : نظرات في الكتاب العزيز، ص ٤٩٥، ط أولى، ١٣٣١هـ.

(٢) الإمام البخاري، صحيح البخاري، ج ١، ص ٢٤٦.

(٣) الإمام / أبو حامد الغزالي : التبر المسبوك في نصيحة الملوك، ص ٥٥، ط دار البشير.

(٤) راجع للإمام الغزالي : القسطاس المستقيم، ص ١٠٦-١٠٧، ضمن مجموعة القصور العوالي، للإمام الغزالي.

(٥) الإمام أبو حامد الغزالي : إجماع العوام عن علم الكلام، ص ٤٣.

الظالم ونصرة المظلوم، يذعن الجميع إليه، ويفرض عليهم احترامه والخضوع إليه، ولا يكون ذلك إلا بالعمل الدائم المستمر من قبل الإمام، الذي جاء الناس بالاختيار الحر، أو التعيين المباشر، أو من خلال النص عليه، باعتباره الأصلح للأمر، والأقدر على القيام به<sup>(١)</sup>.

أضف إلى ما سبق أن شخص الإمام عند أهل السنة والجماعة هو من يكون أهلاً لتدبير الخلق، وحملهم على مرشدتهم بالكفاية والعلم والورع، وأن تقع له الإمامة بالتولية والتفويض عن غيره، أو التنصيب من جهة النبي ﷺ، على أن يكون فوق ذلك قرشياً، لقوله ﷺ: الأئمة من قریش<sup>(٢)</sup>، ومتى تحقق ذلك كله على وجه صحيح استقامت أمور الأمة وصلحت أحوالها.

فإذا نظرنا إلى أن الإمامة العامة إنما هي خلافة يقوم بها ذلك الإمام عن النبي ﷺ أدركنا أنها رئاسة عامة، متعلقة بأمور الدين والدنيا، ولذا صارت نصبة الإمامة ولجبة<sup>(٣)</sup>، عند أهل السنة والجماعة، ولم يخالف في ذلك إلا من شذ عن إجماع الأمة المعبر به في هذه الأحكام الشرعية.

ويبدو أن النجديات قد أردوا الإطاحة بكل هذه القواعد، حتى يخلو الجو لهم فيعيثوا في الأرض فساداً لا يصدهم صاد، ولا يمنعهم مانع من حكومة قوية تحت خلافة رائدة، على أساس أن الحكومة هي التنظيم السياسي الذي يقوم على أمور الوطن، ويرعى شئون المواطنين، ويضع القوانين، ويكفل تنفيذها داخل حدود الوطن، أو الدولة ذاتها، فالحكومة تتمثل في الرئيس أو الخليفة بجانب الهيئة المعاونة له من الحكومة كلها؛ لأن الرئيس لا يقوم بذلك وحده<sup>(٤)</sup>.

(١) راجع كتابنا: الموسوعة الغزالية في الجوانب السياسية، الكتاب الأول: الفكر السياسي بين الغزالي والأنظمة الحديثة، ص ٤٨-٤٩.

(٢) الإمام الغزالي: الاقتصاد في الاعتقاد، القطب الرابع، ص ١١٥، دار البشير.

(٣) القاضي: أبو يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص ٢١، تحقيق الشيخ / محمد حامد الفقى، ط الحلبي، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

(٤) الدكتور / حسين فوزي النجار: الإسلام والسياسة، ص ٥٥، ط دار المعارف بالقاهرة، ١٩٨٥م.

ثم أنهم حينما يضعون اختيار الإمام على أكتاف الخارجين من أمثالهم، فلا معنى لذلك سوى أن يكون هذا الإمام أحد قادة الخوارج بالنسبة لهم، وبناءً عليه تمزق الأمة الواحدة فرقا صغيرة. بدليل أن الخوارج أنفسهم، كم خرجوا على إمام وكم خرج مرووسوم على رؤسائهم، بل الأكثر أنه ما من جماعة ظهرت فيهم يوماً إلا جاء اليوم التالي، فمزقت إلى جماعات صغيرة.

ثم أن الخوارج كانوا أول أمرهم جماعة، وقبل أن يخرجوا من صفين انقسموا إلى طوائف ثلاثة، ولم يدم الحال إذ انقسم كل واحد من هذه الثلاثة، إلى مجموعات عنقودية تلى كل واحدة منها مجموعات أصغر، وهكذا دواليك كلما انقضت جماعة قامت على أثرها جماعات، وهو من طبيعة أصحاب الأفكار الفاسدة على الدوام، ولا ينصرف هذا الحكم بعيداً عن النجدات.

غير أن هؤلاء في جردهم للخلافة العامة والخاصة، قد أعلنوا عن أنفسهم وأعلنوا أيضاً بتصويب قائدهم إماماً، وفوق ذلك أطلقوا عليه اسم : أو وصف أمير المؤمنين، ذلك الذي مر ذكره يمثل أهم الأصول التي قامت عليها النجدات، لكن تبقى أمور عظيمة منها : ما يتعلق بالمبديء، ومنها ما يتعلق بالآثار المترتبة، ومن ثم فسأعرض لهذه المبديء من خلال ما يلي :

#### رابعاً : أهم المبديء<sup>(١)</sup> التي قامت عليها فرقة النجدات :

سعى النجدات إلى إحداث العديد من الأفكار، التي يمكن النظر إليها على أنها للقواعد العامة لهم، ما يتعلق منها بالأحكام، وما يتعلق بالأخلاق، وسألمح إلى هذه المبديء فيما يلي :

#### ١- إكفار من قال بإمامة نافع :

ذهب النجدات إلى تعميق الخلاف بين وجهتي نظر نافع بن الأزرق الخارجي، ونجدة بن عامر، وأكدوا على ناحية عملية بأن نافعاً وجماعته من

(١) سلف القول بأن مصطلح الأصول الذي نستخدمه هنا، في دراسة الفرق هو ما يتعلق بالمعقيدة، وهي الجانب النظري، أما المبديء فهي ما يتعلق بالتكاليف العملية والأحكام الشرعية بجانب السلوكيات التي تنبئ عن طبيعة الأخلاق، من حيث الحكم عليها بالمدح أو القبح، بالحسن أو القبح.

الكافرين، فكل من قال بإمامة نافع، فهو كافر أيضا<sup>(١)</sup>، ولا يعنون به كفر للنعمة، وإنما يعمدون إلى كفر الملة، وبناءً عليه فكل من بايع نافع بن الأزرق يعتبر عند النجديات مخالفاً للنجديات في العقيدة، داره دار حرب، يستحل فيها الأموال والنساء والأطفال، ولا يحرم شيء أبداً<sup>(٢)</sup>.

وقد كان من نتيجة ذلك القول انفتاح باب التكفير على المخالفين لهم في الرأي، بحيث لا تحل أنحتهم ولا ذبائحهم، كما لا تقوم بينهم أقضيتهم، ولا ما يتعلق بها كالديات والأروش<sup>(٣)</sup>، وحينئذ تبطل الأحكام الشرعية من كل وجه، وهو ما يسعى إليه المخربون في كل عصر وحين، ويمتلون الخروج على القواعد العامة بصفة دائمة؛ لأن التكفير متى أطلق شمل أفراد المجتمع كله، إذ لا يمكن لأحد أن يسلم من هذه الأحكام مهما كان شأنه وهو يؤدي إلى فقدان الثقة في الجميع.

## ٢- إكفار من قال بإكفار القعدة :

يرى الأزارقة أن القعدة ممن كانوا على رأيهم، ولم يهاجروا إليهم، فإتهم مشركون، لأن العبرة بالمتابعة في المكان، لا بالموازرة بالرأي، على أساس أن القعدة من الخوارج هم الذين قعدوا عن نصرته الإمام عليّ وعن مقاتلته، ثم نقل هذا المعنى من القعدة عن الهجرة، إلى أصحاب الرأي من الخوارج، وقد تندر أبو نواس بهذا المعنى فقال :

فكأنى وما أزين منها ... قعدى يزين التحكيما<sup>(٤)</sup>.

ثم جاء النجديات وقالوا : إن من قال بإكفار القعدة منهم عن الهجرة إليهم فهو كافر<sup>(٥)</sup>، ويلاحظ أن المواقف المتضادة بين الفريقين صارت واضحة، وبمعنى

(١) الإمام ابن الأثير : الكامل، ج٤، ص٨٧، وكذلك : العلامة المبرد : الكامل، ج٢، ص٢٤٥.

(٢) لمزيد من التفاصيل راجع للمقسي : العبر، ج١، ص٧٧-٧٨، وكذلك مقالات الإسلاميين، ج١، ص١٦٢-١٦٣.

(٣) الأروش جمع أرش، وهو الشجة ونحوها مما يتعلق بديعة الجرح، وقد يستخدم للتعبير عن ما يسترد من ثمن المبيع إذا ظهر فيه عيب، المعجم اللوجيز، باب الهمزة، ص١٢.

(٤) العلامة المبرد : الكامل، ج٢، ص١٧١، وكذلك شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج١، ص٤٠٣.

(٥) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص٨٧.

آخر، يمكن اعتبار بعض المبادئ لدى النجديات، هي ردود أفعال مخالفة لمبادئ قال بها الأزارقة، فإذا قال الأزارقة بالكفار القعدة عن الهجرة إليهم، واعتبارهم مشركين، حتى وإن كانوا على رأي الخوارج، لا يفاجأ القاريء بالنجديات حين يعمدون إلى تكفير من قال بالكفار القعدة، وبالتالي يكون المقصود هم الأزارقة، وبخاصة نافع بن الأزرق نفسه، فصارت المبادئ العامة عند النجديات مخالفة تماماً لها عند الأزارقة وبعبارة أخرى يمكن اعتبار مبادئ الأزارقة هي المحرك الأصلي لمبادئ النجديات.

### ٣- إسقاط حد الخمر :

اعتبر النجديات أن الخمر عادة، وليس من السهل التخلي عنها، بجانب أنها تترتب عليها منافع كثيرة ويستتلون على ذلك بالنصوص القرآنية، منها قوله تعالى : (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ) (١)، فلو لم تكن بالخمر منافع ثابتة ما ذكرها الله في كتابه، وما حكم على عباده (٢)، مع أن هذا القول غير صحيح؛ لأن الله تعالى لم يحكم بالخمر على عباده، ولم يأمرهم بها، ولا يوجد نص واحد صحيح يدفع إليها.

ويلاحظ أن فكرة إسقاط حد الخمر قد أكد نسبتها إليهم الكثيرون، منهم البغدادي، حيث يقول : ومن ضلالاته - نجدة بن عامر - أنه أسقط حد الخمر (٣)، ويعبر الشهرستاني عن ذلك بمرارة فيقول : إن الأزارقة ومعهم نجدة بن عامر قد غلظ على الناس في حد الخمر تغليظاً شديداً (٤)؛ لأنه أسقط العقوبة المترتبة على شاربها.

وليس المراد بالتغليظ على الناس القسوة في تطبيق الحدود، وإنما معناه : أنه صادم الرأي العام، وصدم العرف الصحيح، كما ناقض الشريعة الإلهية، وبالتالي صارت هذه الأمور قاسية على المؤمنين قسوة ما بعدها، وبعد الكفر من القسوة، ومن ثم لا يمكن النظر إلى هذا المبدأ إلا من خلال القاعدة العامة، وهي الخروج على كل شيء حتى الشرع الشريف ذاته.

(١) سورة البقرة، الآية ٢١٩.

(٢) الشيخ / منصور بن محمد السجستاني : خوارج اليوم والغد، ص ١٤٧، ط أولى، ١٢٨٧هـ.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٨٩.

(٤) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٢٤.



وقد زعم النجديات أن الخمر لو كانت محرمة ما وعد الله أهل الإيمان بشربها في الآخرة، وقد تكرر ذلك كثيراً في القرآن الكريم، من ذلك قوله تعالى : **(مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ كَمَنْ هُوَ خَالِدٌ فِي النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ)**<sup>(١)</sup>، فلو لم تكن الخمر مما شرع الله لما جاء ذكرها في القرآن والسنة.

ولست أدري إلى أي طريق يسير هؤلاء، بل لست أدري أعلى رؤوسهم وأيديهم يسرون، وبأقدامهم يفكرون!! لم أنهم صاروا كلاعب السيرك يرقص من حيث لا يدري على الوجوه المختلفة؟ أم ماذا؟ ان من يتحدث عن الآخرة ونعيمها بهذا الشكل يعرض نفسه لسخط الله تعالى؛ لأن ما يتعلق بالآخرة من الغيبيات، ولا مجال فيها للرأي، ثم ان السمعيات تحدثت عنها ولا يمكن الخوض فيها، وإنما يتم الإيمان بها على ما أخبر به الصادق المعصوم في التنزيل المحكم والسنة النبوية الصحيحة المطهرة.

كما أن الآيات القرآنية، والأحاديث للنبوية، وإجماع الأمة الإسلامية قاطبة على تحريم الخمر، وحد شاربه، واعتباره مسئولاً عما يصدر عنه إذا فقد عقله لو عجز عن ضبط قيد للحفاظ والكتمان؛ لأنه يكون معتدياً بسكره، فيعاقب على كل ما يصدر عنه، دليل ذلك قوله تعالى **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)**<sup>(٢)</sup>.

وقوله عليه للصلاة والسلام : **"لعن الله أكل الخمر، وشاربه وحامله وعاصره"**، وقوله ﷺ من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد

(١) سورة محمد، الآية ١٥.

(٢) سورة المائدة، الآية ٩٠.

الرابعة لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحا، فإن تاب لم يتب الله عليه، وسقاه من نهر الخبال، قيل يا أبا عبد الرحمن وما نهر الخبال قال نهر من صديد أهل النار<sup>(١)</sup>. وأجمعت الأمة على أن شارب الخمر يحد جلداً، وأن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بلغه وقوع ابنه عبد الرحمن في شرب الخمر من غير احتياط لها، فأرسل إلى عمرو بن العاص حتى يقيم عليه الحد، ثم بلغه أن الحد قد أقيم عليه خفية، فأرسل عمر إلى عمرو بن العاص، حتى يبادر بحمل ابنه إليه، فلما وصله سارع ابن الخطاب إلى إقامة الحد عليه، وظل يضربه في حد الشرب، ومع ذلك فاضت روحه، فقال ابن الخطاب : إنما أردت أن أحده في دار الدنيا حتى أنقذه من عذاب الله في دار الآخرة<sup>(٢)</sup>.

وقد سارع أعداء الإسلام إلى التشنيع على عمر بن الخطاب واتهامه بالقسوة في غير موضع، وادعائهم عليهم بأنه ظل يضرب ابنه في الحد مع علمه أن ابنه قد مات، وهذا تجن من المستشرقين، لأن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب على يقين من أن العقاب يكون للحد في دار الدنيا، فإذا مات ترك لعقاب الآخرة، ولم يفت عمر تطبيق هذا الجانب من العدل والرحمة معاً.

أضف إلى ما سبق أن إسقاط الحد في الخمر، يليه إسقاط باقي الحدود في كل الكبائر، وحينئذ يكون النجدات قد صاروا متفقين مع الأزارقة في إسقاط حد الجلد عن شارب الخمر، والرجم عن الزاني المحصن، تحت زعم أن ذلك مما لم يرد به نص في القرآن، وهم قد خرجوا بذلك عن القاعدة التي قامت عليها النحلة الأولى وأعنى بها قولهم : لا حكم إلا الله؛ لأن ما جاء في القرآن الكريم، وما جاء في السنة المطهرة شيء واحد، ولا يمكن إنكار السنة الصحيحة أبداً، وإلا كان المنكر لها كافر بالقرآن والسنة معاً.

(١) الإمام الترمذى، سنن الترمذى، ج٤، ص ٢٩٠.

(٢) الشيخ / محمد بن علي الكرمانى : الملاحم العمريّة، ص ١٧٨، ط أولى، الدار البيضاء، ١٩٦٤م، وقد نقل الأستاذ العقاد في عبقريّة عمر شيئاً من ذلك.

٤ - ممارسة التقية :

ذهب النجدات إلى أن التقية جائزة، محتجين لذلك بقوله تعالى : ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاءَ وَيَحْذَرِكُمْ اللَّهُ تَقْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى : ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ﴾<sup>(٢)</sup>، كما قال ان الدلائل قائمة على ذلك<sup>(٣)</sup>.

يقول الإمام الطبري : وقال موسى لفرعون وملئه إني استجرت أيها القوم بربي وربكم من كل متكبر عليه، تكبر عن توحيده والإقرار بالوحيته، وطاعته لا يؤمن بيوم يحاسب الله فيه خلقه فيجازي المحسن بإحسانه، والمستيء بما أساء، وإنما خص موسى صلوات الله وسلامه عليه الاستعاذة بالله ممن لا يؤمن بيوم الحساب، لأن من لم يؤمن بيوم الحساب مصدقا لم يكن للثواب على الإحسان راجيا، ولا للعقاب على الإساءة وقبيح ما يأتي من الأفعال خائفا، ولذلك كان استجارته من هذا الصنف من الناس<sup>(٤)</sup>.

ومن المؤكد أن التقية لدى الأزارقة غير مباحة، بدليل أنهم قالوا : إن التقية غير جائزة في قول ولا عمل<sup>(٥)</sup>، فجاء النجدات مخالفين الأزارقة في هذا المبدأ، قائلين بجواز التقية، ومن ثم تصير القاعدة بين الأزارقة والنجدات هي إعدا الكثير من المبادئ القائمة لدى الأزارقة بحيث تقوم على الوجه الآخر عند النجدات.

(١) سورة آل عمران، الآية ٢٨.

(٢) سورة غافر، الآية ٢٨.

(٣) الشيخ / زكريا عبد العظيم حسن : الفكر المنحرف في القرون الأولى، ص ١١٧-١١٨، ط أولى، ١٩١١م.

(٤) الإمام الطبري : جامع البيان، ج ٢٤، ص ٥٧.

(٥) الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٢٢.

وفى تقديري أن ذلك لم يكن وليد يوم وليلة، وإنما هو ناتج عمليات متواصلة، سعى إليها الطرفان سعياً حثيثاً، لم يتخل أى منهما عن السعى إليها، وتدعيمها مع المحافظة على القاعدة العامة، وهى إكفار الصحابة، وإكفار من لم يكفر الصحابة، بجانب أن الأزارقة لم يكونوا مهتمين إلا بتوسيع هوة الشقاق وإعلان العديد من الثغرات، حتى ينفذ منها أعداء الإسلام بسهولة ويسر.

#### ٥- القول بجواز العقود :

وقف النجدات من العقود المدنية، والجناثية، وما يتعلق بأحكام الأسرة موقف المجوز لها، أما لماذا؟ فلأنهم رأوا الأزارقة لم يقدموا فيها شيئاً، فخافوا أن هم قالوا بإبطالها، فاجأهم الأزارقة بصحتها، وأن قال النجدات بتحريمها قالت الأزارقة بلها، وبناءً عليه جازوا فى منطقة وسط، ثم وقفوا عندها، بدليل قولهم أن العقود جائزة<sup>(١)</sup>، وفكرة الجواز للعقود لدى النجدات متعلقة بأمر خارج نطاق النصوص، وإنما هى من اتجاهاتهم الفكرية.

ولست أدرى ماذا يراد بمفهوم العقود التى جوزوها عندهم؟ هل من ناحية توثيقها؟ أم من ناحية الوفاء بها؟ وهل يتكلمون عن العقود بصفة عامة؟ أم هى عقود خاصة؟ كما قلت أنهم يعمدون إلى التمويه من غير اعتبار لشيء آخر مستخدمين التقيية فى الأقوال والأفعال، خادعين الناس بفكرة الاجتهاد المزعومة، مع أن هذه الفكرة على الحقيقة يجب أن لا تمس الجانب العقدى، وإنما تمس الجانب المعرفى.

وبناءً عليه اعتبر النجدات الدين معرفة وإقراراً<sup>(٢)</sup>، أما ما يتعلق بالتكاليف فأمره موكل على الاجتهاد بالنسبة للأحكام الدينية، وهذا من شأنه إعلاء الجانب المعرفى فى العقل على الجانب الإيمانى فى القلب، وقد أخذ بذلك المبدأ الكثيرون ممن يعيشون فى دولة الإسلام، سواء أكانوا من المسلمين أم من غيرهم.

(١) راجع للشيخ / سعيد بن مرزوق الخولى : الفرق المتطرفة فى البيئة الإسلامية، ص ١٢١، ط ١، ١٣٤٣هـ.

(٢) راجع كتابنا : مقدمة ضرورية فى نشأة الفرق الكلامية، ص ٩٧.

بدليل : أن عملية الإيمان القلبي، صارت لا تتال من أغلب الناس المنال الطبيعي، أو الحق الثابت، بينما هي في الجانب المعرفي متنامية جداً، يشهد لذلك أن الواحد منهم قد يحصل على درجات علمية في مسائل العقيدة، ومع هذا يكذب ويسرق ويجادل ويكفر الآخرين بقلبه ولسانه، مع أن الرسالة التي حصل عليها قد يكون موضوعها متعلقاً برفض هذه التجاوزات، وقد كان الخوارج من أكثر الذين يطبقون ذلك على وجه مستمر.

وإذا كانت القاعدة عند أهل السنة والجماعة هي أن الخروج على الإمام الجائر الذي يأمر بإنكار ما علم من الدين بالضرورة فريضة، ولا يجوز الخروج السري، بل يجب الخروج العلني أمام الناس، وعلى رؤوس الأشهاد لاسترداد الحقوق وإقامة العدل، ويعتبر الإمام جائراً إذا أمر بحرام<sup>(١)</sup>، فإن الخوارج لم يأخذوا بهذه القاعدة.

بل انهم اعتبروا الخروج على السلطان الجائر واجباً، ومعارهم في الحكم على السلطان بالجور أن يكون مخالفاً لهم في اتجاههم الفكري، وبالتالي صار الكثيرون من أهل الإسلام، ان لم يكن جميعهم، من خصوم هؤلاء الخوارج، بل ومن يجب الخروج عليهم، واعتبارهم ضمن الفرقة الضالة وأئمة الجور<sup>(٢)</sup>، وهذا تمزيق للأمة الإسلامية كلها، وهم للقواعد العامة التي قامت عليها.

وفي ما ذهب إليه الخوارج، وبخاصة النجدات وسائل كثيرة لإشاعة الفوضى بين المسلمين، وممارسة الاضطرابات على نواح مختلفة، من خلال التفرق العقدي والمذهبي، وكذلك الابتعاد عن تحديد المصطلحات التي تستخدم أو يتم التعامل بها لدى المتحاورين.

يقول الدكتور حسن حنفي إذا كانت الفرق هي وحدها الإسلامية على وجه الخصوص، فماذا يعني الإسلام؟ وهنا تأتي الفكرة الموجهة لتحديد الفرق بين الإسلام والإيمان والإحسان، فالأول بداية، والثاني وسط، والثالث كمال، كما أن

(١) الشيخ / محمد المطيعي : الخوارج قديماً وحديثاً، ص ٩٩-١٠٠.

(٢) الدكتور / محسن عبد اللطيف : الخوارج، ج ٢، ص ١٤٠.

الأول عمل باللسان، لأنه قول، والثاني عمل بالقلب لأنه تصديق، والثالث عمل بالجوارح لأنه فعل<sup>(١)</sup>.

وحيث أن النجذات من الخوارج لم يحددوا المفهوم، أو المصطلح المراد، فقد أوقعوا أنفسهم، وأوقعوا بالآخرين في مثل تلك الحبال، التي لا يمكن الخروج منها أو الابتعاد عنها إلا بالرجوع الصادق لله تعالى وكتابه ورسوله.

#### ٦- جواز الجهاد:

يرى النجذات أن الجهاد هو الانطلاق من دار المخالفين إلى دار المؤمنين، وبالتالي فإنه يكون واجباً إذا كان النجذات قلة، حيث يراد لهم الكثرة، أما إذا كانوا كثرة، واحتاجوا حمل السيف فإن الجهاد حينئذ يكون أفضل من القعود، مستدلين على ذلك بقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ نَدْرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(٢)</sup> يقول الإمام النووي: لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر فيه دليل لسقوط الجهاد عن المعذورين، ولكن لا يكون ثوابهم ثواب المجاهدين، بل لهم ثواب نياتهم إن كان لهم نية صالحة<sup>(٣)</sup>.

وحيث ثبت أن الجهاد عندهم أفضل من القعود، فلا يترتب على للقعود كفر<sup>(٤)</sup>، وإذا لاحظ القاريء هذا المبدأ لدى النجذات أمكنه الحكم بأنهم اتخذوا الموقف المضادة للأزرقة على طول الخط، حيث يحكى للشهرستاني أن نافع بن الأزرق قال: إن الجهاد في أصحاب النبي ﷺ كان أفضل من القعود، حين كانوا مقهورين، وأما في غيرهم: فإن القعود مع إمكان الجهاد كفر، مستدلين على ذلك

(١) الدكتور / حسن حنفي: من العقيدة إلى الثورة، المجلد الخامس - الإيمان والعمل والإمامة، ص ٥٦٤، مكتبة مدبولي ١٩٨٨م.

(٢) سورة النساء، الآية ٩٥.

(٣) الإمام النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ج ١٣، ص ٤٢.

(٤) راجع كتابنا: مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الإسلامية، ص ٧٨.

بقوله تعالى : ﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْتِنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>، يقول الإمام ابن كثير : بين تعالى الأعداء التي لا حرج على من قعد معها عن القتال فذكر منها ما هو لازم للشخص لا ينفك عنه، وهو الضعف في التركيب الذي لا يستطيع معه الجلاء في الجهاد، ومنه العمى والعرج ونحوهما، ولهذا بدأ به، ومنها ما هو عارض بسبب مرض عن له في بدنه شغله عن الخروج في سبيل الله، أو بسبب فقره لا يقدر على التجهيز للحرب، فليس على هؤلاء حرج، إذا قعدوا ونصحوا في حال قعودهم، ولم يرجفوا بالناس، ولم يثبطوهم وهم محسنون في حالهم هذا ولهذا قال ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم<sup>(٢)</sup>.

وبناءً عليه ذهب نافع والأزارقة معه إلى الحكم بإكفار القاعدين عن القتال، والقاعدين عن الهجرة<sup>(٣)</sup>، كما يمكن القول بأن تفضيل النجدة للجهاد على القعود، إنما هو من مواقفهم المضادة التي سلكوها في مواجهة الأزارقة، بحيث تكون النتيجة أن النجدة كلما اطلعوا على مبدأ لدى الأزارقة، عمدوا إلى بناء غيره، والتشبث به، بغض النظر عن النتائج المترتبة عليه.

ما مر كان أبرز المبادئ التي أمكنني الوقوف عليها، بحيث تعبر عن فكر النجدة، ولكن تبقى مهمة مناقشتهم وبيان الآثار السلبية التي نتجت عن وجودهم، وذلك ما سوف أعود إليه في وقت آخر إن شاء الله تعالى.

(١) سورة التوبة، الآية ٩٠.

(٢) الإمام ابن كثير : تفسير القرآن العظيم، ج٢، ص٣٨٢.

(٣) راجع للعلامة الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١٢١-١٢٥.

# الفصل الثالث

## المرجئة وأبرز فرقها



تعتبر المرجئة إحدى الفرق التي ظهرت في محيط الدولة الإسلامية، كفرقة تتكلم في الإيمان والعمل، ويوافقون بعض الفرق الأخرى، أو يخالفون، لكن لهم نوع استقلال على ناحية من النواحي، في نفس الوقت فإنهم يرتبطون ارتباطاً عضوياً بطرائق النشأة، بحيث يمكن القول بأن المرجئة كانوا جزءاً من صور للتفكير في حال المسلمين، وموقفهم من الإمامة، وحينئذ لا يخرج أمرهم كثيراً عن الفرق التي قامت على هذه الناحية، حتى قال البعض أن المرجئة فرقة إسلامية، لا يحكمون على أحد من المسلمين بشيء، بل يرجنون الحكم في الجميع إلى يوم القيامة.

ومن المناسب الحديث عن المرجئة باعتبار الاسم، وإلى من تنسب؟ بجانب تاريخ النشأة، وأهم الأصول التي قامت عليها، ثم المبادئ التي ما تزال أصدانها تتردد، وعلاقة ذلك بالأمة المسلمة والشريعة الإسلامية، وسيكون ذلك على النحو التالي :

أولاً : التعريف بها :

أ - في اللغة :

لما كانت الألفاظ هي أثواب المعاني التي لا تظهر بدونها، كما أن هناك علاقة وطيدة بين المعنى اللغوي لأي مسمى، والمعنى الاصطلاحي، وقد وردت مادة للكلمة ( ر ج أ ) على العديد من المعاني اللغوية، من ثم فقد لزم بيان أبرزها :

١- التأخير والإمهال :

تقول العرب : فلان أرجأ الأمر بمعنى أخره ولمهله، فلم يقطع فيه برأى، كما لم يسارع إليه بتنفيذ أو إهمال<sup>(١)</sup>، ومعنى ذلك أن الأمر المعروض لم يقع فيه

(١) المعلم بطرس البستاني : قطر المحيط، باب الرءاء، ص ٣٧٥.

البت بالموافقة أو بالمخالفة، وكل ما كان من قبيل الإرجاء على هذا الجانب، فإنه يجيء بمعنى التأخير والإمهال.

٢- التأجيل المستمر :

قالت العرب : أرجأ فلان حسم الأمر المتعلق به، مرة تلو الأخرى، فصار يؤخره باستمرار<sup>(١)</sup>، ومن ثم فكل أمر مؤجل يمكن الحكم عليه بأنه أمر مرجأ، كما يسمى القائم به من المرجنة بهذا المعنى.

٣- الإمهال :

تقول : فلان أرجأ ما كلفته به، فلم يعد له في ذاكرته مكان<sup>(٢)</sup>، وبالتالي أهمله، ولم يضع للأمر المكلف به أدنى اعتبار، ولذا ورد في الأثر أن أهل الأعراف يُرجأون إلى حين<sup>(٣)</sup>، وكل أمر يتعلق بهذا المعنى فإنه يكون مستحقاً له.

٤- تأخير الطلب :

قالت العرب : أرجأ السيد ما كان يتغياها في عبده، من تنفيذ أمره، ومعناه : أرجأ طلبه لمعرفة أن عبده يسارع بالطاعة<sup>(٤)</sup>، وحينئذ يعتبر العبد قائماً على الطاعة فينال الرضى.

٥- التأخير لأجل مضروب :

تقول فلان أرجأ سداد ما عليه إلى الموعد المتفق عليه، بحيث إذا قدر على الوفاء به لا يسارع إليه، حتى يأتي الموعد المضروب أو المحدد<sup>(٥)</sup>، فهو إرجاء متعلق بوعد سابق، وموعد محدد.

مما سبق اتضح أن مادة الكلمة تعنى الإمهال، والتأخير، بجانب تحقيق الرجاء، أو عدم تحقيقه سواء أتم ذلك في الحال أم جاء عند إتمام الموعد، وتحقيق المأل.

(١) المعجم الوسيط، باب الرء، ص ٣١١، والمعجم الوجيز، باب الرء فصل الجيم.

(٢) العلامة الزمخشري : أساس البلاغة، ج ٣، ط دار الشعب، ص ١٠٧.

(٣) العلامة عبد العظيم فرج الیونسی : للغة بين التقليد والتجديد، ص ٤٥، ط أولى.

(٤) محيط المحيط، ج ٣، ص ١٧١، ومختار الصحاح، باب الرء، ص ١٣٨.

(٥) المعجم الوجيز : باب الرء، وراجع : المعجم الألف بائی، ص ٩٣.

ب- في الاصطلاح :

ذهب شمس الدين النيسابوري إلى أن المرجنة، هم الذين لم يصدروا حكماً على أحد من المسلمين عند تنازعهم، وإنما قالوا : نرجيء الحكم فيهم إلى الله تعالى، فهو الأعلّم بالنوايا، والأقدر على تقليب القلوب<sup>(١)</sup>، ومن ثم تكون المرجنة جماعة بعينها يؤخرون الحكم على الناس بحسب العمل والنية، وهو اتجاه طيب يعبر عن نفس سليمة، وقلب صحيح.

وذهب العلامة اليونسي إلى أن المرجنة فرقة جادلت في صحيح العقيدة، ثم فوضوا في الحقيقة، لعجزهم عن بلوغ الغاية<sup>(٢)</sup>، وعلى هذا تكون المرجنة جماعة حاولت استعمال العقل في أمر ما، بحيث تحل به مشاكل المتعارضين، لكن لم يقدر لهم التحقيق الدقيق لما ينشدونه، وهو اتجاه طيب، ولكنه استعمل الجدل في العقيدة بما يمكن اعتباره دفاعاً عنها، وليس اضطراباً فيها.

وذهب العلامة الأصبهاني (ت ٣٢٥) في تاريخ أصبهان إلى أن المرجنة هم الذين أخروا الحكم على المتنازعين من الإمام على ومعاوية، وتوقفوا في إصدار حكم على قاتل عثمان، لشعورهم بالحرَج، وتقديهم الإيمان على العمل<sup>(٣)</sup>، وبناء عليه تكون المرجنة فرقة قد صاحب وجودها العدوان الذي تم على الخليفة الثالث سيدنا عثمان بن عفان، حيث قتله ابن سبأ بأيدي جملة من أبناء المسلمين، الذين استطاع التغرير بهم، ونسبة الفاحشة إلى عثمان، وتصديقهم له<sup>(٤)</sup>.

وهذا التعريف يرتبط بعملية التخوف من إصدار أحكام، والتوقف عن الخوض في قضايا لم تقم لهم عليها أدلة، بل انهم شعروا بالحرَج من المواقف التي أصابت المجتمع المسلم وأدت به فيما بعد إلى الانهيار.

(١) الشيخ شمس الدين بن حسن النيسابوري : الفرق الإسلامية القديمة والحديثة، ص ٧٣، ط أولي، ١٢٨٧هـ.

(٢) الشيخ / عثمان بن علي اليونسي : القول المديد في أهل التقليد، ص ٧٨-٧٩، ط أولي، الديار العثمانية، ١٣١٣هـ.

(٣) الشيخ / محمد بن يحيى الأصبهاني : تاريخ أصبهان، ج ٢، ص ١٥٧، تحقيق / رايتز.

(٤) راجع للدكتور / عبد الفتاح شحاتة : تاريخ الأمة العربية، ج ٢، ص ١٥٧، وكتابنا : المدخل لتعلم الكلام، ص ٢١٣-٢١٧.

ويذكر الشيخ عيد الأصفهاني (ت ٣٦٩) : أن المرجنة هم جماعة ممتدون على مدى التاريخ، لا يمكنهم إصدار رأى في شيء، وإنما يحيلون إلى ما يستقبل من أيام<sup>(١)</sup>، ومعنى هذا أن المرجنة ليسوا فرقة، وجدت في زمن انقضى، وإنما هم جماعة من الناس، لهم وجود متواصل، على مر الأيام، يقوم على وصفهم بأنهم ممن يرجنون أعمالهم ويرجنون أيضاً أجورهم، ويرجنون في كل ما يوكل إليهم، فهم أقرب ما يكون إلى الكسالى ومحبي النوم.

مما سبق اتضح أن المرجنة في الإصلاح الفني تدور بين جماعة بعينها، وأوصاف تنطبق عليهم وحدهم، لكنهم في كل الأحوال لا يقدمون على أمر، ولا ينصرفون عنه في التو، وإنما يتركون الأمور للأقدار المغيبة، بجانب الظروف المناسبة من غير إهمال مستمر.

ثانياً : التسمية والانتساب :

يذهب أصحاب الفرق إلى أن المرجنة، سموا بذلك لأنهم أخوا العمل عن الإيمان، والإرجاء بمعنى التأخير<sup>(٢)</sup>، ولا شك أن هذه التسمية التي أطلقها البغدادي لاقت القبول عند الشيخ الشهرستاني، وإن كان الشهرستاني يقدم لهذه التسمية تعليقات لغوية فيقول :

الإرجاء على معنيين :

أحدهما بمعنى التأخير، كما في قوله تعالى ﴿ قَالُوا أُرْجُوا لِقَاءَهُمْ وَأَنْ يَسْتَأْذِنُوا فَمَا أَصْبَرُوا لَهُمْ لِقَاءَهُمْ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَلَمْ يَجْعَلْ لَهُمُ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ بَاطِنًا فِيهَا يُرْسِلُ الرُّسُلَ تَدْعُوا لِقَاءَهُمْ فَلَمَّا أَتَوْا لَمْ يَنصُرُوهُمْ لِأَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ (٣)، والمعنى الآخره وأمهله<sup>(٤)</sup>، حتى يتم لنا أمر جمع السحرة الذين يمكنهم غلبة هؤلاء، وكانت غاية فرعون وحاشيته إرجاء لقاء سيدنا موسى مع السحرة حتى يتمكنوا من غلبته.

(١) الشيخ / عيد محمد الحيناتي الأصفهاني : المعرفة في الطرق المؤلفة، ص ١٤٥-١٤٦، ط لولى، ١٩١٣م.

(٢) العلامة البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٢.

(٣) سورة الأعراف، الآية ١١٢.

(٤) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٣٩.

وهذا التعليل القائم على اللغة لطيف المأخذ، لأنه اعتمد على الشاهد من القرآن الكريم، في سياق التعبير عن المعنى الذى ينشده<sup>(١)</sup>، ومن ثم قال الشهرستاني :

المعنى الثانى : بمعنى إعطاء الرجاء، ثم يقول : أما إطلاق اسم المرجنة على الجماعة بالمعنى الأول - التأخير - فصحيح؛ لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والعقد، وأما إطلاق اسم المرجنة على الجماعة بالمعنى الثانى - إعطاء الرجاء - فظاهر أيضاً : لأنهم كانوا يقولون : لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة<sup>(٢)</sup>، وهى أقوال فيها الكثير من الاضطراب، ونقول تحتاج الجم الغفير من النقودات.

ولكن لمن تنسب هذه الفرقة؟ الشخص بعينه؟ أم أفكار بذاتها؟

والجواب : أن المؤرخين سكتوا عن الأول، ولكنهم أكثروا من ذكر الثانى، بدليل وجود صنف من المرجنة يقولون بالإرجاء فى الإيمان، وبالجبر فى الأعمال<sup>(٣)</sup>، ومنهم قائلون بالجبر فى الإيمان مطلقاً، دون نظر إلى الأعمال، وبناء عليه صارت نسبتهم إلى جملة من الأفكار، لا إلى شخص واحد بعينه.

ومجمل تلك الأفكار أن المرجنة تقوم على تأخير العمل عن النية والقصد، اعتقاداً منهم، بأنه لا تضر مع الإيمان معصية، ولا ينفع مع الكفر طاعة، وأن مرتكب الكبيرة لا يحكم عليه بشيء إلى يوم القيامة، وأن الإمام علياً - كرم الله وجهه - قد وقع له الإرجاء فى الخلافة، فبدل أن يليها بعد رسول الله ﷺ وهى الدرجة الأولى من الخلافة وليها فى الدرجة الرابعة بعد كل من أبى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم أجمعين.

وقد ذكر أهل الفرق معنيين فى الإرجاء، وعللوا نسبة المرجنة إليهما، وجاء المعنيان على سبيل الحكاية أحدهما : الإرجاء معناه تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة، فلا يقضى عليه بحكم ما فى الدنيا، كونه من أهل الجنة،

(١) ولا شك أن هذا الاتجاه له ما يبرره من ناحية اللغة واستعمالاتها المتوالية.

(٢) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١٣٩.

(٣) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١٣٩، العلامة / البغدادي : الفرق بين الفرق، ص٢١٢.

أو من أهل النار<sup>(١)</sup>، فعلى هذا الوجه يتأكد أن المرجنة والوعيدية فرقتان متقابلتان على ما ذهب الشهرستاني.

ثانيهما أن الإرجاء معناه تأخير على - رضى الله عنه - عن الدرجة الأولى إلى الرابعة من الخلافة فعلى هذا تكون الشيعة والمرجنة فرقتين متقابلتين<sup>(٢)</sup>.

وفى تقديرى أن هذه التسمية إذا صحت فيها الأخبار الواردة، كانت التسمية توقيفية، حيث نقل البغدادي أن رسول الله ﷺ قال: "لعلت المرجنة على لسان سبعين نبياً، قيل من المرجنة يا رسول الله؟ قال الذين يقولون: الإيمان كلام"، يعنى الذين زعموا أن الإيمان هو الإقرار وحده دون غيره<sup>(٣)</sup>.

لما إذا كان هناك شيء وراء ذلك، فإن التسمية تكون تواقفية سواء أطلقها هم، أم أطلقها عليهم خصومهم، ومن هنا تبدو حالتان أو صورتان، لو يجيء الأمر من خلال احتمالين.

فإن كانت هذه التسمية قد أطلقت عليهم من الخصوم، فإنها تكون تسمية قصد بها الذم، ويكون معنى الإرجاء هو الموقف السلبي الذى لا يقدم صاحبه مساهمة فعالة فى الأحداث المحيطة به، ويمكن القول بأن هؤلاء عجزوا عن المشاركة الإيجابية فأنحازوا إلى السلبية، وبعثوا عن الاحتكاك بالآخرين، سواء أكان ذلك مباشراً من خلال آلات اللسان، أم من خلال القلم والبيان.

لما إذا أطلقت عليهم من أنفسهم، فيكون المعنى: أن المرجنة هم الذين لا يقمرون أنفسهم فى قضايا خلافية، بحيث يصدرن أحكاماً بشأنها، وإنما يفوضون الأمر لله العليم بالنفوس وما فيها، لقوله تعالى: ﴿وَأِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُّوْرُهُمْ وَمَا يَخْفَوْنَ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) شيخ / عبد المنصف السيد خليل: اتجاهات المفكرين فى الفرق، ص ٧٢، ط لولى، ١٩٢١م.

(٢) العلامة الشهرستاني: الملل والنحل، ج ١، ص ١٣٩.

(٣) العلامة البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٢١٢.

(٤) سورة النمل، الآية ٧٤.

وعلى كل فإنه يمكن الجمع بينهما على ناحية سليمة، وهي أنهم سماوا مرجئة لكونهم يتخذون أثناء العنف مواقف سلبية إرجائية، كما يتخذون أثناء اليسر والتوفيق مواقف إيجابية إرجائية تقع بها الجوانب الإيجابية.

ثالثاً : تاريخ النشأة :

سلف القول بأن الإمام البغدادي، ذكر في الأثر أن المرجئة لعنوا على لسان سبعين نبياً، ومعنى ذلك أن تاريخ النشأة سابق على بعثة سيدنا محمد ﷺ، بالمعنى السابق، وهو ما يستبعده الكثيرون، ولا أرى مبرراً للقول به<sup>(١)</sup>، لأن المرجئة لم تُعرف كفرقة لها وضع سياسي وفكري، إلا داخل البيئة الإسلامية، ومن ثم تقطع القول الأول.

ثانياً على القول المشهور، فالثابت أن الخلاف حينما نشأ بين معلوية والإمام علي - كرم الله وجهه - انحاز فريق إلى سيدنا علي، وهم شيعة، وانحاز لآخر إلى معلوية وهم شيعة، ثم جاء الخوارج ففضوا أيديهم من الفريقين، دون أن يكون هذا النقص سليماً، وإنما كان عملياً<sup>(٢)</sup>، يتفق مع طبيعة الخوارج المتمثلة في الخروج العنفي على الإمام.

بدليل أن أحد الخوارج عندما رأى القوم توقفت سيوفهم، وتفقوا على أن تبدأ مفلوحتهم، حمل على جيش معلوية قتل منهم واحداً، ثم حصل على جيش الإمام علي، قتل منهم واحداً، ثم أعلن براعته من الجميع، وهنا تحكم الضرورة الحكيمة بوجود فريق رابع لا يؤيد أحدهما، ولا يعادي أحدهما، ولا يعالجهما معاً<sup>(٣)</sup>، وإنما يؤخر المسألة برمتها ويبعد نفسه عن إصدار أحكام فيها، فكتفوا المرجئة.

وعندما ننظر إلى فكرة الإرجاء في حد ذاتها، نراها قد ظهرت مبكرة جداً في عهد سيدنا رسول الله ﷺ، وإن لم يكن هناك من يعالجهما، ثم ظهرت في عهد

(١) راجع كتابنا : مقامة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص ١١٢.

(٢) وأغنى بالخروج المسمى بما يقع على سبيل الممارسة، مما لا مجال لإغضه أو الإصراف في استعماله.

(٣) فلو جوه الأربعة هي : أ - أن يؤيد أحدهما معاً. ب - أن يعالجهما معاً. ج - أن يعادي جيش علي ويؤثر جيش معلوية. د - أن يعادي جيش معلوية ويؤثر جيش علي.

الصدىق قبل توليه الخلافة، حيث رأى الأنصار ضرورة أن يكون الخليفة منهم، ورأى المهاجرون أن يكون الخليفة منهم<sup>(١)</sup>، فانعطف بعض الصحابة على بعض، لا يوالون أحداً ولا يعادونه، مدة أيام اجتماع سقيفة بنى ساعدة، حتى إذا تمت البيعة الصغرى للصدىق، من خلال عمر الفاروق، وأبى عبيدة، وانتصب للصدىق فى المسجد وجاء الناس إلى بيعته الكبرى أرسالا، انقطع أمر الإرجاء قليلا.

فلما تم الاعتداء على للشهيد الأول من الخلفاء، وهو سيدنا عمر الفاروق، ويات أمر الخلافة منحصرأ فى جماعة من الذين عينهم عمر قبل موته، انحاز البعض للبعض، بينما وقف بعض الصحابة موقفاً تفويضياً ابتعد بهم تماماً عن إيداء الراى، أى رأى فى واحد من المرشحين الستة<sup>(٢)</sup>، حتى إذا فاء الأمر إلى عثمان بن عفان - رضى الله عنه - نزع المرجنون إلى المنزع الثابت، وهو الاتخراط الأصلى فى الجماعة المؤمنة المؤيدة لما عليه إجماع الأمة.

من ثم فإن هذا الإرجاء الذى ظهر فى المراحل السابقة، إنما كان يعبر عن صورة تفويضية خالصة، لا مجال فيها للبحث عن رغائب، أو التفتيس عن كمانن النفوس، إنما هو للترزم الطريق الذى يبعد بصاحبه عن أى اعوجاج، ويبعده عن كل انحراف.

فلما كانت للفتنة التى انتهت بقتل سيدنا عثمان<sup>(٣)</sup>، وكثر الخارجون عليه من قبل حين وجهت إليه الاتهامات العديدة، وهو منها براء، ورأى بعض الصحابة أن الأمور اختلطت، وصار للعامة فى المسائل الدقيقة أمر كبير، ابتعدوا عن هذا الصراع، فلا هم مع سيدنا عثمان، الخليفة الثالث<sup>(٤)</sup>، ولا هم مع الثائرين عليه،

(١) راجع ذلك فى : الكامل لابن الأثير، والكامل للمبرد، والروض الأثف للسبلى.

(٢) راجع كتابنا : المدخل التام، ص ٤٨، للنظم السياسية الإسلامية، ص ١٨ للدكتور : حسن إبراهيم حسن.

(٣) أفضل دائماً استعمال لفظ : استشهاد بالنسبة لسيدنا عمر وعثمان وعلى من الخلفاء الراشدين على أساس أن كل واحد منهم قد استشهد فى أثناء تقلده أعباء الخلافة فكان هو للمجاهد فى ميدان السلم.

(٤) راجع كتابنا : المدخل التام فى علم الكلام، ص ٤٨٩.



وإنما كان لهم موقف متباعد تماماً، يمكن أن يسمى بالانعزال السلبي عن الأحداث الجارية، كما يمكن أن يطلق عليه اسم : التوحد الذاتي.

على كل عندما قامت الثورة على سيدنا عثمان - رضى الله عنه - وانتهت بقتله، رأى جماعة من الصحابة الابتعاد تماماً عن هذه الطرق المضطربة، ولانزوا إلى ملاجئهم الخاصة، ومغاراتهم الذاتية، وصار الصمت سمتهم، والابتعاد عن الفتن الدائرة يدينهم، وبخاصة أن نيران هذه الفتن قد امتدت إلى كثير من المسلمين، فظهر فريق يؤيد سيدنا عثمان<sup>(١)</sup>، ويدافع عنه، ويسعى لمن قتله، ويريد الوصول إليه ويعمل على طلب القصاص منه.

وفريق آخر ما تزال الثورة بنيرانها موجهة فيه، فلا هو اكتفى بدم الشهيد الزكى، ولا بتفريق كلمة المسلمين، وإنما يسعى إلى القصاص من آل عثمان أينما كانوا<sup>(٢)</sup>، فى هذا الوقت العصيب رأى ثلة من الصحابة الابتعاد عن هذا الجو المكفهر بالأحداث الجسام، الملبد بالغيوم الكثيرة، التى يمكنها أن تسقط الركام فوق الرؤوس وتحيله إلى رغام، وكان انعزالهم أو انتهاجهم هذا المنهج تلبية لنداء داخلى، بأن يبتعد المسلم عن دائرة الخلاف ما أمكن.

فى نفس الوقت فقد ظهرت دوافع جديدة تسوق هؤلاء الصحابة إلى الابتعاد عن دائرة الخلاف، هذه الدوافع أو المستجدات تقوم على اختلاط الأمور، وتشابه الأحداث، يقول الشيخ أبو زهرة : ان من أسباب هذا الموقف من المرجحة هو وجود عديد من القضايا بين الصحابة، وقع فيها الاشتباه، حتى ان جماعة من الصحابة تحيروا فيها، وانتهوا إلى اعتزال الطائفتين، ولم يقاتلوا إلى جانب واحد من الفريقين، ما داموا لم يتيقنوا الصواب مع من<sup>(٣)</sup>.

وطالما لم يقف هؤلاء على وجه الصواب، فإن الأمر يستلزم التوقف، ويعنى به الإرجاء، وقد ترتب على ذلك تنامى أعضاء هذا الفريق، بل امتد إلى ميدان القتال، حيث كان المسلمون يغزون فى سبيل الله، فلما سمعوا عن أحداث

(١) تأييد سيدنا عثمان بعد موته إنما هو تحمل التبعة المتعلقة فى الدفاع عنه ضد الاتهامات الموجهة إليه.

(٢) وكانت آثار الفتنة السيئة عالية إلى حد كبير لعن الله من أوقدها.

(٣) الشيخ / محمد أبو زهرة : تاريخ المذاهب الإسلامية، ص ١٤٢-١٤٣.

الفتنة، وقفوا منها موقف من يبحث عن طوق النجاة، ومن يطلب للخير الذي يرضى الله، وبخاصة أن رسول الله ﷺ قد نبه إلى ذلك اليوم في قوله ﷺ: "ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشى، والماشى خير من الساعى، فمن استطاع أن يكون مقتولاً فلا يكون قاتلاً"<sup>(١)</sup>.

كما روى عن أبي بكره - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: "إنها ستكون فتن للقاعد فيها خير من الماشى، والماشى فيها خير من الساعى، ألا فإذا نزلت أوقعت، فمن كان له إيل فليلحق بإياله، ومن كان له غنم فليلحق بغنمه، ومن كان له أرض فليلحق بأرضه، فقال رجل يا رسول الله: من لم تكن له ابل ولا غنم ولا أرض ماذا يفعل؟ فقال ﷺ يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينج إن استطاع للنجاة"<sup>(٢)</sup>.

ثم فقد رأى هذا الفريق أن الإرجاء أمر مشروع، والتريف في الأمور تشهد له قواعد شرعية، كما إن هذا للموقف وإن كان يتسم ظاهره بالسلبية، إلا أنه في حقيقة الأمر يمثل صورة إيجابية، على أساس أن الانطلاق نحو تأييد أحد الفريقين يزيد المسألة صعوبة، ويجعل الأمور للخلافة أكثر اتساعاً.

ولما كانت المصلحة تقتضى تحقيق العدالة بين المتخاصمين، وليس في وسع هؤلاء القيام به، فإن الابتعاد عن دائرة الخلاف يكون أمراً مشروعاً، ومن هنا ذهب العلماء إلى أن ذلك الفعل - الإرجاء - يمثل فضيلة، وإن كانت سلبية لكنها تؤدى وظائف إيجابية.

يقول الشيخ "منصور عمران": إن المسلم مطالب بالفصل في الخلاف الذى يقع بين للطانفتين المسلمتين متى أمكنه ذلك لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَقِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاعَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) للعلامة المقسى، البدء والتاريخ، ج٥، ص١٣٨، والحديث رواه الإمام البخارى فى صحيح البخارى، ج٦، ص٢٥٩٤.

(٢) الإمام مسلم، صحيح مسلم، ج٤، ص٢٢١٣.

(٣) سورة الحجرات، الآية ٨.

يقول الإمام ابن كثير: يقول تعالى أمرا بالإصلاح بين الفئتين الباغيتين بعضهم على بعض، وإن طانفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فسامهم مؤمنين مع الاقتتال، وبهذا استدل البخاري وغيره، على أنه لا يخرج عن الإيمان بالمعصية وإن عظمت، لا كما يقوله الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة ونحوهم وعن أبي بكر رضي الله عنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوما ومعه على المنبر الحسن بن علي رضي الله عنه، فجعل ينظر إليه مرة، وإلى الناس أخرى يقول إن ابني هذا سيد، ولعل الله تعالى أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين، فكان كما قال صلى الله عليه وسلم أصلح الله تعالى به بين أهل الشام وأهل العراق، بعد الحروب الطويلة والواقعات المهولة، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء وترجع إلى أمر الله ورسوله، وتسمع للحق وتطيعه، كما ثبت في الصحيح عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أتصر أخاك ظالما أو مظلوما، قلت يا رسول الله هذا نصرته مظلوما، فكيف أتصره ظالما قال صلى الله عليه وسلم تمنعه من الظلم، فذاك نصرتك إياه<sup>(١)</sup>.

غير أنه متى عجز عن معرفة الباغية منهما، ووجد القتال مستعرا فقد وجب عليه الاتعزال عنهما، والدعاء لهما حتى يعودا إلى رشدهما<sup>(٢)</sup>. لأن انضمامه إلى أحد الفريقين سيزيد المسألة اشتعالا، ويدفع بأعداء الأمة إلى السير قدما نحو بذل المزيد حتى تتهدم أو تنهار.

ولا ريب أن ذلك الموقف المتعلق بالإرجاء يتحقق به منفعة، وإن لم يتحقق به عملية دفع المضرة، لكنه في كل الأحوال أمر مشروع، يقول الإمام الغزالي: إن جلب المنفعة ودفع المضرة من مقاصد الخلق، وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم<sup>(٣)</sup>، لكننا نعنى بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود

(١) الإمام ابن كثير: تفسير ابن كثير، ج٤، ص ٢١٢.

(٢) الشيخ / منصور محمود عمران: أحكام الشريعة الإسلامية، ص ١٣١-١٣٢، ط لولي، ١٩٣١م.

(٣) الإمام الغزالي: إحياء علوم الحديث، ج١، ص ٢٠-٢١.

الشرع من الخلق خمسة : أن يحفظ عليهم دينهم، وأنفسهم، وعقولهم، ونسلهم، وما لهم<sup>(١)</sup>، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول الخمسة فهو مفسدة، ودفعها مصلحة<sup>(٢)</sup>.

والذي يتابع موقف المرجئة من الصحابة - رضی الله عنهم - يجد أنه قد تكاثرت، لأسباب وجدت مبرراتها في نفوسهم، حيث إن الذين عادوا من ميادين الجهاد ورأوا ما بين الصحابة من خلاف، ترددوا كثيراً هم الآخرون في تأييد أى فريق، إذ أن الإمام علياً - رضی الله عنه - له في نفوس الناس المنزلة الكبيرة، ولكونه ابن عم رسول الله ﷺ وزوج ابنته الزهراء، وأول صبي أسلم، إلى غير ذلك من المآثر التي تخصه وحده.

في نفس الوقت فإن معاوية هو الآخر، عمل أثناء خلافة عمر بن الخطاب - رضی الله عنه - وكان لعمر فيه رأى كريم، كما أنه عمل أثناء خلافة عثمان، ولم يقع من عثمان نقمة عليه، ثم هو فوق ذلك كان حصناً قوياً للدولة المسلمة، ولديه القدرة العسكرية على إدارة الأمور بطريقة تدعو إلى مؤازرته، كما أن خلفهما - الإمام عليّ ومعاوية - إنما يتعلق بأمر يرتبط بالسياسة وشأنها إن أدلتها ظنية<sup>(٣)</sup>.

على أساس أن هذه السياسة تتعلق بمصلحة تبعية، ولا تتعلق بركن أصلي، والخلاف في التبعية لا يستلزم أكثر من الإرجاء، لأن المرء إذا انحاز لأى من الطرفين فقد يقع في حيف، فالإرجاء حينئذ يكون أولى من الإقدام على مناصرة أى من الطرفين أيضاً.

ثم إن خلفهما ما يزال حول أحقية كل منهما في القيام بها، مع أنهما قد استجمعا الشروط كلها من الإسلام، والحرية، بجانب البلوغ، والعقل، ومن ثم لا

(١) يلاحظ أن هذه الأصول الخمسة تتعلق بها مقاصد الشريعة، وهي غير الأصول الخمسة التي يقول بها المعتزلة، والفرق بينهما كبير.

(٢) الإمام أبو حامد الغزالي : المستصفى في علم الأصول، ج١، ص٣٧، ط القاهرة.

(٣) ظنية الدليل غير ظنية الاستدلال، فقد يكون الدليل قطعياً على ناحية الوجود أو الثبوت ولكنه ليس قطعياً على طريق الاستدلال به.

يبقى سوى سلامة الأعضاء والذكورة، وقد توافرت فى كل منهما، ومن هنا فإن الترويج بينهما يجب أن يكون بأمر آخر، وقد ذهب علماء الأصول إلى بيان تلك الشروط وهى كلها قائمة فى الإمام على - رضى الله عنه - ومعاوية - رضى الله عنه - بقدر واحد<sup>(١)</sup>.

من ثم فإن الإرجاء المتمثل فى الانعزال عن كل من الطائفتين حتى ينتهى ما بينهما من خلاف كان هو الذى دفع هؤلاء الصحابة الأوائل إلى عملية الإرجاء، وبناءً عليه لرى أن عملية الإرجاء قد ظهرت فى وقت مبكر جداً، ثم تطورت بعد ذلك<sup>(٢)</sup>، يدل عليه لسان الحال الذى عبر عنه الشيخ أبو زهرة - رحمه الله - حيث يقول :

كان بعض كبار الصحابة قد تردوا فى الأمر، ولم ينصفوا احد الفريقين، لأنهم كانوا غزاة، ولم يكونوا بالمدينة وقت وقوع الفتنة، ثم لما قَدِمُوا المدينة بعد مقتل سيدنا عثمان - رضى الله عنه - وكان عهدهم قبل خروجهم بالناس للغزو أن كان أمرهم واحداً، وعدم الاختلاف قائماً<sup>(٣)</sup>، فلما عانوا وجدوا الأمر على هذا النحو والاختلاف.

قالوا : تركناكم وأمركم ليس بينكم اختلاف فيه، بل كنتم عصا واحدة، وقدمنا عليكم وأنتم مختلفون قد تفرقت كلمتكم، بعضكم يقول : قُتِلَ عثمان مظلوماً، وكان أولى بالعدل هو وأصحابه، وبعضكم يقول : على لولى بالحق وأصحابه كلهم تقة، ونحن لا نبرأ منهما، ولا نلعنهما، ولا نشهد بينهما، ونرجىء أمرهما إلى الله، حتى يكون الله تعالى هو الذى يحكم بينهما<sup>(٤)</sup>.

(١) راجع للعلامة ابن عابدين : حاشية ابن عابدين، ج١، باب الإمامة، وللعلامة السوقى، حاشية للسوقى، ومعها الشرح الكبير، ج٤، ص١٢٩، وراجع أيضاً للعلامة الماوردى الشافعى : الأحكام السلطانية، ص٧٨، وللعلامة لى يعلى الحنبلى : الأحكام السلطانية، ص٥٥.

(٢) راجع للدكتور / عادل محمد زهران : الفتنة الكبرى، ص١٨٣، ط ثاقية، ١٩٥٧م.

(٣) وهو شأن أهل الإسلام على لدولم، إلا أن يدخل إليهم الشيطان ولو فى صورة إنسان حينئذ يقع ما ليس فى الحسبان.

(٤) الشيخ / محمد أبو زهرة : تاريخ المذاهب الإسلامية، ص١٤٣.

ولما كان هؤلاء الذين قالوا بالإرجاء الأول، فيهم أجلة من الصحابة، فلا شك أن البعض قد انحاز إليهم، ففوض كما فوضوا، وأول كما أولوا، بل مارس الإرجاء على ناحية عملية، تقوم في شكل متوازن، ومن الملاحظ أيضاً أن فكرة الإرجاء أتت بدأت تظهر، وكان لها في نفوس هؤلاء ما يبررها.

حيث انقسم المعسكر الواحد إلى معسكرين يقع بينهما التنازع وأغنى بهما : معسكر معاوية ومعسكر علي، ثم ظهر معسكر ثالث : هو معسكر الخوارج، وبات كل من في المعسكرات الثلاثة يرمى الآخر بالكفر ويتهمه بما لا يليق، بل ظهر المتطرفون في كل من المعسكرات الثلاثة وكل يسعى لتأييد موقف فريقه بالنصوص الدينية، فإن لم يجدها، وضعها<sup>(١)</sup>، وهنا ظهر الوضع على السنة المطهرة في صورة لم يعرفها أحد من قبل.

بل ظهر الجدل المتواصل بين كل طرف من الثلاثة، مرة يأخذ صورة العنف الأدبي، وأخرى يلجأ إلى العنف البدني، وثالثة يجمع بينهما، حتى بات أكثر الناس في خوف، يعيشون والقلق يتربص بهم على أية ناحية، فكان موقف المرجنة بين هؤلاء موقفاً اتسم بنوع من التفكير العقلاني لول الأمر، حيث لم يستدرج إلى ما استدرج إليه غيره، كما لم ينزلق إلى المصادمات التي وقعت بحيث يصدر فيها رأياً، لو ينتج حكماً.

رابعاً : أنواع الإرجاء :

ربما يقال : إذا كان هذا الموقف من بعض الصحابة فلماذا يحكم الناس على المرجنة بعد ذلك بالكفر؟ والجواب أن هناك أموراً يجب للفصل بينها وإلا وقع للخطأ الفاضح الأول وهو إرجاء الصحابة فيما يتعلق بالحكم في خلاف الإمام علي، ومعاوية - رضى الله عنهما -.

وقد قسم هذا الإرجاء بما يلي :

(١) الوضع المراد هنا إضافة قول إلى رسول الله ﷺ لم يقل بها، كما ظهرت للتأويلات الفاسدة لأيات القرآن الكريم.

١- اعتقاد الإيمان الصحيح في كل المتحاربين، وكذلك العمل السليم، فهم لم يطعنوا على المتحاربين، لا في عقيدة ولا في عمل، وإتاما فوضوا الأمر مع عدم قدح أى منهما، وهذا موقف يدل أن المرجنة الأوائل من الصحابة -رضى الله عنهم- كانوا من أهل التفويض<sup>(١)</sup>، ولم يكونوا من أصحاب الموازنات التي ترجح كفة أحد المتحاربين على الآخر.

٢- أنهم اتسموا بالتردد في الحكم؛ لأن أفكارهم لم تعنهم على الوصول لنتائج ينتهي بها أمر الفتنة، على أساس أنهم وجدوا التضارب في الآراء على قدر سواء، وهم أيضاً لم يعايشوا بداية الأحداث<sup>(٢)</sup>، وبناءً عليه فقد كان موقفهم من المتحاربين موقفاً يدل على عقلية ذات طابع فكري منظم، وعاطفة دينية راقية.

على أساس أنهم لم يشهدوا الأحداث، التي وقعت فيها الفتنة، فكيف يحكمون عليها؟ مع أن حكمهم عليها إنما يمثل شهادة وثائقية، والقرآن الكريم قد بين أن الشهادة مبنية على العلم الصحيح، لقوله تعالى: ﴿ارْجِعُوا إِلَىٰ أَيْمَانِكُمْ فَفولوا يَا آبَاتنا إِنَّ ابناك سرق وما شهدنا إلا بما علمنا وما كنا للغيب حافظين﴾<sup>(٣)</sup>.

٣- أن المرجنة الأول انعكف كل منهم إلى بيته، ولم يختلط بأحد من المتخاصمين، حتى يقع في التعاطف معه<sup>(٤)</sup>، لأن الوقائع شاهدة، باعتبار المختلفين من أهل الإسلام، فهم جميعاً على الشهادتين يقومون، وبالصلاة يؤدون، وكذلك الحج، لم ينكر فريق منهم شيئاً، مما جاء ذكره في القرآن والسنة، وبالتالي فليس هناك معول للانحياز إلى ناحية أى الطرفين.

(١) ولا شك أن التفويض اتجاه السلف الصالح رضوان الله عليهم على وجه العموم.

(٢) يدل على ذلك أن هؤلاء المرجنة كانوا في الغزوات التي يقوم بها الجيش الإسلامي.

(٣) سورة يوسف، الآية ٨١.

(٤) وهي ميزة قلبية وعقلية وإيمانية، لأنها تمكن صاحب الرأي من الانفلات حتى لا يقع في دائرة الأحكام المسبقة.

٤- الابتعاد عن رمى المسلم : على أساس أن الفرق المتحاربة الثلاثة - الشيعة وآل معاوية والخوارج - كل منهم يحارب الآخر ويقاومه<sup>(١)</sup>، ويرميه بالموبقات والتكفير، مع أن القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة قد نبها إلى منع ذلك كله، يقول الرسول ﷺ : كل المسلم على المسلم حرام ماله وعرضه ودمه"<sup>(٢)</sup>، كما أن كل واحد من الفرق الثلاثة قد استحل في الآخر ما حرمه الشرع، والأكثر من ذلك أن كل فريق من الفرق إنما يدفع ببعض المغالين حتى يكونوا في مواجهة الآخرين<sup>(٣)</sup>، ونتيجة لذلك وقع العدوان على الأموال والنماء والأنسال، وغيرها فصار مقصود الشريعة من الخلق محل طعن بين هؤلاء وأولئك.

٥- أن هؤلاء المرجنة الأوائل، كانت لهم توجهات دينية، بعيدة تماماً عن المنحى السياسى، بمعنى أنهم لم يقصدوا بموقفهم هذا سوى : الإمساك بالظواهر النقلية<sup>(٤)</sup>، بدليل أنهم لما تعزلوا لم يقع منهم أى سعى نحو المناصب، مع أنهم كانوا من القادة العسكريين، وأصحاب السبق فى ميادين القتال، وبالتالي، فلو كانت لهم توجهات سياسية، لكان بإمكانهم الفوز إلى المناصب السياسية، ولنازعوا الناس عليها، لكن ذلك لم يحدث منهم، بل على العكس من ذلك كانت لهم العديد من التنازلات التى لا يمكن السكوت عليها، إلا من فاهم لأمر دينه، فهما على غاية من الدقة.

الثانى : إرجاء الصحابة - رضى الله عنهم - فى طبيعة الخلاف :

وهذا النوع من الإرجاء، لا يتعلق بالحكم على الخلاف، وإنما يتعلق بطبيعة الخلاف، هل يقوم على مسائل عقدية، أم مسائل تتعلق بالتكاليف العبادية، أم يتعلق بأمر خارجة عن هذا وذلك، ومن ثم فقد قسم الإرجاء بما يلى :

(١) تاريخ الأحداث المسجلة فى تلك الفترة قد حمل من المشاهدات ولون القدح والتهامات ما امتلأت به الكتب.

(٢) صحيح مسلم، ج٤، ص١٩٨٦.

(٣) بدليل ظهور فرق لهجة من الشعراء والنثرين، بجانب تأكيد أصحاب الانفلات على هجو الجواقب وممارستها بشكل مستمر.

(٤) راجع كتابنا مقدمة ضرورية فى نشأة الفرق الكلامية، ص١١٤.



١- النظرة العقلية القائمة على أسس الموازنة بين اتجاهات المتخاصمين<sup>(١)</sup>، وبخاصة الأسانيد التي ساقها أتباع كل معسكر، ومناقشتها مناقشة علمية، بمعنى أنهم قضاة، لكن من غير أن ينتدبهم أحد للقيام بهذه المهمة، كما لم يطلب أحد منهم إعلان ما انتهى إليه؛ لأنه لو طلب أحد منهم القيام بهذا الدور لما توقف عن إعلانه.

٢- أن طبيعة الخلاف بين الفريقين كانت تتسم بالقسوة الشديدة، لأنها تنتهي باعتبار أحد الفريقين مؤمناً، والتعامل مع الآخر على أنه كافر<sup>(٢)</sup>، وبالتالي فلا بد من دراسة متأنية تبرز فيها طبيعة هذا الخلاف، وبخاصة بعد ظهور الخوارج كفريق قوى متكامل، استطاع قادته تنظيم صفوفهم، والتعبير عن آرائهم في جراحة غير محسوبة.

٣- الطبيعة الذاتية: بمعنى أن كل واحد من هؤلاء المرجئة، لم يكن ليعبر عن رأيه هذا مع أحد، وإنما كان يختص به ذاته، وهنا يمكن القول بأن الإرجاء كان يمثل حالة خاصة لصاحبه، تقوم على مرتكزاته العلمية، ومعتقداته الدينية، وهو ما يعرف باسم: مواكبة العاطفة الدينية للقرارات العقلية<sup>(٣)</sup>.

رُـ بدليل أنهم لم يعقدوا اجتماعاً للتشاور فيما بينهم، كما لم يسعوا إلى إعلان تنظيمهم، في نفس الوقت لم ينظروا إلى أنفسهم على أنهم أصحاب اتجاه يملك فرض رأيه على الآخرين، بل ليس بإمكان واحد منهم أن ينزل الآخر عن رأيه.

٤- أن اتجاههم التقويضي ارتد من الناحية الإيجابية إلى السريرة، وأعنى بها: عدم الخوض في الجوانب القلبية<sup>(٤)</sup>، ومن هنا لم تصدر عنهم أية ملاحظات، أو قواعد أو أحكام سوى الإرجاء الذي يمثل المرحلة التقويضية، وقد يتم الإعلان عن ذلك صراحة.

(١) وهذه النظرة متعلقة بطبيعة الخلاف ويمكن الوقوف عليها من جوانب عديدة.

(٢) ومن هنا فإن سرعة الحكم على اعتقادات الناس بالكفر كانت من أكثر المشكلات التي واجهت الأمة الإسلامية وأسرت بتدميرها.

(٣) راجع كتابنا: حفيف الأفنان بين الملل والنحل والأنهان، ص ٢٧٨، ط ٥.

(٤) وهذا الالتزام الديني له مبرراته في النصوص الشرعية ومنها قوله ﷺ: لم أبعث نقاباً عن القلوب.

٥- أن هذا النوع من الإرجاء لاحظ أصحابه تفرق الجميع في العمل بالتكاليف، مع اتفاقهم في الإيمان<sup>(١)</sup>، ومن هنا كان اتجاههم ينصب على إيجاد معالجة لما هو واقع من مغايرة الأعمال للإيمان، وبالتالي نشأ ميدان:

أحدهما قلبى : وهو الإيمان للقائم على التصديق بالقلب.

ثانيهما بدنى : وهو الأعمال التى من فعل الجوارح، حتى قال البعض أن هؤلاء المرجنة صارت لهم تعبيرات خالصة، يمكنها أن تقدم نظريتهم في الإيمان.

الثالث إرجاء : المرجنة المتجادلة :

وأعنى به هذا النوع من إرجاء أولئك الأفراد الذين كانت لهم معارف عقلية، وتوجهات سياسية، في نفس الوقت لم تكن لهم تجارب سابقة، حتى تصدر عنهم أحكام في مثل هذه الاختلافات، وقد هالهم ما انتهى إليه أمر المسلمين، إذ كانوا أمة واحدة، فصاروا جماعات متفرقة، تناسوا كتاب الله تعالى القائل : **(وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شِقَا حَقِرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)**<sup>(٢)</sup>.

والمعنى : اذكروا ليها المؤمنون نعمة الله عليكم التي أنعم بها عليكم حين كنتم أعداء بشرككم يقتل بعضكم بعضا، عصبية في غير طاعة الله ولا طاعة رسوله، فألف الله بالإسلام بين قلوبكم، فجعل بعضكم لبعض إخوانا، بعد إذ كنتم أعداء، تتواصلون باللفة الإسلام، واجتماع كلمتكم عليه، وكنتم تذابحون فيها يأكل شديدكم ضعيفكم، حتى جاء الله بالإسلام، فأخى به بينكم، وألف به بينكم، أما والله الذي لا إله إلا هو إن الألفة لرحمة، وإن الفرقة لعذاب.

كما أحنزهم- هذا الفريق من أهل الإيمان- تلك للترشق، الذى لم يتوقف بين الفريقين حتى صار صحابة رسول الله ﷺ كالإمام على -رضى الله عنه- محل

(١) وهذه الملاحظة جديرة بالاهتمام؛ لأن على أساسها ظهرت المذاهب للفقهية.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٣

طعن في شخصه، وإمكاناته، وغيرها، وقد أدى ذلك إلى تصدع الجماعة المسلمة، التي صارت بحاجة إلى ترميم أجزائها والتنام أطرافها، قبل أن تنهار.

ومن ثم اتسم إرجاء هذا الفريق بما يلي :

### ١- ضرورة التفرقة بين المفاهيم :

حيث رأى هؤلاء إلى أن المتحاربين جميعاً يعلن كل منهم أنه وحده المؤمن، بينما يظل الآخر متهماً بالكفر، فصار بحثهم في مفهوم الإيمان<sup>(١)</sup>، وكيف يحكم على طائفة منهم به، وكيف يدفع عن شخص ما وهذا الاتجاه العقلي قد صاحبه للكثير من التوجهات الفكرية، بدليل أنهم لم ينظروا إلى الإيمان كمفهوم مستقل، وإنما ربطوا مفهوم الإيمان بمفهوم الكفر، على طريقة المناطقة في إثبات الشيء بإبطال نقيضه.

في نفس الوقت هم قد نظروا إلى الأعمال العدوانية التي تصدر عن هذه الفرق، فإذا بها تحمل في ظاهرها ما يدعو إلى نعتها بالكفر، أو تدعو إليه، وهنا ينظرون إلى الإيمان نظرة أخرى تنتهي بهم إلى اعتباره التصديق القلبي، والإذعان النفسي، فبدل أن كان مفهومه هو الإيمان القلبي فقط أضافوا إليه الإذعان النفسي، وهي خطوة جديدة عندهم.

### ٢- تصنيف الخلاف :

هؤلاء المرجئة نظروا إلى الخلاف القائم بين المتحاربين وأرادوا تصنيفه فوقوا عنده، هل يعتبر معصية، وبالتالي يصير كبيرة؟ أم من الصغائر التي تكفر من غير نظر إلى طبيعة ارتكابها؟ بمعنى أنهم في المرحلة الأولى حددوا مفهوم الإيمان في مجرد التصديق القلبي، ثم أضافوا بعد ذلك الإذعان النفسي فجاءت المرحلة الثالثة وهي النظر في الخلاف نفسه وهل يعتبر ذات الخلاف معصية أم لا؟

ويبدو لي أن المرحلة الثالثة كانت أكثر خصوبة، لأنها تقوم على عملية تفنين لفكر المرجئة من ناحية تحديد مفهوم الإيمان وطبيعة الخلاف ثم تعديل

(١) على أساس أن كلام المتحاربين يدعي أنه المؤمن فكان بحثهم في مفهوم الإيمان أول الأمر.

المفهوم السائد عن المعصية، وهنا ظهرت نظريتهم في مرتكب الكبيرة، حتى انتهوا إلى أن المؤمن المرتكب للكبيرة، إنما هو مؤمن وقع في المعصية<sup>(١)</sup>، لأن وصف الإيمان لا يزول عنه بارتكابه للمعصية، فهم لم يكفروا أصحاب الخلاف كما فعل الخوارج، ولم ينسبوا للكبائر ذات الصبغة الموصلة إلى الكفر أبداً.

فإذا نظر إلى هذا الاتجاه عند ذلك الفريق بدا التباين بينهم وبين الخوارج مثلاً الذين يستحلون أموال مخالفيهم ودماءهم ونساءهم وأطفالهم، ويعتبرون دار المخالفيين دار حرب تستباح<sup>(٢)</sup>، كما يحكمون على مخالفيهم بالكفر، ومن ثم فقد تميز المرجئة بنظرة موضوعية، تبدي الملاحظات على المتنازعين، وتقدم الشواهد دون أن تخرج عن هذا الإطار النظري.

### ٣- إصدار أحكام تتعلق بالإيمان والكفر:

إذا كان الخوارج قد أكفروا مخالفيهم، بارتكاب الكبيرة، التي اعتبرت أحد مظاهر الكفر، فإن المرجئة قد أصدرت حكماً يقوم على تنفيد الكافر في النار، بمجرد ارتكابه الكفر، لأن عقاب الكفر هو التخليد في النار، ليست التبيحة التي فيها الخلاف هي التي يخلد صاحبها في النار، إنما التنازل الذي يشرك بالله ويستحل ما حرم الله، وينكر ما علم الله الدين بالضرورة، ولهم في ذلك أدلة شرعية.

### ٤- ظهور المرونة في الأحكام:

بدليل ذهاب المرجئة إلى أن المؤمن إذا ارتكب كبيرة، فهو إما أن يغفر الله له في الآخرة، فلا يعاقبه عليها، وإما أن يعاقبه الله عليها وحدها، ثم يتكرم عليه بالجنة، طبقاً لاتساع مفهوم المشيئة الإلهية عند هؤلاء، مستدلين بالعديد من الآيات القرآنية، منها قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونِ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) وهذه المعصية قائمة عندهم على أساس نهى الإسلام عن التنازع والاختلاف فأساس الحكم هنا قائم على أصول دينية.

(٢) راجع تفاصيل ذلك أثناء حديثنا عن الخوارج ففي ذلك بيان واضح.

(٣) سورة النساء، الآية ٤٨.

وفي معنى الآية ينقل السيوطي القول : كنا معشر أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نرى أنه ليس شيء من الحسنات إلا مقبولاً، حتى نزلت أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم، فلما نزلت هذه الآية قلنا ما هذا الذي يبطل أعمالنا فقال الكبائر الموجبات، والفولحش، فكنا إذا رأينا من أصاب شيئاً منها قلنا هلك، حتى نزلت هذه الآية إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فلما نزلت كففنا عن القول في ذلك، وكنا إذا رأينا أحداً أصاب منها شيئاً خفنا عليه، وإن لم يصب منها شيئاً رجونا له<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿ نَبِيُّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَ أَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾<sup>(٢)</sup> وقوله تعالى ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾<sup>(٣)</sup>، قال الإمام على بن أبي طالب كرم الله وجهه قرأت القرآن من أوله إلى آخره، فلم أر آية أحسن وأرجى من قوله تعالى : قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم<sup>(٤)</sup>.

من ثم يمكن القول بأن فكرة الإرجاء عند هذا الفريق الثالث، أو الذي أعقب موقف الصحابة رضوان الله عليهم، قامت على ضرورة تحديد المفاهيم الآتية :

- ١- الإيمان والكفر.
- ٢- الطاعة والمعصية.
- ٣- ارتكاب الكبيرة.
- ٤- الأجر والأوزار.
- ٥- الخلود في النار.
- ٦- للتوبة والانتعال.
- ٧- الإرجاء نفسه.
- ٨- التأويل المقبول<sup>(٥)</sup>.

(١) الإمام السيوطي : تفسير السيوطي، ج-٧، ص ٥٠٥.

(٢) سورة الحجر، الأيتان ٤٩، ٥٠.

(٣) سورة الزمر، الآية ٥٣.

(٤) الإمام القرطبي : الجامع لأحكام القرآن، ج-١٠، ص ٣٢٢.

(٥) وهذه المفاهيم الثماتية تحتاج تحريراً متولصلاً لمعاتيها على أسس أن ذلك من ضرورات البحث العلمي في الفرق الكلامية على وجه الخصوص.

وفي تقديرى أن مصطلح المرجئة على النحو الأول والثانى والمفاهيم التى دارت حولهما يمكن قبولها بلا منازعة، ويحمل مفهوم الإرجاء فيها على ظواهر اللّغة، بينما يبقى الفريق الثالث وهم الذين انفلت من بين أيديهم قيد التحفظ، فاندفعوا إلي العديد من الآراء، يتبنونها ويدافعون عنها، دون أن يخرجوا بها عن القواعد العامة<sup>(١)</sup>، والأصول المتبعة.

ثم صارت لهم بعد ذلك امتدادات متعددة، فهم وإن كانوا قد عاشوا عصر الصحابة - رضى الله عنهم والتابعين من بعد - إلا أنهم تشبعوا بروح أخرى، اندفعت بهم إلى القضايا العقدية، وراحوا يبحثون لها عن أسانيد عقلية، متناسين دور النقل المنزل فى علاج هذه الاختلافات كلها، وقد نتج عن هذه الاتجاهات أو الاحداثات التى تلت مرجئة الصحابة نتاجات يمكن التعبير عنها فى وجود طرفين : أحدهما : يعيش فى دائرة الإفراط.

٢

الثانى : يوقع فى التفریط.

ويلاحظ أن هناك تقسيما آخر للمرجئة<sup>(٢)</sup>، باعتبارين مختلفين :

التقسيم الأول : مرجئة أهل السنة والجماعة :

وهم الذين قرروا أن مرتكب الذنب، يعذب بمقدار الذنب الذى ارتكب، ما دام مؤمنا، ولا يخلد فى النار، ما دام لا يشرك بالله شيئا، بل قد توسعوا فى ذلك حتى فتحو باب الأمل لكل العصاة من خلال قولهم : قد يعفو الله عنه، ويتغمده برحمته، فلا يعذب أصلا.

ويدخل فى مرجئة أهل السنة والجماعة أكثر الفقهاء، ومنهم الإمام أبو حنيفة النعمان، حيث يقول الشهرستانى : كان يقال لأبى حنيفة رحمه الله، وأصحابه مرجئة السنة، وعده كثير من أصحاب المقالات من جملة المرجئة<sup>(٣)</sup> بالمعنى

(١) وهذا مما تشهد به النقول الصحيحة، كما تحافظ عليه الاتجاهات المنصفة.

(٢) وهذا التقسيم بذلك الاعتبار يؤكد ما سبق قوله من أن المرجئة يمكن تناولهم بأكثر من طريق.

(٣) الإمام الشهرستانى : الملل والنحل، ج١، ص ١٤١.

الصحيح لا المعنى الفاسد، أو بالمعنى الذي كان عليه الصحابة وأهل العرفان بالله قبل أن تصله أيدي العابثين.

بجانب ما مر ذكره كل من المحدثين، و علماء العقيدة، والمؤرخين وغيرهم ممن يقف مع هذا الاتجاه، ولهم ظواهر تؤيدهم من النقل الشريف، كقوله تعالى: ﴿قُلْ لَمَنْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

والمعنى أن الله تعالى قد أوجب على نفسه الرحمة لكل من آمن بالله تعالى، وصدق برسله وما جاء من عند الله جل علاه، وأن هذه الرحمة تشمل مغفرة الذنوب، ورفع الدرجات، بجانب الخلود في الجنة، وفوق ذلك تجيء رؤية الله تعالى لأهل الإيمان، ولا توجد سعادة بعدها أو أعظم منها أبداً.

وقوله جل شأنه في الحديث القدسي: "لا إله إلا أنا كلمة التوحيد من قالها دخل حصني، ومن دخل حصني أمن عذابي"<sup>(٢)</sup>، فكل من دخل في التوحيد الخالص، وقام في عمله وسعيه بما شرع الله تعالى، من غير نظر لشيء آخر فإنه يكون من أهل الإرجاء المشروع.

#### التقسيم الثاني: مرجئة أهل البدع:

وهؤلاء هم الذين يجمعهم القول بأنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهم أيضاً الذين اختصوا باسم الإرجاء عند الأكثرين، وهم الذين يستحقون اللوم ومقالة السوء من الجميع<sup>(٣)</sup>، لأنهم للذين فتحوا أبواب التعطيل ومارسوا الكسل، كما دعوا إلى الإهمال والفشل.

(١) سورة الأنعام، الآية ١٢. والمعنى: أوجب الله على نفسه الرحمة، على نفسه للكرامة تفضلا منه وإحسانا، وامتدانا أنه من عمل منكم سواء بجهالة قال بعض السلف ثم من عصى الله فهو جاهل ثم تاب من بعد ذلك وأصلح فإن الله يتوب عليه. تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ج٥، ص٩١.

(٢) شيخ / محمد سعيد الداوي: نظرات في الأحاديث القدسية، ص١١٣، طثانية، ١٩٢١.

(٣) شيخ / محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، ج١، ص١٠٣.

والذي تطمئن إليه النفس، أن المرجئة متى كانوا على شرع الله دون أن يخوضوا في مسائل عقديّة، أو يسارعوا إلى إصدار أحكام فقهيّة، لا يمكن أن تدعّمها نصوص صحيحة، فإنهم يمثلون اتجاهاً قوياً، تدعّمه اللغة والنصوص الشرعية، أما إذا كانوا ممن يخوضون في القضايا العقديّة، ويعملون على فرض محمولهم وضمائرهم، وسيطرتهم على الناس، وتكفيرهم لمن لا يستحق التكفير، فإن المسألة تكون بعيدة عن القواعد المشروعة، ويكون أمرهم قائماً في الفرق التي نسبت إليهم وتسمت بأسمانهم، وكان لها دور خطير في زعزعة أركان الأمة الإسلاميّة، وفيهم يجيء الخبر من قوله ﷺ: "العتب المرجئة على لسان سبعين نبياً، قيل من المرجئة يا رسول الله؟ قال: الذين يقولون: الإيمان كلام، يعنى الذين زعموا أن الإيمان هو الإقرار وحده دون غيره"<sup>(١)</sup>، واعتبروا الأعمال صوراً لممارسات الجوارح، ولا علاقة لها بما تخبئه الجوانح.

#### خامساً: أهم الأصول العامة :

الملاحظ أن الكاتبين في الفرق الكلامية لا يجعلون للمرجئة أصولاً عامة، كالحال مع الخوارج والشيعة مثلاً، وإنما يعمد أغلبهم إلى ذكر فرق المرجئة، ثم الحديث عن أصنافهم دون أن يوضح القواسم المشتركة بينهم<sup>(٢)</sup>، ولعل الإمام الشهرستاني قد نبه إلى سبب ذلك، وهو وجود مرجئة في فريق الخوارج، ومرجئة عاشت مع القدرية، ثم ظهور مرجئة الجبرية، وبعدها المرجئة التي استمرت على حالها الأخير، وهي التي قسمت إلى فرق متعددة لها مقالات وأصول. يقول الشهرستاني :

والمرجئة أربعة أصناف : مرجئة الخوارج، ومرجئة القدرية، ومرجئة الجبرية، والمرجئة الخالصة، ومحمد بن شبيب والصالحى والخالدى من مرجئة

(١) العلامة البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٢٠٢، وراجع: مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ١٩٧، وما كتبه الشيخ / محمد محيي الدين عبد الحميد حول الإرجاء في تعليقه على مقالات الإسلاميين حيث كتب بحثاً وافياً في الإرجاء.

(٢) وهذا الاتجاه عليه أغلب أصحاب الفرق قديماً، ربما وقع ذلك منهم على سبيل الإهمال والتناسي.



القدرية، والغيلانية أصحاب غيلان الدمشقي، أول من أحدث القول بالقدر والإرجاء، ونحن إنما نعد مقالات المرجئة الخالصة منهم<sup>(١)</sup>، فالمرجئة الخالصة هي التي قسمت، وهي التي ظهرت لها مقالات، وعليها انتقادات الآن ولها الكثير من الأصول والمبادئ.

غير أنني رأيت هناك إشارات عديدة وجدت في بطون الكتب، يمكن للتقاطها على استحياء، لتمثل جملة من الأصول التي يقوم عليها الفكر الإرجائي بالمعنى الأخير وأهم هذه الأصول ما يلي :

الأصل الأول : أن الإيمان بالقلب هو التصديق الذي يقع في ثقة واطمئنان، وبالتالي فكل إيمان يقع بالإكراه لا يعتد به، لأن الإيمان محله القلب<sup>(٢)</sup>، ولا يستطيع أحد إكراه أحد على التصديق بالقلب، فالإيمان تصديق قلبي<sup>(٣)</sup>، ولكن ليس معناه عدم الاحتياج إلى العمل.

ونحن متى نظرنا إلى هذا الأصل، تبين أنه قد يكون له مستند شرعي، لكن هذا الاعتقاد القلبي يكون مقيداً بمن لم يتمكن من العمل، كأن يكون كافراً ثم يؤمن ويموت، فإن الله سبحانه وتعالى لا يحاسبه على عمل لم يرتكبه بعد الإيمان<sup>(٤)</sup>، لما هو معروف من أن الإيمان يجب ما قبله، والتوبة الصادقة تقطع ما قبلها.

ولكن إذا كان مؤمناً ووسعه وقت العمل، ولم يعمل جحداً، وأعلن انكار ما علم من الدين بالضرورة، فإنه يكون مرتداً، وينطبق عليه قول الله تعالى : ﴿ إِنِّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ لَازِلُوا كُفْرًا ثُمَّ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾<sup>(٥)</sup>، فالكافر إذا آمن غفر له كفره، فإذا رجع فكفر لم يغفر له الكفر الأول<sup>(٦)</sup>.

(١) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١٣٩.

(٢) وقاعدة أن الإيمان محله القلب، وكذلك النية، فإن القلب يسك بها، ومن ثم فهي من أصل القلوب.

(٣) شيخ / عبد العظيم السيد شومان : لفرق الإسلامية، ص٩٥.

(٤) شيخ / محمود السيد الطريف : العقيدة الإسلامية، ص٧١، ط لولي، ١٣٨٥هـ.

(٥) سورة النساء، الآية ١٣٧.

(٦) الإمام القرطبي : الجامع لأحكام القرآن، ج٥، ص٤١٥.

أما إذا اعتبر الإيمان عملية قلبية فقط، أو معرفية فقط، ولم يلزم المكلف القيام بما شرع الله تعالى، فإن ذلك يؤدي إلى التفریط في كل التكليف الشرعية، بل لم يعد لها أدنى وجود، وكيف ذلك والله عز وجل جعل كل تكليف شرعي مرتبطاً بالأداء في أوقاته المحددة، ومرتبطة أيضاً بالأجر عند أدائه على الوجه المشروع، والأدلة على ذلك كثيرة منها :

قوله تعالى : ﴿إِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَاتَّكِرُوا لِلَّهِ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾<sup>(١)</sup>، يقول الإمام ابن كثير : : فإذا قضيت الصلاة فانكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم، أي في سائر أحوالكم فإذا اطمانتكم فأقيموا الصلاة أي فإذا أمنتكم وذهب الخوف وحصلت للطمأنينة فأقيموا الصلاة أي فاتموا وأقيموا كما أمرتم بحدودها وخشوعها وركوعها وسجودها، وجميع شؤونها إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا مفروضا من عند الله لا يتغير ولا يتبدل<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

فكل مسلم متى أدى ما فرضه الله عليه، فإنه يوجب به، أما إذا لم يؤده، فإنه يعاقب على التقصير فيه، وكذلك الحال مع الزكاة، والصوم، فعن الزكاة يقول الله عز وجل : ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup>.

وفيما يتعلق بالصيام جاءت آيات منها قوله تعالى : ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة النساء، الآية ١٠٣.

(٢) الإمام ابن كثير : تفسير القرآن العظيم، ج١، ص ٥٥١.

(٣) سورة العنكبوت، الآية ٤٥.

(٤) سورة التوبة، الآية ١٠٣.

(٥) سورة البقرة، الآية ١٨٥.

أما عن الحج فقد وردت آيات تتعلق بالفرض كما تتعلق بالأداء كقوله تعالى : ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِيَّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(١)</sup>.

وبناء عليه فإن قولهم بأن الإيمان اعتقاد قلبى فقط، يفتح الباب للتفريط فى الأحكام الشرعية، ويدعم موقف المستهزئين بآيات الله، وما شرعه الله جل شأنه فى كتابه، وجاء على السنة رسله، ومن ثم يخرج بهم الأمر عن وجه القبول.

الأصل الثانى : أن الأعمال من فعل الجوارح، فلا تصل إلى القلب، ولا تؤثر فيه، وإنما هى أعمال جرت، وأفعال انتهت، ولا يحاسب المرء على أفعاله، إلا إذا كان يقصد القيام بها، ويسعى لتأكيدها<sup>(٢)</sup>، كما أن هذا الاتجاه قد دعم فى نفوسهم على الدوام من خلال فكرة أن الإيمان تصديق ومعرفة فقط، أو اعتقاد بالقلب حتى وان أعلن خلاف ذلك.

ومن البين أن هذا الأصل عندهم قد يطيح بقواعد شرعية ثابتة، وهى مما له تعلق بالمسئولية والجزاء، لأن الأعمال التى تصدر عن المكلفين تقع فى دائرة مسئوليتهم عنها، وبالتالي يحاسبون عليها ثوابا، كما يحاسبون عليها عقابا، وآيات القرآن الكريم فى ذلك كثيرة، وأحاديث المصطفى ﷺ بهذا الشأن متعددة، فمن آيات القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

فى نفس الوقت جاءت أحاديث كثيرة تبين مسئولية الإنسان عن تصرفات جوارحه، وأنه سيسأل عنها يوم القيامة، من ذلك قوله ﷺ : "أن العينين تزنيان وزناهما النظر"<sup>(٤)</sup>، وكذلك يكون الحال مع كل الجوارح حيث تكون عليها مسئولية لا يمكن أن تعفى منها، ما دامت النصوص الشرعية قد تحدثت عنها.

(١) سورة آل عمران، الآية ٩٧.

(٢) الشيخ / محمد عبد العظيم رمضان : الفرق الإسلامية، ص ١٨٤.

(٣) سورة التوبة، الآية ١٠٥.

(٤) الإمام أحمد : مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٤٣.

وحول مسئولية الجوارح جاءت شهادة وثائقية دالة على أن الله تعالى يوم القيامة ينطق هذه الجوارح، وتشهد على أصحابها بما فعلت. من ذلك قوله تعالى : **(يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَسِنَّهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)**<sup>(١)</sup>.

فإذا تمت مسאיرة المرجئة الخالصة فى أن الأعمال التى تجرى بها الجوارح لا قيمة لها، أهدرت المسئولية والجزاء معاً، وحولت الإنسانية إلى قطع من حيوانات الغابة، وفى هذا ضياع لمهام المرسلين، ومنها وضع الأسس العامة للتعايش السلمى، والتتامى الاجتماعى بين أفراد الإنسانية كلها.

الأصل الثالث : أن العمل ليس من الإيمان، لأن الحوائل قد تحول بين الإنسان والعمل الذى يريد، فلو كان العمل أحد أركان الإيمان، لكان فعل الجوارح المحال بين العبد وإتمامها منقاصاً للإيمان<sup>(٢)</sup>، يستوى فى ذلك حالة الإكراه أو حالة المنع، مستدلين على ذلك بقوله تعالى : **(مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صُدْرًا فَعلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)**<sup>(٣)</sup>.

يقول العلامة الطبرى : من أتى الكفر على اختيار واستحباب، فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم، وعن محمد بن عمار بن ياسر قال : أخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه، حتى جارا هم فى بعض ما أراوا، فشكا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف تجد قلبك، قال مطمئنا بالإيمان ، قال النبي صلى الله عليه وسلم فإن عادوا فعد<sup>(٤)</sup>.

ويبدو هذا الأصل غريباً، سواء فى الجوانب الإيجابية أو السلبية، لأنه يجعل المساواة قائمة بين للمجد المجتهد فى شرع الله أداء له ومحافظة عليه، وبين المبتدئ الجهول الذى يهمله ويقفز عليه، بل انهم بذلك يسمحون لأصحاب الجرائم حتى يمارسوها فى حرية تامة، ما دامت أفعالهم هذه لا تؤثر على إيمانهم.

(١) سورة النور، الآية ٢٤.

(٢) الأستاذ / عبد السمیع محمد خاطر : موقف الفرق من مرتكب للكيرة، ص ٤١.

(٣) سورة النحل، الآية ١٠٦.

(٤) الإمام الطبرى : جمع البيان، ج ١٤، ص ١٨٢.

بل إتهم يعطون لأصحاب الكبائر ميزة التمتع بما يمارسون، من زنا وقتل وشرب خمر وقطع طريق واعتداء على الأنفس والأموال والأنسال، كأنهم يقدمون لهم حفاة، وذلك مما يساعد على انتشار التحلل، والمزيد من الاستهتار، ووقوع الإنسان رهين شهواته الذاتية، مع أن الشارع الحكيم قد عاقب مرتكبي هذه الكبائر بعقوبات محددة.

فهناك القصاص للقتل العمد، والدية للخطأ، مع التصيلات الكثيرة الواردة لدى الفقهاء في طبيعة القتل ونوعيته والآثار المترتبة عليه، وهي قائمة كلها في النصوص الدينية.

من مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَبِيَةِ مُسْلِمَةٍ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصُدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامًا شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾<sup>(١)</sup>.

يقول العلامة القرطبي: شرع الله في قتل المؤمن على سبيل الخطأ تحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله، فقدم الكفارة على الدية، وعكس في قتل المعاهد حيث قال وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة قال الماوردي في الحاوي ووجهه أن المسلم يرى تقديم حق الله على نفسه، والكافر يرى تقديم نفسه على حق الله، وقال ابن أبي هريرة إنما خالف بينهما، ولم يجعلهما على نسق واحد لئلا يلحق بهما ما بينهما، من قتل المؤمن في دار الحرب، في قوله فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة، فضم إليه الدية إلحاقاً بأحد الطرفين، فزال هذا الاحتمال باختلاف اللفظين<sup>(٢)</sup>.

وكذلك حد الزنا، وحد السرقة بجانب حد قاطع الطريق، وقد جاء في ذلك نصوص على غاية من الوضوح، منها قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا تَكَالُفًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة النساء، الآية ٩٢.

(٢) الإمام القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج٥، ص٣٢٥.

(٣) سورة المائدة، الآية ٣٨.

وقوله جل ثناؤه ومن سرق من رجل أو امرأة فاقطعوا أيها للناس يده، ولذلك رفع السارق والسارقة لأنهما غير معينين، ولو أريد بذلك سارق وسارقة بأعيانهما لكان وجه الكلام النصب<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَوْ يُنْقَوْنَ مِنَ الْأَرْضِ تِلْكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومن ثم فإن تكاب الكبيرة يعاقب عليه صاحبه بما شرع الله، ومن هنا يعتبر مسئولاً مسئولية تامة عن أفعال الجوارح التي تصدر في حرية واختيار، بحيث تكون تلك المسئولية القائمة على التهيب هي القيد الذي يغلب الشهوات في نفوس أصحابها، وينظم العمل داخل المجتمع المتمسك بالنصوص الشرعية.

دليل قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

يعني من كان له لب أو عقل يذكر القصاص فيحجزه خوف القصاص عن القتل لعلكم تتقون لكي تتقوا الدماء مخافة القصاص<sup>(٤)</sup>.

كما أن المرء يحاسب ثواباً على أفعاله دليل ذلك ورود ما يتعلق بالترغيب، فإذا أخذ كلام المرجئة على ما هو عليه، لم يعد للترغيب مزية، كما لن يكون للترهيب قيمة، وهذا مما يتنافى مع عظمة التشريع الإلهي، لأن الله تعالى لم يجعل هذه للتشريعات إلا لتكون بمثابة تهذيبات مباشرة، للقلوب والعقول معاً، فإن اطاعت كانت مؤجرة وإن عصت كانت مؤزرة.

الأصل الرابع: يكفى في الإيمان الإعلان على أساس أن الناس يعرفون الظواهر المتعلقة بالإيمان والكفر، أما السرائر فإن مردها إلى الله عز وجل، وهذا الاتجاه

(١) الإمام الطبري: جامع البيان، ج٦، ص٢٢٨.

(٢) سورة المائدة، الآية ٣٣.

(٣) سورة البقرة، الآية ١٧٩.

(٤) الإمام السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج١، ص٤٢٢.

غير قائم على أصول مشروعة لأن أهل النفاق كانوا يعلنون الإيمان، وهم يبطنون الكفر<sup>(١)</sup>.

الأصل الخامس : إن ارتكاب الكبيرة من المؤمن لا يزيل عنه الإيمان، ولا يوصف بالكفر، وإنما يوصف بالمؤمن العاصي، فيقع تحت مشيئة الله - تعالى - في لعقاب أو العفو<sup>(٢)</sup>، وهنا تظهر صورة الإرجاء التفويضية في النتيجة.

أجل : هذا الأصل : ظاهره التماس الشفقة لمرتكبي الكبائر، بينما كان الواجب تحذير أصحاب الكبائر من ممارستها، لأن هذه الكبائر قد جاءت مذكورة على الترتيب بعد الشرك بالله عز وجل. دليل ذلك : ما جاء به الحديث الشريف في قوله ﷺ : "اجتنبوا السبع الموبقات - المهلكات - قيل وما هي يا رسول الله؟ قال الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، والربا، والزنا، وقذف المحصنات الغافلات، والتولي يوم الزحف"<sup>(٣)</sup>.

ولا شك أن مرتكب الكبيرة متى وقع في شيء من ذلك، ولم يفيء إلى الله، ومات على معصية، فإن أمره فيه اضطراب كبير بين العلماء، حتى وصل الأمر عند البعض إلى إخرجه من دائرة المؤمنين، ما دام قد مات مصراً عليها، دليلهم قوله ﷺ : "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن"<sup>(٤)</sup>.

إلى غير ذلك من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، التي تؤكد كلها أن مرتكب الكبيرة المصر عليها، يخرج بها عن جماعة المسلمين؛ لأن إصراره عليها مع علمه بالحرمة يعتبر دخولاً في الردة أو تمثلاً بها.

وبناءً عليه فإن موقفهم من مرتكب الكبيرة، إنما يأخذ صفة فيها الكثير من العموم، وكان الأولى تحديد مفهوم مرتكب الكبيرة، مع مراعاة القصد والاستمرار

(١) الشيخ / محمد عبد العظيم رمضان : الفرق الإسلامية، ص ١٨٧، طدار الفرات.

(٢) الأستاذ / عبد السمیع محمد خاطر : موقف الفرق من مرتكب الكبيرة، ص ٤٣، طدار المختار.

(٣) الإمام ابن حجر : فتح الباری، ج ٥، ص ٢٦٢.

(٤) الإمام البخاری : صحیح البخاری، ج ٥، ص ٢١٢٠.

في المعصية من عدمه، ومع هذا فإن فكرتهم حول هذه المسألة ليست بعيدة عن ما ذهب إليه البعض من الفرق الإسلامية الأخرى.

الأصل السادس : إن أصحاب الكباثر لا يخلدون في النار، لأن الخلود في النار هو عقاب الكفر، وما دام المؤمن يشهد أن لا إله إلا الله، فإنه سيكون تحت رحمة الله<sup>(١)</sup>، وهي لا تتفق مع طبيعة النار، وهذا اتجاه فيه غرابة؛ لأنهم في الأصل يفوضون إلى الله تعالى، فما بالهم قد حكموا بعدم الخلود في النار، وكان المسألة لهم أو من اختصاصهم مع أن ذلك دخول في إرادة الله وعلمه بما لا يليق.

الأصل السابع : أن التفرقة بين المشيئة والإرادة والأمر الإلهي يجب أن تكون واضحة، وإلا كنا شيئاً واحداً<sup>(٢)</sup>، ومن ثم يقع الخلط المقصود.

الأصل الثامن : للتفرقة بين الإيمان والإسلام، حيث زعموا أن الإيمان اعتقاد بالقلب وحده حتى وإن أظهر الفراء من العمل ما لم يتفق مع الإيمان نفسه<sup>(٣)</sup>، أما الإسلام فإنه اعتقاد بالقلب دون معرفة، ولكن يحتاج إلى جريان الأفعال على الجوارح من غير طريق الحتم.

والذي أنتهى إليه هو أن فكرة الإرجاء من حيث هي إنما تمثل صورة واقعية لما يجب أن يكون عليه المسلم بين المتحاربين من المسلمين، إذا لم يكن له أكثر من ذلك، ولأن يفوض الأمر لله عز وجل، حتى لا يدخل في أمر هو غير مستعد له<sup>(٤)</sup>، أما التطبيق العملي لها، فقد أخرجها من دائرة التفكير النظري إلى التطبيق العملي، فلما لم تجد أرض الواقع التي يحلم بها أصحابها، اختلطت مع غيرها، فصارت أقرب شياً بالأفكار الفلسفية، ذات العبث أو اللامعقول، من حيث أنها كلما بنت هدمت، ومتى علت انهارت.

(١) الشيخ / محمد زكي راشد : الخلاف بين أهل الخلاف، ص ١٥٣، ط أولى، دار مراد، ١٩٣١م.

(٢) الأستاذ / عبد العاطى السيد أبو حزين : الفرق الإسلامية، ص ٥٧، ط ثانية، ١٣٨٤.

(٣) الشيخ / عبد الوارث محمد شعبان : العقيدة والفرق الإسلامية، ص ١٨٣، ط ثانية، ١٢٨٥هـ.

(٤) راجع كتابنا : منهج السلف في إثبات وجود الله، ص ٥٣، ط السادسة، ٢٠٠١م.



دليل ذلك : تردهم بين حسابان الإيمان من التصديق القلبي، أم من المعرفة العقلية، وهذا غاية التردد واللامعقول<sup>(١)</sup>، لأن الإيمان إنما هو يقين قلبي، أما طرائق الاستدلال فهي اتجاهات عقلية، قائمة على أمور بديهية، بجانب قضايا عقلية نظرية، وأخرى تجريبية وفوق ذلك هناك الأدلة النقلية.

كما أن دفع الأعمال من دائرة الإيمان مع القدرة عليها قد ساهم في بناء فكر غير طبيعي، دعا المعتقدين له إلى التحلل من التكاليف الشرعية، بل وإسقاطها جملة وتفصيلاً، ما دام العمل لا ينفع مع الإيمان في الطاعات، ولا يضر بالنسبة للمعصي<sup>(٢)</sup>، بل أغلقوا أبواب الخير أمام فاعليها، لأنهم مهما فعلوا من أوجه الخير فمن تزيدهم أفعالهم شيئاً، في الوقت الذي أوغروا صدور المتطلعين، وأهل الفساد على المؤمنين أهل الخير، وأعطوهم صكاً يسمح لهم بالقضاء على الخير وفاعليه، فانتشرت بين الناس العداوات، وتلاشت أوجه الخير، وأظهرت السلبيات.

لكن بقيت نقطة مهمة وهي الفرق التي ترتبت على المرجنة، يقول البغدادي : والفرق الخمس من المرجنة تضلل كل فرقة منها أختها، ويضلها سيائر الفرق، أما الفرق الخمس فهي :

اليونانية، والغسانية، والثوبانية، والتومية، والمريسية، ويجمعهم القول بأنهم أخرجوا العمل عن الإيمان<sup>(٣)</sup>، وذلك ما سوف أبذل قدر طاقتي في بيانه متى أمد الله في العمر ويسر في الأسباب.

(١) راجع كتابنا : الوضعية بين المعقول واللامعقول، ص ٣٣٥.

(٢) راجع كتابنا : الدرة النيرة في الدفاع عن السنة المطهرة، ص ١٣٥.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٢، وكذلك للإمام الإسفراييني : التبصير في الدين، ص ٥٩، والإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٣٩.



سلف القول بأن المرجنة مصطلح يقصد به عدة معان، وقد رجح لدى كباحث أن المعنى الخاص، الذي سار عليه أصحاب الفرق، قد قسّم للمرجنة إلى أصناف، وأن الصنف الأخير الذي يعبر عن المرجنة الخالصة، قد تفرعت عنه فرق رئيسية، ثم تفرع عنها غيرها، وحيث قد ثبت نسبة هذه الفرق إلى المرجنة، فسأنتاول اليونسية باعتبارها واحدة من كبريات فرق المرجنة الخالصة، وسيكون ذلك من خلال التعريف بها، وإلى من تنسب؟ ثم ليرز الأصول التي تم بناؤها فيها، والمبادئ التي قامت عليها؟! طبقاً لما يلي :

#### أولاً : التسمية والانتساب :

##### أ - التسمية :

يذهب المؤرخون إلى أنها سميت باليونسية، ولكنهم اختلفوا في تعليل هذه التسمية، وكل أبدى وجهة نظره، وأدلى في المسألة بالدلو الذي اعتقد وصوله إلى الجب، ومن ثم فإن التسمية باليونسية محل اتفاق بينهم، أو على الأقل اتفاق بين جمهورهم، والمخالف لهم لا حسابان له بينهم<sup>(١)</sup>.

من ثم فإن هذه التسمية ليس عليها كبير خلاف، وإنما وقع لدى البعض تصحيف بحذف إحدى النقطتين للتحتية فسميت : اليونسية، كما زيد على النون نقطة فسميت : البونسية، وكل تسمية منهما بعيدة تماماً، ولا توجد لها شواهد<sup>(٢)</sup>، إذ من الثابت لدى المؤرخين أن زعيمها يسمى : يونس، وبالتالي : فكل تصحيف في الكلمة مردود، طبقاً لقاعدة النطق الصحيح.

##### ب- إلى من تنسب :

ذكر كثير من أصحاب الفرق والمقالات إلى أن اليونسية تنسب إلى زعيمهم : يونس بن عون<sup>(٣)</sup>، بينما ذهب الشهرستاني إلى إضافة متعلقة بنعت الإسم، فقال : هم أصحاب يونس بن عون النميري<sup>(٤)</sup>.

(١) راجع للشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١٤٠، حيث عنون لها باليونسية، وكذلك :

الفرق بين الفرق للبغدادي، ص٢٠٢، وللأشعري : مقالات الإسلاميين، ج١، ص١٩٨.

(٢) راجع كتابنا : مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص٢٠٣-٢٠٤.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص٢٠٢، والإمام الأشعري : مقالات الإسلاميين، ج١، ص١٣٤.

(٤) الشهرستاني : الملل والنحل، ص١٤٠.

ويبدو لي أن شخصية يونس هذا لم تكن معروفة في أطوارها المختلفة، بدليل أن أصحاب الفرق لا يذكرون عن حياته إلا القدر اليسير، وأرجح ما ذكر أنه قد ظهر أيام خلافة معاوية، ولكنه لم يكن يعلن ذلك، وقد توسم فيه بعض أصحابه الزهد والورع، فصاروا يترددون عليه<sup>(١)</sup>، في الوقت الذي أكثر الخوارج والشيعية وغيرهم من الحديث عن القضايا العقديّة، التي صار لها وجود واضح، تم في أثره ظهور المتكلمين على جهة الاحتراف أو الجانب الفني.

ويذهبون أيضاً إلى أن يونس هذا، كان لديه العديد من المعارف بعضها استقاه من الشريعة الإسلامية، وبعضها الآخر أمكن الوقوف عليه من تركات الفرق السابقة، كما كان صاحب ثقافة مكنته من التعامل مع الأفكار الموجودة على الساحة كلها بصورة من الصور، وقد جذب الأنظار إليه، فصار المترددون عليه يعرفون به، وينسبون إليه.

ثانياً : تاريخ النشأة :

من المعروف أن المرجنة الأوائل أهل السنة والجماعة، قد ظهوروا بعد الخلاف الذي نشأ بين أتباع الإمام عليّ والمطالبين بدم سيدنا عثمان بن عفان، وأن المرجنة الأواخر أو المرجنة الخالصة، إنما يمثلون النبت المستمر للمرجنة ذات الاتجاه البناء فيما يتعلق بحكم مرتكب الكبيرة، وخلوده في النار، ولكن خلف من بعدهم خلف غيروا في الأصول العامة، كما أصاحوا بالكثير من المباديء ذات الاتجاه الثابت.

ومن المعلوم أن هذه الفرقة، قد ظهرت في عهد معاوية بن أبي سفيان، وبعد استشهاد الإمام عليّ - كرم الله وجهه - لأن القضايا التي طرحت على الساحة الدينية كانت متشابهة ومتشابهة، إلى حد جعل الأصول العامة كأنه لا وجود لها، على أساس أن عمليات الاغتيالات السياسية كانت قد أخذت في التنامي<sup>(٢)</sup>،

(١) الشيخ / عبد العظيم محمود سلطان : الفرق الإسلامية، ص ٨٣، ط أولى، الدار الجديدة.

(٢) الدكتور / عمر محمود سلطان : الاغتيالات السياسية والتاريخ العام، ص ٧٥، ط ثانية، ١٩٩٧م.

ابتداء من استشهاد سيدنا عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - على يد أبى لؤلؤة المجوسى، بتدبير متواصل من الهرمزان ملك فارس، الذى أسقطته الجيوش الإسلامية عن عرشه، وارتحل إلى المدينة وسكنها.

كما سكن غيره من أولئك الذين أطلق عليهم اسم أهل الذمة، وأصحاب عهد الأمان، بجانب أصحاب التقية الذين أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر، وقد دبر الهرمزان مع أصحابه عملية الإغتيال للخليفة الثانى الفاروق عمر، وكان الفاعل الشكلى، أو مرتكب الجريمة الأسمى، هو فيروز أبو لؤلؤة المجوسى<sup>(١)</sup>.

وقد ذهب الشهيد إلى ربه، مرضياً عنه من قبل مولاه، راضياً هو بما قسمه له الله جل علاه، بدليل أنه عند وداعه الدنيا قال: الحمد لله الذى لم يقتلنى مسلم حتى لا أحاجج به أمام ربي<sup>(٢)</sup>، فلما استطاع عبيد الله بن عمر الظفر بواحد من قتلة أبيه وقتله، قام أصحاب النفوس ذات التوجهات المختلفة، بمطالبة عثمان حتى يقتص من عبيد الله، على أساس أنه قتل عمداً، ويجب أن يقتص منه.

شئ نفس الوقت ظهرت جماعات لم تدن عبيد الله، وإنما اعتبرته أخذاً بقصاص أبيه، طبقاً لمقولة عمر فى العشرة الذين قتلوا واحداً، فقتلهم به جميعاً: ثم قال والله لو تمالأ عليه أهل صنعاء، لقتلتهم به جميعاً<sup>(٣)</sup>، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة ذلك، وبالتالي فما قام به عبيد الله بن عمر، إنما يمثل تطبيقاً عملياً، لما استقر عليه الإجماع من - صحابة رسول الله ﷺ -.

ومع هذا انحاز فريق إلى الصمت، وإرجاء الأمر فى المسألة برمتها لله وحده، وكانوا عوناً لسيدنا عثمان بن عفان بوقفهم الصامته، التى أثرت تأثيراً إيجابياً، وانتهى الأمر عند هذا الحد، غير أنه بعد استشهاد سيدنا عثمان بن عفان ظهر المطالبون بثأره، الراغبون فى القصاص من قاتليه، وهم بنو أمية، وشيعة عثمان.

(١) راجع تفاصيل ذلك فى كتابنا: المدخل التام فى علم الكلام، ص ١٤٨، وما بعدها، ط الخامسة.

(٢) الشيخ / محمود محمد سليمان: الفاروق عمر حياته وإصلاحاته، ص ٨٢، ط أولى، ١٩٢٧.

(٣) الشيخ / محسن السيد رزق: سيرة عمر بن الخطاب، ص ٤٥، ط أولى.

في الوقت الذي حَمَلُوا الإمام علياً كرم الله وجهه نتيجة هذا الجرم، مما دفع شيعة علي إلى تخطئة هؤلاء، وهنا ظهر فريق المرجنة الذين لا يمكنهم إصدار حكم في أمر كهذا، بينما انفتح باب الاغتيالات السياسية، على مصراعيه<sup>(١)</sup>، لأن النفوس باتت متربصة بالجناة، وتبحث عن الذين يحمونهم، بل واتهام من لم يقبض على الجناة بأنه الذي حرضهم.

ولذا فإني أرى أن وجود هذه الاغتيالات السياسية ابتداءً من سيدنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه، قد ساهم في وجود المرجنة على نحو من الأتحاء، ولكنه أسرع في التنامي بعد استشهاد سيدنا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، بدليل أن للخوارج اعتبروا ابن ملجم شهيداً يستحق الجنة، وعلياً مذنباً يستوجب العقاب، وكأني بهم قد عناهم القول :

إذا نصبوا للقول قالوا فأحسنوا ... ولكن حسن القول خالفه العمل

كما أن هذا التيار الإرجائي، وإن كان ظاهره الإعزال والسلبية، إلا أنه لدى اليونانية قد أخذ طريقاً آخر، يقوم على التعبير الكامل عن الشعور الداخلي، بدليل قولهم بالإرجاء في الإيمان، والجبر في الأعمال<sup>(٢)</sup>، وكذلك ميلهم إلى أن العمل وحده لا قيمة له، وإنما المعتبر هو الإيمان القائم على التصديق القلبي ثم قد يأتي العمل به.

من هنا يمكن القول بأن نشأة اليونانية، تتفق تماماً مع الاتجاه العام للمرجنة باعتبار الأفكار، أما حسابان النشأة من الناحية الواقعية، فإنها ترتبط بشخصية يونس بن عون، وظهوره على مسرح الأحداث في شكل مؤثر فعال.

والذي أطمئن إليه أن اليونانية شأن باقى الفرق، التي ظهرت في البيئة الإسلامية، فإما أن تكون قائمة على أصول شرعية، وحينئذ يحمدها، أو قائمة

(١) وما تزال أمة الإسلام مستهدفة من أعدائها الذين يتربصون بها، ويعملون على هدمها فاتقوا الله يا أبناء الإسلام في أمة الإسلام.

(٢) الشيخ/يسرى محمود صابر : للفرق الإسلامية، ص ١٣٥، ط لولى، ١٩٥٣م.

على مخالفة الأصول الشرعية فيذم أصحابها<sup>(١)</sup>، كما يغلب على تقديري لن اليونسية لم تقع لها نهايات حقيقية، بمعنى انعدام أفرادها بالكلية، وتلاشى أفكارها على كل ناحية، يمكن أن ترد من جهتها، كل ما يمكن قوله :

هو أن هذه الفرقة، وإن اختلفت في أشخاصها عن أفكارها، أو تلاشى من فوق مسرح الأحداث هؤلاء الأفراد، فإن أفكارهم تظل في المجتمع سارية<sup>(٢)</sup>، مسرى الماء في العود الأخضر متى كانت صالحة أو مسرى النار في الهشيم، ما لن تتمكن منه حتى تحرقه وتأتى عليه.

ربما يقال : هل انقضى شأن اليونسية كإحدى فرق المرجنة؟

والجواب : أنهم ربما انتهوا كأفراد بحكم الزمان، وسيطرة العوامل السياسية والطبيعية، بجانب التقلبات الاقتصادية، التي تترك آثارها على أصحاب هذه الاتجاهات الفكرية، لكن الفكر لا يموت حتى وإن اختفى أصحابه<sup>(٣)</sup>، أو غاب أمر إظهاره فترة من الزمان، فإنما يأتيه يوم يجد فيه من يدفعه إلى الحياة من جديد، وربما ضحك فيه دم الشباب، بعد أن سرت بجوانبه ماء الحياة، طبقاً للقاعدة القاضية بأن كل فكر أمكن التعبير عنه، فإنه يظل حياً في المفردات الناقلة له، بحيث يأتيه يوم ينقل مرة أخرى من السطور إلى الصدور، ومن الكلمات إلى دقيق العقول بحيث يقع في سائر العمليات.

ثالثاً : أهم الأصول التي قامت عليها :

ذكر يونس بن عون وأتباع اليونسية بعده جملة من الأفكار على أنها إحدى فرق المرجنة، الذين لهم سبق تاريخي، وتركيز ذهني، وتأثير فكري على جماعة بعينها<sup>(٤)</sup>، لكن هذه المبادئ تتعلق بجملة من الأفكار يمكن تصنيفها تصنيفاً فنياً،

(١) هذا الذم يلحق أصحاب تلك الأفكار التي تتعلق عادة بما يسعى إليه أعداء الإسلام من التخريب والتدمير.

(٢) راجع كتابنا : التفكير الإنساني أصوله ومستوياته، ص ١٨٥.

(٣) راجع كتابنا : أوراق مطوية في التصوف والصوفية، ص ٣٥٣.

(٤) راجع للشيخ / محمد أبو زهرة : تاريخ المذاهب الإسلامية، للشيخ زكي محمود زاهر : الاتجاهات السياسية القديمة والحديثة، ص ١٢٥.

حتى يتناسب مع طبيعة البحث في الفرق الإسلامية بشأن خاص عوامهم هذه الأصول ما يلي :

الأصل الأول : الإيمان بالقلب واللسان<sup>(١)</sup> :

وكما أمكن للمرء استخدام الإيمان على المعنى القلبي بالصيغ اللفظية، فإن إيمانه يكون صحيحاً، حتى وإن أتى بعد ذلك بما يخالف شيئاً من القواعد العامة، ولا شك أن هذا الأصل يتفق مع الاتجاه العام لدى المرجئة المتأخرة أو الخالصة، طبقاً للقول السائد عندهم بأن الإيمان تصديق بالقلب<sup>(٢)</sup>.

يقول الشيخ الإسفراييني : أن اليونسية يقولون أن الإيمان في القلب وفي اللسان وحقيقته المعرفة بالله سبحانه وتعالى، والمحبة له والخضوع له، والتصديق برسله وكتبه<sup>(٣)</sup>،

ولا شك أن هذا الأصل يمكن تطبيقه على من دخل الإسلام ولم تتح له فرصة العمل بالأحكام الشرعية، أما من أتت له فرصة العمل بالتكاليف الشرعية، ولم يعمل بها جداً لها، فإنما يكون مرتدّاً، لأنه دخل الإيمان من باب الإقرار باللسان، ثم خرج عنه من باب الكفر بما جاء في ذلك الإيمان.

كما أن اللسان قد يردد تعبيرات غير مرادة، وبخاصة عندما يتعلق هذا التردد بأصحاب التنقية، أو أهل الإيمان القولي اللساني، كالحال مع يهود الدنومة الذين أظهروا الإسلام بالسنتهم، وظلوا داخل المجتمع المسلم، يفتنون سموهم<sup>(٤)</sup> في حياض موارد الأمانة، فلما شرب منها بعض الأغرار صاروا من أعداء الدين الإلهي كما باتوا أعداء لأنفسهم أيضاً<sup>(٥)</sup>. لأنهم استغلوا فكرة القول بأن الإيمان في

(١) الشيخ البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٣٠٢.

(٢) الشيخ / محمود عبد العظيم شعبان : المرجئة في الفكر الإسلامي، ص ١٢٣، ط لولي، ١٩١١م.

(٣) العلامة / أبو المظفر الإسفراييني : التبصير في الدين، ص ٦٠.

(٤) للدكتور / محمد سعيد كامل : يهود الدنومة في دولة الخلافة الإسلامية، ص ٢٣، ط لولي، ١٩٧٣م.

(٥) للدكتورة / عليّة عبد الرحمن : يهود الدنومة وأثرهم في إلغاء الخلافة الإسلامية، ص ١٧٣، ط دار نصار، ١٩٨١م، وراجع أيضاً للدكتور / محمد جلال حشيش : العثمانيون ويهود الدنومة، ص ١١٣-١١٤، ط الموصل، ١٩٧٤م.



القلب واللسان، والعمل لا حاجة به، وحاولوا تأكيد هذا المعنى على نواح تؤدي إلى الفساد أيضاً.

الأصل الثاني: أن الإيمان هو المعرفة بالله والخضوع له<sup>(١)</sup>:

ومتى عرف الإنسان الله تعالى صار مؤمناً، ثم تأتي للمحبة والخضوع له بالقلب حتى يكون دليلاً على صحة الإيمان، وأخيراً يأتي الإقرار باللسان، وأن الله تعالى واحد، ليس كمثلته شيء، ما لم تقم حجة الرسل عليهم السلام، فإن قامت عليهم حجبتهم لزمهم التصديق لهم، ومعرفة ما جاء من عندهم في الجملة من الإيمان<sup>(٢)</sup>.

يقول الشيخ نصار: أن اليونانية لم يخرجوا عن القاعدة العامة التي قام عليها الإرجاء، وهي في الأصل الإيمان بالله في القلب وفي اللسان معاً، وهذا يؤدي إلى القول بأن كل الفرق التي تخرج عن المرجنة تعود إلى الأصول العامة ولا تخرج عنها مهما تغيرت الأسماء التي تجيء معها<sup>(٣)</sup>، أو تكون لها مساهمة فعالة معها.

ومعنى هذا أن الإيمان معرفة عقلية، لا علاقة لها بشيء آخر، فإذا جاءت معها المحبة والخضوع من ناحية القلب، كان ذلك بمثابة تأكيد على القاعدة العامة، وهي اعتبار الإيمان بالله معرفة نظرية، ومن ثم يتحول فهم كل ما يتعلق بالتكاليف الشرعية حتى يفهم على أنه ليس من أركان الإيمان<sup>(٤)</sup>، وإنما هو من مكملات وتحسينات، وبهذا أفرغوا التكاليف الشرعية من مضامينها الأساسية، وأسقطوا ما للذات الإلهية من قنسية في النفوس.

(١) الإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص١٤٠، التبصير في الدين، ص٦٠.

(٢) العلامة البغدادي: الفرق بين الفرق، ص٢٠٣.

(٣) الشيخ / عبد اللطيف محمود نصار: منكرات في الملل والنحل والفرق، ص٧٣، طدار رضوان، ١٩٤٣م.

(٤) مع أن الإسلام والإيمان في الإسلام يتكامل كل منهما مع الآخر فالإيمان هو الجانب الفطري، والإسلام هو الجانب العملي التطبيقي، ولا بد أن يقوم المؤمن بهما معاً.

لأن الإقرار باللسان، وأنه تعالى واحد، ليس كمثل شيء إنما يترتب عليه التصديق بما جاء من عند الله، وأعنى به للعمليات كلها من صلاة وصيام وزكاة وحج، بجانب الأصول العامة للمعاملات، وما يطبق في العقود كلها ما دامت أصولها من عند الله قد جاءت، وفروعها من نصوص للشريعة قد أخذت لعلتها.

الأصل الثالث : كفاية العقل عن النبي :

لناظر فيما تركه اليونانية من أصول، يراهم قد انزلوا منزلاً كان الأولى أن يظلوا بعيدين عنه، وهذا المنزلق يتعلق بعدم حاجة البشر إلى الرسالة، على أساس أن هذه الرسالة لا تقع بها الحجة على المكلفين إلا بعد تصديقهم بها، ولا يقع لهم تصديق بها إلا بعد إقامة حجتها عليهم فيقع الدور الباطل<sup>(١)</sup>.

ويمكن تعرف ذلك من خلال المنقول عنهم، حيث زعم يونس بن عون أن معرفة الله والخضوع له، والإقرار بوحديته، مسألة عقلية يقوم العقل بها، ولا يحتاج المرسلين ما لم تقم حجة الرسل عليهم، فإن قامت عليهم حجتهم لزمهم التصديق لهم، ومعرفة ما جاء عندهم في الجملة من الإيمان<sup>(٢)</sup>.

بمعنى أن المعرفة الصحيحة المترتبة على الاعتقاد الجازم هي الفاصل الدقيق بين ما يجيء به العقل وما يجيء به الوحي، فالعقل يجيء بالمعرفة، أما الإيمان فإنه يجيء بالتصديق القلبي.

وظاهر هذا الأصل أنه يجعل العقل مسنولاً عن الإيمان والكفر بغض النظر عن دور النبي<sup>(٣)</sup>، وحينئذ يرتبط أداء العقل بالمعرفة ارتباطاً عقلياً يخضع في النهاية لتأثيرات القلب، فيتحول مع أصحابه من إيمان عام، متصل بالله، تحرسه

(١) الدور هو توقف الشيء على ما توقف عليه ذات الشيء كتوقف أ على ب، وتوقف ب على أ وهو الدور الفاسد، وهناك أنواع أخرى من الدور فراجعها، تجدها واضحة في كتابنا : حيو الوليد، ص ٢١٥، ط خامسة.

(٢) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٣.

(٣) يمكن فهم هذا الأصل على معنى أنهم يقومون فيه بغاية شرعية هي رفع التكاليف عن غير العقلاء، ولكن الكلام يحتاج نوعاً من التخصيص والإضافة.

قواعد شرعية، إلى إيمان خاص يتعلق بكل فرد على حدة، فمن أمكنه التصديق بما جاء به الرسل، لزمه الإيمان به في الجملة، دون حاجة إلى تفصيل.

وهنا تطل فكرة إنكار الحاجة إلى الرسل، التي قال بها السمنية وأهل الإباجية، بجانب معطلة العرب فضلاً عن المانوية والديسانية وغيرها، وكلها شبهات فاسدة قال بها أصحاب اتجاهات أكثر فساداً<sup>(١)</sup>.

والواضح من هذا الأصل، أنهم يريدون للتجول بالإيمان من طريق الممارسة على الأوجه المختلفة إلى طريق النظر العقلي للخالص، حتى تجيء النهاية، واضعة الإيمان في دائرة الذاتية والخصوصية، التي تتعلق بكل فرد على حدة، ومن ثم تبقى أفراد المجتمعات الإسلامية كجزر متباعدة، يربط بينها فقط اسم الإيمان، ولكن لا علاقة لها بالواقع العملي، لأن العمل له علاقة بالاعتقاد.

يقول ابن الجوزي: فمن أصلح سريره، فاح عيب فضله، وعبقت بنشر طيبه، فإِنَّ الله في السرائر، فإنه ما ينفع مع فسادها إصلاح ظاهر<sup>(٢)</sup>، كما أن العمل الصالح بر يلحق بصاحبه وعند الله تعالى يزيه، والعمل الصالح يدفع إليه إيمان صحيح يعرف للناس للحق ويبصروا به ويرغبون فيه حتى يحبوه فيؤثروا، والعدل فيمرنوا عليه حتى يطيعوه<sup>(٣)</sup>.

لأن الإيمان هو في الأصل تصديق بالقلب، ثم تأتي للتكاليف الشرعية لتؤكد صدق هذا الذي يدعى الإيمان من كذبه، فكثير من المستشرقين وغيرهم يستطيعون الاستدلال على وجود الله تعالى من الناحية المعرفية، ويخضعون له خضوعاً نظرياً<sup>(٤)</sup>، ولا مانع لديهم من إعلان المحبة له، وتكرار ذلك على اللسان، مع أنهم في كل حالاتهم لا يخرجون عما يقوم به عالم الرياضة، أو عالم الطبيعة،

(١) راجع كتابنا: عبد الكريم الخطيب وأرلوه الكلامية، ص ٢٩١، وما بعدها، وكذلك كتابنا: الغزليات في النبوت، عند الحديث عن وجه حاجة البشر إلى الرسالة.

(٢) الإمام / عبد الرحمن بن الجوزي، صيد الخاطر، ص ٢٠٧.

(٣) الأستاذ / عبد الوهاب عزم، لشوارد، ص ٣.

(٤) وهو نذى يمارسه المستشرقون لا يخرج عن كونه جملة من المعارف العقلية أو الثقافية فقط.

أو عالم الفلك أو الهندسة النووية، أو غيرها من كونها أموراً تتعلق بالمعرفة النظرية، ولها صدى صوتي في العقل، فإيماتهم قام من الناحية المعرفية أو لا علاقة له بالقلب أصلاً.

بينما الإيمان الحقيقي تبرزه السلوكيات العملية، بدليل: أن رسول الله ﷺ ذكر له الرجل يتحرك في صلاته، فقال ﷺ: لو سكن قلبه لسكنت جوارحه، وبالتالي فقد كان المعيار الذي ينفذ بالسلوكيات العملية عند التطبيق، هو أن تكون تلك الممارسات على النحو الذي يدعو إليه الإيمان بالله الحق، والتصديق بالنصوص التي أنزلت من عند الله تعالى، ثم القيام على التكليف الشرعية أحسن قيام.

يقول الشيخ صلاح العطار: إن الإيمان يتعلق في القلب تعلق الشيء بالشيء الذي هو من جنسه، كتعلق الزيد باللين، ولكن أتى لهما أن ينفصلا في عقيدة المؤمن، فإذا تم الفصل بينهما بعيداً عن الأداء المتكامل، كان الإيمان النظري مدعاة للطعن على صاحبه<sup>(١)</sup>، وكان السلوك العملي خارج نطاق القبول، بل وادعى أن ينال منه، ويرد على أصحابه الذين يعتقدونه.

أضف إلى ما سبق أن لزوم الحجة على أصحاب العقول من المرسلين إنما تتعلق بشهادة الآخر، بدليل قول الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾<sup>(٢)</sup>، حيث يسأل الله الأمم يوم القيامة عما أجابوا به رسله، فيما أرسلهم به ويسأل الرسل أيضاً عن إيلاغ رسالاته لقوله تعالى: فلنمائلن الذين أرسل إليهم ولنمائلن المرسلين عما بلغوا، وكيف كان استقبال هؤلاء لأنبياء المرسلين<sup>(٣)</sup>.

كذلك قامت حجة المرسلين على الأمم كلها بأنهم بلغوهم ما شرع الله، ولم يكتموا عنهم شيئاً مما جاء من عنده جل علاه، كما أخبروهم بكل ما أمرهم به أمراً،

(١) الشيخ / صلاح العطار: الدين الحق، ص ١٠٣، ط أولى، ١٩٦٣ م.

(٢) سورة المغنذة، الآية ١٠٩.

(٣) الإمام ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٢، ص ٢٠٢.

ونهاهم عنه نهياً، وحينئذ تنقطع حجج المكلفين، عند اعتذارهم أمام رب العالمين، دليل ذلك قوله تعالى: ﴿ أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَي طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ ﴾<sup>(١)</sup>. إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا أما الطائفتان فاليهود والنصارى، وأما وإن كنا عن دراستهم لغافلين فإنه يعني أن تقولوا وقد كنا عن تلاوة الطائفتين للكتب التي أنزلت عليهم غافلين لا ندري ما هي ولا نعلم ما يقرعون، وما يقولون وما أنزل إليهم في كتابهم لأنهم كانوا أهله دوننا<sup>(٢)</sup>.

وكذلك قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>، فمهمة الرسل تعريف الناس بالخالق جل علاه، على وجه لا يحتمل إلا اليقين، ولا يتحقق معه إلا الحق، كما يعرفونهم بما لهذا الخالق العظيم من صفات، وما لوجب عليهم من تكاليف بجانب ما أعده الله لأهل الطاعة من نعم، وما أعده لأهل المعصية والكران من العذاب الأليم.

فإهمال المرجنة دور النبي حتى جعلوا العقل كافياً عنه يؤكد أن اليونانية المتأخرة، كباقي الفرق التي لا تعتمد على الحق، ويمكن القول بأنهم قد أخذوا بعض أصولهم من ديانات مختلفة.

#### الأصل الرابع: إنكار قيام الإيمان على أجزاء:

الإيمان المنجى عند الله رب العالمين، جاءت نصوص شرعية تتحدث عن أجزائه التي يتكون منها، بحيث لا يصح الإيمان إلا بها جميعاً، دليل ذلك قوله ﷺ: "الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته، ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره... فهذه الأجزاء لا بد أن يقع بها التكامل جميعاً، فإذا نقص جزء منها، لم يصح للمرء إيمانها، بل لا بد من معرفة هذه الأجزاء معرفة يقينية، قلبية وعقلية معاً، بحيث إذا طلب من المرء المؤمن الاستدلال عليها، أو الإفصاح عنها، قام بذلك على لئق وجه وأتمه.

(١) سورة الأنعام، الآية ١٥٦.

(٢) الإمام ابن جرير الطبري: جامع البيان، ج٨، ص٩٣.

(٣) سورة النساء، الآية ١٦٥. لنلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيقولوا ما أرسلت إلينا رسولا وما أنزل علينا كتاباً، تفسير القرطبي، ج٦، ص١٨.

أما اليونسية، فكان لهم رأى آخر، إذ يقولون : إن الإيمان هو المعرفة بالله، والخضوع له، وترك الاستكبار عليه، والمحبة بالقلب، فمن اجتمعت فيه هذه البخصال فهو مؤمن، وما سوى ذلك من الطاعة فليس من الإيمان<sup>(١)</sup>، بناء على القاعدة العامة لدى المرجنة جميعاً، وهى أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

والواضح أنهم تناسوا النصوص الشرعية الصريحة فى تحديد أجزاء الإيمان، ثم وضعوا جملة من البيانات، كبدائل لأجزاء الإيمان، ومن ثم وقع التبديل والإتكار من خلال تلك التجزئة للغريبة، لأن أجزاء الإيمان عندنا نحن المسلمين، تقع على التكمال المشروع من قبل الله تعالى، فمن آمن ببعضها ولم يؤمن بالبعض الآخر لا إيمان له، وهؤلاء قد اعترفوا بالله، ولم ينكروا شيئاً مما يتعلق بباقي أجزاء العقيدة الإسلامية وهو ما يجعل موقفهم غاية فى الغرابة.

كما أن هذا الفعل يفضى إلى القول بأن إرجاءهم قد جاء على النواحي المنقوصة، ويصدق فيهم قول الله تعالى : ﴿قَالَ انْخَلُوا فِي أُمَّمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا نَخَلْتُمَا مِنْ أُمَّةٍ لَعْنَتْ أُمَّتَهُمَا حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعاً قَالَتْ أَخْرَاهُمْ لَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَاتَيْبَهُمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنَّ لَا تَعْمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

يقول الإمام السيوطى : كلما دخلت أهل ملة لعنوا أصحابهم، على ذلك الدين يلعن المشركون المشركين، واليهودُ اليهودَ، والنصارى النصارى، والصابئون الصابئين، والمجوسُ المجوسَ تلعن الآخرة الأولى، حتى إذا ادركوا فيها جميعاً، قالت أخراهم الذين كانوا في آخر الزمان، لأولاهم الذين شرعوا لهم ذلك الدين، ربنا هؤلاء أضلونا، ثم يدعون عليهم قائلين فاتمهم عذاباً ضعفاً من النار قال لكل ضعف للأولى والآخرة، وقالت أولاهم لأخراهم فما كان لكم علينا من فضل وقد ضللتم كما ضللنا<sup>(٣)</sup>.

(١) الإمام الشهرستاتى، ج١، ص١٤٠.

(٢) سورة الأعراف، الآية ٣٨.

(٣) العلامة السيوطى، الدر المنثور فى التفسير بالمأثور، ج٣، ص٤٥١.

أما لماذا؟

فلأن النصوص الشرعية، كما ذكرت أجزاء الإيمان، فقد حددت كذلك أركان الإسلام، دليله قوله ﷺ: "بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً"<sup>(١)</sup>.

ومن ثم يمكن القول بأن لذتهم العقلية، ربما تكون قد أوقعتهم في مشكلات أودت بهم للهلكة، لأن عقل الإنسان ليس سوى آلة للتفكير، وأن له دورات محددة، وأنشطة ذات ارتباطات هي أقرب ما يكون شبيهاً بالشمفات الخاصة، ذات الارتباط العضوي بغيرها.

يقول الدكتور لـ. - جيفر<sup>(٢)</sup>: إن التجارب العلمية، تدل على أن عقل الإنسان يبلغ الذروة، باعتباره أداة للتفكير في العشرين من العمر، ثم يأخذ بعد ذلك في الانحطاط، ثم أن للتجارب التي كانت تقوم قياساتها بالتوقف عند السرعة في الإجابة على الأسئلة اعتبرت هي المقياس في الحكم على القوى العقلية، وبالتالي صار الاعتبار الزمني هو المقياس الذي تقاس به درجة القوى العقلية<sup>(٣)</sup>.

وفي تقديري أن هذا الأصل فيه غرابة شديدة، وهو إما أن يكون قد دخل اليونانية على أنه نوع من الثقافة المعلبة، ثم لفرز داخل أفكارهم، على أنه جزء من العقيدة الدينية<sup>(٤)</sup>، وهنا يكون الخطأ الكبير، أو أنه فعلاً من الأفكار التي قالوا بها، وتحتاج للتصويب، من ثم يكون الرأي الراجح عندي هو حمل هذه العبارات على اللغة فقط.

(١) صحيح البخاري، ج١، ص٤٥.

(٢) هو أحد أساتذة علم النفس بجامعة كولومبيا، وله العديد من الأبحاث في هذا المجال، كما ساهم مع غيره في الاختبارات التي تتم على البيسكولوجيا، ولد في أمريكا علم ١٨٧٨، ومات علم ١٩٥١م.

(٣) مجلة الهلال: مجلة المجالات: العقل لا تضعفه لشيخوخة، ص (٣٤١، ١٩٣٧م).

(٤) المؤسف له أن بعض الأغرل يندفعون إلى ثقافة الآخر حتى يأخذوا منها لا على أنها ثقافة، وإنما باعتبارها لمرأ شرعياً وقاعدة دينية، وهو مما يوقع في الخطأ الكبير.

الأصل الخامس : الإيمان التصديق الإجمالي :

نكر المؤرخون في الفرق أن اليونانية يعتبرون الإيمان الذي يستلزم التصديق به ومعرفة، متى جاء من ناحية الأنبياء والمرسلين، فإنه يكون إيماناً في الجملة، أما التفاصيل المتعلقة به فلا هي من الإيمان، ولا من جملة، يقول الشيخ البغدادي : زعم يونس أن معرفة ما جاء من عند المرسلين في الجملة، من الإيمان هو المعبر وإيست معرفة تفصيل ما جاء من عندهم إيماناً ولا من جملة<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذا أنهم يريدون من أتباعهم، معرفة ما يتعلق بالإيمان على ناحية الجملة، ولست أدرى كيف سمحوا لأنفسهم الخوض في تلك المسألة، ما داموا غير قائلين فكرياً، وعقلياً وقلبياً على الدخول فيها، لأن الإيمان الإجمالي لا ينافي المعرفة التفصيلية.

بل إن التفصيل لتلك الجزئيات المرتبطة بالإيمان ككل، تؤكد أن مدركها هو مؤمن بالكل، كما هو مؤمن بالأجزاء<sup>(٢)</sup>، وأنه قادر على إقامة الأدلة بالنسبة للكليات بقدر ما أمكنه فحص ومعرفة تلك الجزئيات، ولو قالوا إن المعرفة التفصيلية بالقضايا الإيمانية تستلزم متابعة هذه الأجزاء، من ناحية الاستدلال عليها، بجانب ممارسة ما يتعلق بها، ثم الآثار المترتبة عليها، لكان في ذلك خير كثير للمؤمن.

ومن ثم كان الإلحاح المتواصل من الفطرة على القلب المؤمن، حتى يقيم الأدلة المتعددة على هذه الجزئيات الإيمانية، طبقاً لما جاءت به النصوص الشرعية، يؤكد هذا الفهم المتردى لدى اليونانية ما حكاه الإمام البغدادي عنهم بقوله : زعم هؤلاء أن كل خصلة من خصال الإيمان ليست بإيمان، ولا بعض إيمان وإنما مجموعها هو الإيمان<sup>(٣)</sup>، وما دام مجموعها هو الإيمان، فكل جزئية من أجزائه، إنما هي جزء من الإيمان.

(١) فالإيمان التفصيلي لا ينافي الإيمان الإجمالي، وإنما يؤكد، ويعمل على استمراره في النفوس والعقول والقلوب.

(٢) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٣.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٣.



ومن الواضح أن الإيمان عندهم لا يتجزأ، في الخصال، وهنا مغالطة واضحة، بدليل إطلاقهم اسم الخصال على جزئيات الإيمان، فلو لم يرق الإيمان على تلك الجزئيات ما حسبت خصالاً له، حتى وإن كانت غايتهم التأكيد على أن خصال الإيمان لا بد أن تتكامل مع بعضها<sup>(١)</sup>، لأن عبارتهم لا تقضى إلى تلك النتيجة، ويكون المطلوب هو توضيح العبارة، وتحديد مفهومها تحديداً دقيقاً.

وقد انطلقوا من تلك الفكرة بناء على قاعدة الإيمان الكلي، والكفر الجزئي، ومرادها عندهم، أن الإيمان لا يتحقق إلا باجتماع كافة خصاله، أما الكفر فإنه يتحقق بوقوع صاحبه في الكبيرة قصداً، لأنه بها يخلد في النار، وتطبيقاً للمبدأ القائم لدى أولئك، بأن الإيمان هو إقرار فقط، أو كلام ليس إلا، أما الكفر فإنه عمل تظهر آثاره في شكل مباشر.

وربما يقال أن هذا الاستنتاج قد يحمل شيئاً من التجنى عليهم؟

والجواب : ما ذهب إليه الشهرستاني عند حكايته عنهم بقوله : لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع معه الطاعة، يقول الشهرستاني : ما سوى ذلك<sup>(٢)</sup> من الطاعة، فليس من الإيمان، ولا يضر تركها حقيقة الإيمان، ولا يعذب على ذلك إذا كان الإيمان خالصاً، واليقين صادقاً<sup>(٣)</sup>.

في نفس الوقت يعتقد اليونانية، أن إبليس كان عارفاً بالله وحده، غير أنه كفر باستكباره عليه، فالاستكبار هو الذي أخرجه من دائرة الإيمان إلى الكفر<sup>(٤)</sup>، وليس ترك الطاعة في السجود الذي أمره الله به، ومن ثم فهم يقومون على اعترافه بوحدانية الله مع إنكاره لطاعته، لكنهم يعتبرون ذلك استكباراً منه على ربه.

(١) راجع كتابنا : مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص ٩٧.

(٢) يقصد به ما زعمه يونس النميري من أن الإيمان هو المعرفة بالله، والخضوع له، وترك الاستكبار عليه، والمحبة بالقلب.

(٣) الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، ص ١٤٠، وراجع للشيخ / محمود عبد العظيم طه : الفرق الإسلامية قضايا ومشكلات، ص ١٩٧.

(٤) وهنا تظهر إشكالية جديدة لأن المعصية التي جاءت في استكباره هي التي أخرجه وهم يقولون لا يضر مع الإيمان معصية.

ويبدو لي أن هذا الاستكبار يمثل نوعاً من العمل، وليس من الاعتقاد، لأنه ترك السجود، والسجود أمر تكليف، وبناءً عليه يكون أصل اليونسية، من أن الإيمان لا تضمره معصية، قد نسف من أصله<sup>(١)</sup>، بدليلهم هم، أو الشاهد الذي أتوا به.

إذ ما معنى معرفة إبليس بالله وحده، سوى الإيمان القائم في مفهوم اليونسية، من أنه المعرفة بالله أما فكرة الخضوع له، وترك الاستكبار عليه، التي جيء بها لبيان كفر إبليس، فإنما هو استدلال بمؤخرة شاهد، وليس بصدوره، لأن كل الشواهد للدالة على كفر إبليس قامت في الأصل من باب تركه التزام التكليف الشرعية، وأعنى بها ترك السجود لأدم عليه السلام، وترك السجود هو مخالفة في التكليف تماماً بتمام.

لأن التكليف في معناها اللغوي : القيام بما فيه كلفة، ويعنون بها : الجهد والمشقة، وبناءً عليه، فإن إبليس قد كفر بتركه التكليف الشرعية، وإعلانه عصيان رب البرية وسياق الآيات دال على ذلك، منه قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ دَعْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

حكى ابن عباس قال كان إبليس من حي من أنكر الملائكة يقال لهم الجن، خلقوا من نار السموم من بين الملائكة، وكان اسمه الحارث، وكان خازناً من خزان الجنة، وخلق الملائكة كلهم من نور غير هذا الحي، وخلق الجن الذين ذكروا في القرآن من مارج من نار، وهو لسان النار الذي يكون في طرفها إذا ألهبت، وخلق الإنسان من طين<sup>(٣)</sup>، فأول من سكن الأرض الجن، فأفسدوا فيها، وسفكوا الدماء، وقتل بعضهم بعضاً، فبعث الله إليهم إبليس في جند من الملائكة، وهم هذا الحي، الذين يقال لهم الجن، قتلهم إبليس ومن معه، حتى ألحقهم بجزائر البحور، وأطراف الجبال.

(١) راجع كتابنا : مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص ١١٢.

(٢) سورة البقرة، الآية ٣٤.

(٣) وفي الحديث الشريف : " خلقت الملائكة من نور، وخلق الجن من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم".

فلما فعل إبليس ذلك اغتر في نفسه، فقال قد صنعت شيئا لم يصنعه أحد فاطلع الله على ذلك من قلبه، ولم تطلع عليه الملائكة، الذين كانوا معه، فقال الله تعالى للملائكة الذين كانوا معه، إني جاعل في الأرض خليفة، فقالت الملائكة مجيبين له، أتجعل فيها من يفسد فيها، ويسفك الدماء، كما أفسدت الجن، وسفكت الدماء، وإنما بعثنا عليهم، فقال الله تعالى إني أعلم ما لا تعلمون إني قد اطلعت من قلب إبليس، على ما لم تطلعوا عليه من كبره، واغتراره<sup>(١)</sup>، ثم أمر بتربة أم فرفعت، فخلق الله آدم من طين لازب، واللازب اللازج الطيب من حمأ مسنون منتن، وإنما كان حمأ مسنونا بعد التراب، فخلق منه أم بيده، فمكث أربعين ليلة جسدا ملقى.

وكان إبليس يأتيه فيضربه برجله، فيصلصل فيصوت، فهو قول الله تعالى ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَارٍ ﴾<sup>(٢)</sup>، يقول كالشيء المنفرج الذي ليس بمصمت، ثم يدخل في فيه اني من دبره، ويدخل من دبره اني من فيه، ثم يقول است شيئا للصلصلة، ولشيء ما خلقت، ولئن سلطت عليك لأهلكك، ولئن سلطت علي لأعصينك، فلما نفخ الله فيه من روحه، أتت النفخة من قبل رأسه، فجعل لا يجري شيء منها شي جسده إلا صار لحمًا ودما، فلما انتهت النفخة إلى سرتة، نظر إلى جسده فأعجبه مارأى من جسده، فذهب لينهض فلم يقدر، فهو قول الله تعالى وكان الإنسان عجولا ﴿ وَيَذَعُ الْإِنْسَانُ بِالْأَشْرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا ﴾<sup>(٣)</sup>.

قال ضجرا، لا صبر له على سراء ولا ضراء، فلما تمت النفخة في جسده عطس، فقال الحمد لله رب العالمين بإلهام الله، فقال الله له يرحمك الله يا آدم، ثم قال تعالى للملائكة الذين كانوا مع إبليس خاصة، دون الملائكة الذين في السموات،

(١) وهذا يؤكد أن سؤال الملائكة في قوله تعالى : أتجعل فيها من يفسد فيها، لم يكن على وجه العموم، وإنما كان في الخصوص.

(٢) سورة الرحمن، الأيتان ١٤، ١٥.

(٣) سورة الإسراء، الآية ١١.

اسجدوا لأدم، فسجدوا كلهم أجمعون، إلا إبليس فإنه استكبر لما كان حدث نفسه من الكبر والاعتزاز، فقال لا أسجد له وأنا خير منه، وأكبر سناً، وأقوى خلقاً، خلقتني من نار، وخلقته من طين، يقول إن النار أقوى من الوادي، فلما أبى إبليس أن يسجد لأبسه الله، أي أبسه من الخير كله، وجعله شيطاناً رجيماً عقوبة لمعصيته<sup>(١)</sup>.

فالاستكبار مترتب على الامتناع وليس العكس، كما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَتُرَيْتَهُ لُوكِيَاءَ مِنْ نُونِي وَهُمْ لَكُمْ عُذْوٌ يَنْسُ لِلظَّالِمِينَ بَدَلاً﴾<sup>(٤)</sup>.

فلو كان الاستكبار المجرد، هو الذي أطاح بإبليس وجعله يخلد في النار، لكان معنى الاستكبار منصباً على نفي القيام بالتكاليف الشرعية، المرتبطة بالسجود لأدم، وحينئذ يكون عملاً أيضاً، ولا بد من القيام به حتى يتم الإيمان، فعلى قاعدة اليونسية والمرجئة: لا يكفر إبليس بتركه الاستكبار، ومع هذا اعترفوا بكفره، فشاهدهم جاء عليهم وليس لهم.

ويبدو لي أن جملة الأصول التي قال بها اليونسية قد تحولت معهم بالإيمان الشرعي، إلى مجرد الإيمان النظري، بدليل اعتبارهم وجود المعصية أياً كانت طبيعتها غير ضار بحقيقة الإيمان، كما ذكروا أن الإخلاص القلبي لا تضره المعاصي، مع أن المعاصي في حد ذاتها ما دامت قصدت، فإنها تنزع عن صاحبها الإيمان أثناء قصده لها، وممارسته إياها، ما لم يتب ويتقبل الله توبته.

(١) الإمام ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٧٦.

(٢) سورة الأعراف، الآية ١١.

(٣) سورة الإسراء، الآية ٦١.

(٤) سورة الكهف، الآية ٥٠.

الأصل السادس : الجنة بالإخلاص والمحبة :

ذهب اليونانية إلى أن المؤمن، إنما يدخل الجنة بإخلاصه ومحبته، لا بعلمه وطاعته<sup>(١)</sup>، ومعنى هذا أنه متى أقر المرء بالله، وخضع له، وترك الاستكبار عليه، فإنه يدخل الجنة، نظراً لإخلاصه ومحبته، وهذا القدر فيه منازعة شديدة بين الخواص، طبقاً لظواهر النصوص الشرعية، من مثل قوله تعالى : ﴿ وَبِئْسَ الْجَنَّةُ الَّتِي أَوْثَمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى : ﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

وذلك كله يؤكد أن أفعال للطاعات يثاب بها العبد تفضلاً من الله تعالى، وأن المعاصي يعاقب عليها، وتبقى نصوص أخرى تتعلق بالعقوبة، أو المثوبة على أساس أن الإضلال والهداية هما معاً من عند الله، لقوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنْ لَمْ يَضِلُّ مِنَ يَشَاءِ وَيَهْدِي مِنَ يَشَاءِ فَلَا تُدْرِكُ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله ﷺ : "لن يدخل أحداً عمله الجنة، قالوا ولا أنت يا رسول الله، قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بفضل منه ورحمة"<sup>(٦)</sup>.

والمعروف أن هذه القضية درست في الفكر الإسلامي تحت إبطار أفعال العباد، ونوقشت جزئياتها مناقشات مطولة<sup>(٧)</sup>.

والأجدر بالقبول أن الإنسان مسير فيما لا طاقة له به، ولا دخل له فيه، كولدته ووفاته، ووالديه، أما ما بين ذلك ويمارسه في اليقظة فإن الله تعالى يقدره عليه، ومن ثم يحاسبه به ثواباً أو عقاباً.

والرأي الذي عليه أهل السنة والجماعة، أن أعمال الطاعات التي يقوم بها العبد يثاب عليها . توفيقاً من الله عز وجل، ثم تأتي بعد ذلك ثواب الطاعات،

(١) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص١٤١.

(٢) سورة الزخرف، الآية ٧٢.

(٣) سورة الزلزلة، الآية ٨.

(٤) سورة الأعراف، الآية ٨.

(٥) سورة فاطر، الآية ٨.

(٦) الإمام النووي : شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٧، ص١٥٩.

(٧) راجع على سبيل المثال للإمام الغزالي : الاقتصاد في الاعتقاد، لقطب الثالث، الإمام الرزقي، الأربعين في أصول الدين، والمطالب العالمية، القسم السابع، وغاية المرام، للأمدى، لقاء الحديث عن أفعال العباد، وكثير غيرها.

ليرفع الله بها درجة العبد يوم القيامة، فالجنة ليست باستحقاق من العبد، ولا بوجود على الله تعالى، وإنما هي من أفضاله جل شأنه وأنه جل شأنه يزيد في الفضل والنعمة والإتعام لمن يشاء بقدر ما يشاء، دليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ﴾<sup>(١)</sup>.

كما يضاعف جل شأنه ثواب الطاعات أضعافاً مضاعفة تزيد على الأعداد المعروفة، في كل مضاعفاتها، دليل ذلك، قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سَنَابِلَةٍ مِئَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

يقول العلامة الطبري: فكذلك المنفق ماله على نفسه في سبيل الله، له أجره سبعمان ضعف على كل من يجرى نفقته، على نفسه ومن تلتزمهم نفقته، وما دلم الأجر من الله تعالى فإنه الذي يضاعف إلى ما يشاء<sup>(٣)</sup>.

والذي تطمئن إليه النفس هو أن هذه الأصول التي قامت عليها، مرجنة اليونسية لا يعول عليها كثيراً، نظراً لأن بعضها ينقض الآخر، بل يأتي عليه من أسنسه، ومعنى ذلك أن الأصول التي خلصت لهم، لا يوافقهم عليها في أغلبها أهل السنة والجماعة، ومن ثم اعتبرت ضمن الفرق المخالفة.

والمؤسف له أن الكثير من الفرق المخالفة تنسب نفسها إلى الحق، وتزعم أنها من أهل السنة والجماعة، رغم أن أصولها والمبادئ التي قامت عليها لا علاقة لها من قريب أو بعيد، بأهل السنة والجماعة، لأن أهل السنة والجماعة مصطلح، يقوم على الوصف به، من تمسك بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، وفوض الأمر لله عز وجل فيما لا معرفة له به، وقدم الأدلة الشرعية في الاستدلال به والعمل، ومن ثم فكل من قام بذلك من أهل الإسلام معدود في أهل السنة والجماعة.

(١) سورة الرحمن، الآية ٤٦.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٦١.

(٣) الإمام الطبري: جامع البيان، ج٣، ص٦١.







تعتبر الغسانية أحد الامتدادات الطبيعية للمرجنة الخالصة، وبالتالي فلا بد من التعرض لها، حتى يظهر أمرها، وبخاصة أن تأثيرها امتد إلى يومنا هذا، واتخذ صوراً عديدة داخل المجتمعات الإنسانية عامة، والإسلامية بوجه خاص، على أساس أنهم حولوا الإيمان من اعتقاد قلبي، ينضوي تحته سلوك عملي، إلى المعرفة والإقرار، ثم ترك ما دون ذلك، بجانب دخولهم إلى المصطلحات بشيء من الغرابة أدى إلى ظهور جيل جديد من المبتدعة، يقترش السنة المطهرة، ويلتحف القرن الكريم، وهما منه وأمثاله براء.

وحيث أن دراسة الغسانية تجيء على صورة منهجية، فإني سأعرف بها تسمية وانتساباً، كما أقدم لمحة عن تاريخ النشأة، وبعدها أعرج إلى الأصول التي قامت عليها، مع إيداء بعض الملاحظات التي يوفقنا الله تعالى إليها، طبقاً للظروف التي تحيط، وسيكون ذلك على النحو التالي :-

#### أولاً : التسمية والانتساب :

##### أ - التسمية :

تسمى تلك الفرقة بالغسانية، على أساس الطائفة المعروفة ذات الأصول العربية القديمة، وهي اخدي أفخاذ الغسانية في الماضي البعيد<sup>(١)</sup>، ومعنى هذا : أن الغسانية إما أن يكون قد وقع فيها شيء من تصحيف في حرف السين من مقطعها الثاني، حيث أبدلت وأعلت معاً، وهذا بعيد من ناحية اللغة، أو أن تكون الغسانية نسبة إلى جماعة من هذا الفخذ العربي القديم، الذين كانوا ملوكاً في الماضي، وأصحاب سبق في كافة المجالات المختلفة، وهذا احتمال وارد لكن ترجيحه قليل.

كما تسمى أيضاً اليغسانية<sup>(٢)</sup>، ويميل إلى هذه التسمية الشيخ فوزي قانوس، حيث يقول : انها تسمية وقعت لهم، نظراً لوجود علاقة رابطة بين صفة هذا الفعل

(١) الشيخ / محمد علي زيتون : المرجنة واثرم على الفكر الإسلامي، ص ٣٣-٣٤، ط أولى، ١٢٨هـ، دار حيدر.

(٢) هذه التسمية راجعة إلى كسر العين وفك للتضعيف، حينئذ تختلف عن التسمية الأولى.

وبين ما يقول به أتباع تلك الطائفة<sup>(١)</sup>، ويبدو أن هذه التسمية وقع فيها ما يشبه غيرها على معنى أن الغس محرك وساكن هو : ما يقع على شيء غير مطابق للحقيقة، ومن هنا سمي كل من يقوم بهذا الفعل باسم غسان<sup>(٢)</sup>، وهذه التسمية أيضاً إن صحت فإنها تتعلق بالوصف القائم، لا بشخص معروف، أو فكرة مستقلة.

وذهب البغدادي إلى أن الغسانية هم أصحاب غسان المرجي<sup>(٣)</sup>، ونعته الشهرستاني وغيره : بالكوفي<sup>(٤)</sup>، وبناءً عليه يكون إطلاق هذه التسمية من باب المتابعة لشخص ما.

وأما كان، فإن الذي لا خلاف عليه هو اشتهاار هذه الجماعة التي خرجت من عباءة المرجنة، ثم استظلت بها، ويطلق عليها اسم الغسانية، وصارت لها جملة من المبادئ والأصول العامة والمبادئ التي يقومون عليها عند التطبيق.

#### ب- إلى من تنسب :

على الرأي الأول - أنها فخذ من أفخاذ العرب - تكون الغسانية، قد نسبت إلى أفراد هذا الفخذ العربي، الذي كان له سبق في التاريخ، وحضارة تتسم بالبدولة في أغلب مراحلها، كما أنها قد اشتهرت بالشعراء والملوك، بجانب القوة واللباس.

أما على الرأي الثاني - الوصف القائم - فإنها تكون قد نسبت إلى وصف بعينه يحمل القدح أكثر مما يحمل المدح، ولا شك أنها حينئذ تكون تسمية صادرة من خصومهم، كما يكون الانتساب إلى الغسانية قد جاء على هذه الناحية أيضاً.

أما على التسمية المشهورة - الغسانية - فإنها تكون نسبة إما إلى شخص غسان المرجي الكوفي، وتكون تسمية صحيحة، باعتباره الرأس الذي جمع حوله

(١) الشيخ / فوزي قلاوس : الفرق الإسلامية، المبدأ والمنتهى، جـ ٢، ص ٤١، ط دار الميمنية، ١٣١٣هـ.

(٢) راجع، بطرس البستاني : قطر المحيط، جـ ٢، ص ١١٣.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٣.

(٤) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ص ١٤١.

هؤلاء الأتباع، لو على الأفكار التي قال بها، ثم ردها من بعده هؤلاء، فصار انتسابهم إليه باعتبار الأفكار لا باعتبار الصور والآثار.

وفي تقديري أن التسمية الراجحة، والانتساب الذي يقدر على مغالبة غيره، يؤكدان على أن الغسانية قد تسموا باسم هذا الذي جعلوه زعيماً عليهم، وانتسبوا إلى الأفكار التي قال بها، فصارت التسمية والانتساب على باب واحد من جهتين مختلفتين<sup>(١)</sup>.

ثانياً : تاريخ النشأة :

يمكن القول بأن الغسانية قد ظهرت متأخرة عن الخلافة الراشدة، وأن غسان هذا قد عاش حيث لقي الإمام أبا حنيفة النعمان رضي الله عنه وحدث بينهما نوع من التمازج الفكري، وقد نسب للشهرستاني إلى غسان الحكاية عن أبي حنيفة في مثل المذهب، يقول الشهرستاني : ومن العجيب أن غسان كان يحكى عن أبي حنيفة - يرحمه الله - مثل مذهبه، ويعدّه من المرجئة<sup>(٢)</sup>، بينما القواعد العامة عند أبي حنيفة تؤكد أنه من أصحاب الرأي في الفروع، والتفويض في الأصول، بجانب الاستدلال في العقيدة، بما جاء في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة.

ويلاحظ أن الكثيرين من المؤرخين للفرق يهملون الحديث عن تاريخ الفروع المرتبطة بالفرق الكبرى على أساس أنه متى ذكر تاريخ ظهور الأصل أمكن الاستغناء به عن متابعة الفرع، فما من فرع إلا وهو قائم على أصل سبق وعلاقة للفروع بالأصول ثابتة لا تنقطع.

غير أن الدارس متى بذل المجهود، وأتعم ذكرته، وأكثر من البحث والتتقيب أمكنه الوقوف على شواهد تميظ من أمامه لثام هؤلاء، وتكشف تاريخ النشأة في وضوح تام، ومن خلال التتقيب المتواضع أمكنني الوقوف على تاريخ النشأة.

(١) وأضى بالجهتين المختلفتين : جهة التسمية التي صحت، بناء على إحقاق هؤلاء بغسان الكوفي والجهة الثانية باعتبار الانتساب الذي كان للمبديء والأفكار، التي قال بها غسان هذا، ثم أضاف إليها من جاء بعده.

(٢) العلامة لشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١٤١.

حيث نكر الشيخ محمد العناني أن غسان هذا قد ولد عام ٩٥هـ وأنه مات عام ١٥٥هـ، وبالتالي فقد عاصر ظهور المرجئة الخالصة، كما عاصر ظهور زعيم مدرسة الرأي في الفقه الإسلامي، وهو الإمام أبو حنيفة النعمان ١٥٠/٨٥هـ، وبناء عليه يكون البحث عن ثقافة هذا الرجل، هو المفتاح الذي يكشف طبيعة هؤلاء، بجانب الفترة التي أعلن فيها عن مذهبه وتكوين فرقته<sup>(١)</sup>.

يذكر المؤرخون أن غسان هذا قد نشأ نشأة غير طبيعية، إذ فقد أباه صغيراً، فذاق طعم اليتيم، التي كانت لها مرارة في نفسه، أثرت على قلبه، لأنه كان معدماً، فاجتمع عليه الفقر والعدم معاً، فلما شب عن الطوق، كان الأجل قد وافى أمه، فأضيف إلى حرمانه حرماناً آخر، ثم حدث نزاع فهزمت قبيلته وأغار عليها للصوص فوق غسان في يد قطاع الطرق<sup>(٢)</sup>، الذين باعوه صغيراً لأحد أصحاب العلم بالكواكب، الذين كانت لهم شهرة واسعة آنئذ.

ثم حدثت اختلافات ونزاعات قبلية ساعدت على انتصار المغيرين الذين أخذوا غسان الكوفي هذا صغيراً ضمن أسلابهم، فلما كان مريضاً، وأرکوا أنه هالك، تخلوا عنه، ولم يبيعوه لأحد<sup>(٣)</sup>، وكانوا فيه من الزاهدين، وهنا عادت له حريته التي سلبت منه، وفي تلك الأونة تعرف على جماعة من المرجئة أخذة أحدهم، وهو محمد بن شبيب ليعمل معه، فسقاه فكره، فلما مات ابن شبيب عمل مع علي الصالح الذي كان متشدداً في أصول المذاهب، وهنا استوعب غسان هذا فكر ملتقطه على لوسع نطاق.

ويقرر الشيخ علي أبو سعده أن غسان هذا، لم يكن يعرف شيئاً عن أصول دينه، مع أنه مسلم. إلا من خلال معلمه محمد بن شبيب، بجانب علي الصالح، وأنهما كانا يدرّبانه على القول بالإرجاء، ويعلمانه كيفية الدفاع عنه، حيث أن كلا منهما لم يرزق بولد، واعتبر كلا منهما أن يونس هذا ولده<sup>(٤)</sup>.

(١) الشيخ / محمد العناني : سمات الفكر الإسلامي القديم، ص ١٥٣، ط دار حشمت بتركيا، ١٢٨٩هـ، والطبعة الثانية بحيدر آباد الدكن، أرض الهند، ١٣٢١هـ.

(٢) الأستاذ / علي محمد فكري : الفرق الإسلامية والأحداث السياسية، ص ٧٣.

(٣) لأنهم عرضوه في سوق العبيد للبيع فلم يتقدم لشراؤه أحد نظراً لظروفه المرضية.

(٤) الشيخ / علي أبو سعده : الفرق الإسلامية، ص ٢١٣، الطبعة الأولى، دار الموصل، ١٣١٣هـ.

ومعنى هذا أن غسان تقلب كثيراً بين مناطق كثيرة وأوجه مختلفة، فمرة يعمل مع شخص، وأخرى مع آخر، لكنه كان في كل الحالات مصاحباً للمرجنة مما مكّنه من التعلق الشديد بفكر المرجنة، وراح يدافع عنه بأقصى طاقة، فلما أتت له فرصة الحصول على المال، استطاع الإنفاق على المقربين منه، المحيطين به، مما جعلهم يتعلقون بمحبته، ويسارعون إلى الفوز بعلاقته.

وينكر الشيخ يونس للطويل، أن غسان المرجيء الكوفي، استطاع جمع الكثيرين حوله، وأن هذا الجمع كان على نفس فكره، ونظراً لكونه عمل بالسخاء معهم، في ظل ظروف حدثت دخلها اضطرابات سياسية، واجتماعية، وفتن عقائدية، أدت إلى تدهور سريع في المنتجات والحاصلات البيئية، فقد أسرع الناس إليه يلتمسون للخير عنده<sup>(١)</sup>.

والذي يرجح عندي هو أن غسان هذا قد ظهر في وقت اضطربت فيه الأفكار، كما اضطربت النفوس والآثار، وبات أمر التعلق معهم قائماً في ما يسند الفريق لو يدعمه، ومن هنا ظهر أتباعه ومريده، الذين كانوا بحاجة ماسة إلى تلك المعونة، وقد تحولت من مجرد معونة عادية إلى طائفة أو فرقة كلامية، بدليل أن الكثيرين من المؤرخين قد اختلفوا في المعارف التي كان يستخدمها غسان من ناحية توصيفها، ومن ناحية الحكم عليها، بجانب استعماله المفاهيم المتداولة بغير معانيها المشهورة، دليل ذلك ما ذكره للشهرستاني عن غسان هذا قائلاً: لو قال إنسان: أعلم أن الله تعالى قد حرم لكل الخنزير، ولا لرى هل الخنزير الذي حرمه هو هذه الشاة، أم غيرها كان مؤمناً<sup>(٢)</sup>، ولو قال قائل: أعلم أن الله فرض الحج إلى الكعبة، غير أنني لا لرى أين الكعبة، ولعلها بالهند كان مؤمناً<sup>(٣)</sup>.

(١) الشيخ / محمود يونس حسن الطويل: البيئة الإسلامية والفرق الكلامية، جـ ٧، ص ٤٢، ط لولى، المطبعة الحسينية، ١٣٩١هـ.

(٢) ولا يعقل أن يجهل إنسان تربي في البداية للفرق بين الشاة والخنزير، كما لا يعقل أيضاً أن تسقط البدهيات في التسميات والمسميات إلى هذا الحد، اللهم إلا أن تكون هناك مغالطة قد وقعت الغرض منها لإزاحة المفاهيم والتفريق المصطلحات.

(٣) الإلمام الشهرستاني: لجمال والنحل، جـ ١، ص ١٤١.

وقد سقت هذا النص الذي ذكره الشهرستاني للإستدلال على أن غسان هذا كان يستخدم المفاهيم على الناحية التي يريدها، من غير إخبار أحد بالمعنى الذي يريد، مما أوقع الكثيرين في الشكوك عند استعمالهم لمثل تلك الألفاظ الموهمة، والمؤسف له أن أتباع غسان قاموا على ذلك أيضاً، فظهر فريق يجادل في المسائل الشرعية، من غير أن يحدد الألفاظ التي يريدها، وبهذا قضى الغسانية على فكرة الاصطلاح، وذبوحها في مدخل قصرها، أمام أعين جميع خدمها وصفوة حراسها.

ثالثاً: الأصول التي قامت عليها :

من المؤكد أن الغسانية صاروا فرقة وليدة، تتبع في الاتجاه العام فرقة أكبر هي المرجئة، غير أن الغسانية قد أفرزت عدة أصول، بعضها مقتبس من المرجئة الأم، وبعضها الآخر خاص بأفراد هذه الفرقة وحدها، ومن ثم ساذكر أبرز الأصول وأتوه إليها، ثم أعقب عليها أو ناقشها، في حدود ما يلي :

الأصل الأول: الإيمان هو المعرفة بالله تعالى وبرسوله :

ذكر العلامة البيطار أن الغسانية يقولون : الإيمان هو المعرفة بالله تعالى وبرسوله، والإقرار بما أنزل الله، وبما جاء به الرسول في الجملة دون التفصيل<sup>(١)</sup>، ويلاحظ أن هذا الذي ذكره البيطار هو نفس عبارة الشهرستاني، حيث يقول: زعم غسان الكوفي، أن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى وبرسوله، والإقرار بما أنزل الله، وبما جاء به الرسول في الجملة دون التفصيل<sup>(٢)</sup>.

ويلاحظ أن العبارتين مؤداهما واحد، وقد ذكره الإمام البغدادي حيث قال : زعم غسان المرجيء أن الإيمان هو الإقرار أو المحبة لله تعالى وتعظيمه، وترك الاستكبار عليه<sup>(٣)</sup>، ويبدو أن هذا الأصل محل اتفاق بين المرجئة الخالصة بجانب اليونسية والغسانية، ومن ثم فهو من الأصول المشتركة التي تجمع هذه الفرق، ويعبر عن روح الإهداء والتأثير والتأثر بينها.

(١) العلامة / محمد سعيد البيطار : الحجة على الفرق المستحجة، ص ١١٣-١١٤، ط أولى، دار الرماتة، ١٩٢١م.

(٢) العلامة الشهرستاني : المال والنحل، ج١، ص ١٤١.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٣.

وما سبق قوله لدى كل من المرجئة واليونسية يرد عليه أيضا لدى الغسانية، على أساس أن هذا النوع من الإيمان لا يتعلق إلا بالإقرار القلبي، والمعرفة العقلية<sup>(١)</sup>، دون أن يسمح بترجمة هذه الوقائع إلى صور عملية من خلال التكليف الشرعية، فأدى ذلك إلى الفصل التام بين الإيمان والإسلام، بين العقيدة والشرعة والأخلاق، بل انه أهدر للقيمة العظمى، والقدسية الفائقة في كل منها.

كما أنه لم يُعر الجوانب العملية لأدنى التفاتة، كما لم يعرّف الإسلام حتى يفهم القاريء أنه لم يهمل التكليف العملية، وكذلك لم ينقل للمؤرخون عنه أكثر من أنه قال في هذا الأصل بأن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى ورسوله.

#### الأصل الثاني : أن الإيمان يزيد ولا ينقص :

وقد انفرد بهذا الأصل الغسانية، من بين المرجئة الذين سبق ذكرهم، وأعنى بهم اليونسية. قال البغدادي : ذهب غسان إلى أن الإيمان يزيد ولا ينقص<sup>(٢)</sup>، بينما نقل الشهرستاني أن غسان كان يقول بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، والراجح أن هذا القول، قد وقع فيه تضارب بين الناقلين : لأن من اعتبر غسان ناقلا عن أبي حنيفة وأن مذهبه هو نفس مذهبه<sup>(٣)</sup>، قال : أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وهو رأى أبي حنيفة.

لما ما ثبت عن غسان فإنه يخالف المبدأ العام عند أبي حنيفة للنعمان، ومن ثم قال غسان بزيادة الإيمان وعدم نقصانه، وهنا يتساءل المرء : إذا كان الإيمان هو الإقرار والمحبة لله لدى الغسانية، فكيف يزيد ذلك الإيمان طالما أن الطاعات لا تزيده، والمعاصي لا تنقصه، طبقاً للمبدأ العام عند المرجئة، وهو أن الطاعات لا تزيّد الإيمان<sup>(٤)</sup>، حيث قالوا : لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

(١) ولا شك أن المعرفة العقلية يتسلى فيها كل شيء، ومن هنا يكون الإيمان كأي منتج علمي، ونحن لا نوافق على شيء من ذلك أبداً.

(٢) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٣.

(٣) حيث يرى الإمام أبو حنيفة للنعمان أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، ولكنه يعتبر العمل من ضروراته، راجع للشيخ / محسن عبد العظيم سلطان : أبو حنيفة الأعظم، ص ١٢٥.

(٤) والملاحظ أن هذه القاعدة محل اشتراك بين المرجئة جميعاً، ولها قاعدة مهمة جداً عندهم.

ولست أدرى أيضاً لماذا لا يقولون بنقصان الإيمان، طالما اعتبروه أجزاء لا يقع لها التكامل، إلا إذا خُفرت كلها، حسب الذى مال إليه اليونانية، فإن كان قولهم بعدم نقصان الإيمان راجعاً إلى ضرورة أن تجتمع فى المؤمن الخصال الأربعة<sup>(١)</sup>، من المعرفة بالله، والخضوع له، وترك الاستكبار عليه، وأن تكون محبته بالقلب، فإن هذا القول بضرورة تكاملها يدفع القول بزيادة الإيمان، كما يدفع القول بعدم نقصانه تماماً بتماماً، نظراً لوجود جهات أربع فى هذه المسألة، طبقاً للضرورة العقلية والقسمة العقلية أيضاً، وهذه الوجوه الأربعة يمكن النظر إليها من خلال:

الأول: أن الإيمان يزيد وينقص.

الثانى: أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

الثالث: أن الإيمان يزيد ولا ينقص.

الرابع: أن الإيمان لا يزيد وينقص<sup>(٢)</sup>.

فإذا قالوا أن الإيمان يزيد ولا ينقص، فقد دفعوا النقصان عنه، مع أن الزيادة فى الأصل عندهم مندفة، بناء على نفيم نفع الطاعات مع الإيمان، وعدم تضرره بالمعاصي، فالمسألة هنا متعلقة بمشكلة فلسفية، غطتها سحابة كلامية، ذات طبيعة جدلية، ما أن ينظر الدارس إليها يتمهل «بناء على أصولهم» - إلا يراها انتقضت من غزلها، فإذا كانت الأعمال عندهم باطلة، ولا دخل لها فى الإيمان فبأى أساس حكموا بزيادته وعدم نقصانه، إلا أن تكون هناك تحكيمات تتعلق بهم، لم يفصحوا عنها، والله أعلم بالنوايا.

الأصل الثالث: تجزئة الإيمان أو تبعيضه:

لما كان اليونانية قد ذهبوا إلى أن كل خصلة من خصال الإيمان لا تسمى إيماناً، ولا بعض إيمان، وإنما مجموعها عند التكامل، هو الذى يطلق عليه اسم

(١) راجع كتابنا: مقدمة ضرورية فى الفرق الإسلامية، ص ٩٢.

(٢) وهذه الوجوه قائمة بناء على حكم الضرورة أو القسمة العقلية.



الإيمان، فقد خالفهم الغسانية، حيث اعتبروا كل خصلة من خصال الإيمان هي بعض له، يجرى عليه ما يجرى على باقي الخصال، يقول البغدادي: وفارق غسان اليونسية بأن كل خصلة من الإيمان هي بعض الإيمان<sup>(١)</sup>.

وهنا نتساءل: هل يراد بالبعضية هنا ما يتعلق به صحيح الإيمان، وحينئذ يستكفي المرء ببعض الخصال، وليس يلزم أن يجمعها كلها؟ أم أنه قصد بعض الخصال على أساس أن كل واحدة منها يقع عليها اسم الإيمان، سواء أكان ذلك من باب استحضارها تذكراً، أو ذهنياً وفكراً، باعتبار أن الآيات القرآنية ذكرت أجزاء الإيمان واقترن العطف معها بالواو، التي تقيد التشريك في الحكم من مثل قوله تعالى: ﴿أَمَّنَ الرَّسُولُ يَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفِرُّ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وفي السنة المطهرة قوله ﷺ: "أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه..."، فإن الواو قد جاءت عاطفة كل جزء على الآخر كأنه يقول: أن تؤمن بالله وتؤمن بملائكته، وتؤمن بكتبه، وتؤمن برسله، وتؤمن باليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره، وحذف الفعل المضارع فيما بعد الأول لاقتضاء الواو ذلك، في المعنى واللغة أيضاً.

وحينئذ يحمل قول الغسانية في أن كل خصلة من الإيمان هي بعض الإيمان بذات المعنى الواقع عليه العطف<sup>(٣)</sup>، وبناءً عليه فإن هذا الأصل عندهم يتهدم، على أساس أن الإيمان كل لا يتجزأ، بالنسبة للاعتقاد، لا بالنسبة لجريان ألفاظه على اللسان.

#### الأصل الرابع: تأخير عمل الجوارح:

ذهب اليونسية، إلى أن عمل الجوارح لا يكون سابقاً على عمل القلب، لأنه لو سبق عمل القلب، لم يكن عملاً مقبولاً، والقاعدة عندهم: تأخير العمل عن

(١) الإمام البغدادي، الفرق بين الفرق، ص ٢٠٣.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٨٥.

(٣) راجع كتابنا: مقامة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص ٨٧.

الإيمان<sup>(١)</sup>، وذهب البغدادي إلى أنهم سموا مرجنة لأنهم أخرجوا العمل عن الإيمان<sup>(٢)</sup>.

لكن تبقى نقطة مهمة تتعلق بطبيعة هذا العمل، وهي هل يتعلق بالجوارح، ويكون من الأعمال الظاهرة، أم يقصد به ما يتعلق بالقلب والنفس والضمير والعقل، وتكون أعماله غير ظاهرة.

فإن كان الأول - ما يتعلق بالجوارح - فلا خلاف بينهم على تأخيره عن الإيمان، وإن كان بالمعنى الثاني - وهو ما يتعلق بالقلب والعقل - فإن الإيمان هو الآخر عندهم عمل عقلي وقلبي<sup>(٣)</sup>؛ لأن المعرفة محلها العقل، والإيمان المتعلق بالعقيدة محلها القلب، وكل منهما يعمل من خلال الطبيعة التي خلقه الله عليها، وهنا لا بد للغسانية أن يقدموا وجهها غير التي قالوا بها وأن يكون مقبولاً، أو يعتدوا عما فرط على المنتهين، أو يعتد عنهم من يستر عورتهم، ويفوض الأمر فيهم إلى الله عز وجل.

#### الأصل الخامس : التفرقة بين الإيمان وما وراءه :

يذهب الغسانية مذهباً فيه شيء من الغرابة، حين يفصلون بين الإيمان وما وراء الإيمان، من أمور للمعتقدات، أو المتعلقة بالاعتقادات على ناحية تفصيلية، فهم يعتبرون ما جاء به الله ورسوله، وأنزل في كتابه، على الجملة ممثلاً للإيمان، أما ما يجيء بعد ذلك على وجه التفصيل، فإتاما يمثل الاعتقادات، التي تكون وراء الإيمان.

وينقل الشهرستاني عن غسان مثاليين : يحدد بهما هذه الخواص، ويشرح كيفية التعرف على جزئياتهما تحديداً دقيقاً.

- المثال الأول : لو قال قائل : أعلم أن الله تعالى، قد حرم أكل لحم الخنزير، ولا أرى هل الخنزير الذي حرمه، هو هذه الشاة أم غيرها كان مؤمناً<sup>(٤)</sup>،

(١) الشيخ / محمود نور الدين : تاريخ الفرق الكلامية، ص ١٩٧، ط أولى، ١٩١٢.

(٢) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٢.

(٣) الشيخ / عبد العظيم منصور : المذاهب الإسلامية، ص ٢٨٥، ط ثانية، ١٩٢٤.

(٤) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ١٤١.

ولا يعقل جهل الفوارق بين الشاة والخنزير، لكنه يضرب المثال ليبين أن ما جاء من عند الله على الجملة، فيه تحريم أكل الخنزير بوجه عام، والخنزير<sup>(١)</sup>، اسم يطلق على دابة معروفة، أما تفصيل ما يتعلق بنوعية الخنزير، فيرى الغسائية أن ذلك ليس مما يطلب به الإيمان، لأنه داخل في نطاق الاعتقادات التي تجيء وراء الإيمان.

- المثال الثاني: يقول لو قال إنسان ما: أعلم أن الله تعالى فرض الحج إلى الكعبة، غير أنني لا أدري أين الكعبة؟ ولعلها بالهند كان مؤمناً<sup>(٢)</sup> ومن ثم فإنه يعتبر أن الحج إلى الكعبة فرض، أما تحديدها، فهو ما وراء الفرض، وبعبارة أخرى: هو يعتبر أن فرض الحج إلى الكعبة هو الإيمان، أما تحديد مكان الكعبة فهو من الاعتقادات التي تجيء وراء الإيمان.

وهذا في حد ذاته نوع من الإسراف في المجادلات العقلية، لأنه ما من مسلم إلا وهو على يقين من أن الكعبة هي بيت الله الحرام في الأرض، وقبلة المسلمين في الصلاة، وأنها داخل البيت الحرام بمكة المكرمة. لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

ومعنى ذلك إن أول بيت وضع للناس لعبادة الله فيه مباركاً وهدى ومآباً لنفك الناسكين، وطواف الطائفين تعظيماً لله، وإجلالاً له للذي ببكة مباركاً، فعن أبي نر قال قلت يا رسول الله أي مسجد وضع أول، قال المسجد الحرام، قال ثم أي، قال المسجد الأقصى قال كم بينهما قال أربعون سنة، فقد بين هذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن المسجد الحرام هو أول مسجد وضعه الله في الأرض<sup>(٤)</sup>.

وقد حاول الشهرستاني تصحيح الوضع، في النتائج المترتبة على هذين المثالين فقال: ومقصوده - غسان الكوفي - أن أمثال هذه الاعتقادات أمور وراء

(١) حيوان داجن من الفصيلة الخنزيرية، ورتبه مزدوجات الأصابع الجسديات وجمعه: خنازير، أما الخنزير فهو ذكر الخنازير وخنزر اللحم بمعنى فسد وأنتن، وخنزر الرجل: بمعنى نظر بمؤخر عينيه، راجع: المعجم الوجيز، باب الخاء، ص ٢١٢.

(٢) الشهرستاني: الملل والنحل، ج ١، ص ١٤١.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٩٦.

(٤) الإمام الطبري، ج ٤، ص ٨-٩.

الإيمان، لا أنه كان شاكاً في هذه الأمور فإن عاقلاً لا يستجيز عقله أن يشك في أن الكعبة إلى أي جهة هي، وأن الفرق بين الخنزير والشاة ظاهر<sup>(١)</sup>.

ومما يلاحظ على فرقة اليونسية، هو وقوع الخلط بينهم في كثير من الأمور الثابتة والحقائق المعروفة، ومرجع ذلك عندي إلى عدم وقوفهم على تلك الحقائق من الناحية الموضوعية والإقرار بوجودها على الناحية العلمية والاعتقاد بدورها من الناحية العملية، دليل ذلك : ما وقع فيه غسان نفسه حين ذهب في كتابه إلى أن الإيمان هو الإقرار أو المحبة، ثم أخذ تعريف أبي حنيفة للإيمان ونسبه لنفسه، يستشهد لذلك، بأن أبا حنيفة، وهو متقدم على غسان، كان يذهب إلى أن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى، وبرسوله، مع الإقرار بما أنزل الله وبما جاء به الرسول في الجملة، دون التفصيل، وأنه لا يزيد ولا ينقص<sup>(٢)</sup>.

ثم جاء غسان فنقل هذا التعريف، ونسبه إلى نفسه، مع أن طبيعة المذهب لدى الغسانية تقوم على أن الإيمان يزيد ولا ينقص، ومن ثم فقد وقع غسان في الكذب على أبي حنيفة، كما كذب على الجميع، حين زعم أن مذهبه مثل مذهب أبي حنيفة، وقد غلطه العلماء.

يقول البغدادي : زعم غسان في كتابه أن قومه كقول أبي حنيفة فيه، وهذا غلط منه عليه، لأن أبا حنيفة قال : إن الإيمان هو المعرفة والإقرار بالله وبرسوله، وبما جاء من الله تعالى ورسوله، في الجملة دون التفصيل، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتفاضل الناس فيه، أما غسان فقد قال بأنه يزيد ولا ينقص<sup>(٣)</sup>، وبالتالي فقد كان كذبه على أبي حنيفة ظاهراً.

ويقول الشهرستاني الأشعري : من العجيب أن غسان كان يحكى أن عند أبي حنيفة - رضى الله عنه - مثل مذهبه، بل كان يعده من المرجنة، ولعله كذب كذلك عليه، لعمرى كان يقال لأبي حنيفة وأصحابه مرجنة السنة؟ وعده كثير من أصحاب المقالات من جملة المرجنة، ولعل السبب فيه أنه لما كان يقول : الإيمان

(١) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١٤١.

(٢) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ١٤١.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٣.

هو التصديق بالقلب، وهو لا يزيد ولا ينقص، ظنوا انه يؤخر العمل عن الإيمان والرجل مع تخريجه في العمل، كيف يفتى بترك العمل؟<sup>(١)</sup>

ثم يذكر الشهرستاني سبباً آخر، يتعلق بوصف أبي حنيفة -رضى الله عنه - بأنه كان من المرجئة، فيقول: وله سبب آخر هو أنه كان يخالف القدرية، والمعتزلة الذين ظهروا في الصدر الأول، والمعتزلة كانوا يلقبون كل من خالفهم في القدر مرجئة، وكذلك الوعديّة من الخوارج، فلا يبعد أن اللقب إنما لزمه من فريق المعتزلة، والخوارج والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

والذي تطمئن إليه النفس: أن المصادر التي وقفت عليها، قد أكدت اعتبار الغسانية من فرق المرجئة الخالصة، وأمكنتني بفضل الله تعالى معالجة هذه المسألة في حدود ما توفر لدى من نصوص، صحت نسبتها عندي إلى مؤلفيها، ومن ثم يمكن القول بأن الغسانية، يتابعون الكثيرين من أهل الإرجاء في القواعد العامة، وكان لبعضها الكثير من السلبيات، التي تعلقت بالجماعات المعتقدّة لذات الأفكار وحينئذ ظهرت آثارها السلبية، داخل تلك المجتمعات، وبخاصة التي عاش الإسلام بينها، أو عاش أهلها ينعمون بالإسلام وفي رحابه.

ويبدو لي أن بحث الآثار السلبية التي تركتها فرقة المرجئة، تحتاج مؤلفاً مستقلاً، يعرض لها عرضاً متواصلاً، ويناقشها مناقشة هادئة، بغية الوقوف على النتائج المترتبة عليها، ففي ذلك معالجة صحيحة لمثل هذه الانفلاتات، حتى يقي الله الأمة المسلمة من الأخطار التي تتهددها، والفرق التي تتربص بها، والأعداء الذين يجندون بعض أبنائها ليكونوا الشوكة التي تقض مضجعها، وتهدم بناءها والله من وراء القصد انه المولى ونعم النصير. أ. هـ.



(١) يقصد الشهرستاني بذلك أنه صاحب مذهب في الفروع العملية، وبالتالي فلا يمكن أن يؤخر العمل عن الإيمان، لأن طبيعة مذهبه تستلزم ذلك، وإلا كان هادماً لما بناه.

(٢) الشهرستاني: المال والنحل، ج١، ص ١٤١.



الفصل الرابع  
الجبرية وأشهر فرقها

تعتبر الجبرية إحدى الفرق الإسلامية، التي ظهرت مبكراً في محيط الدولة الإسلامية، أثناء إقامة الخلافة الراشدة، وكان لهذه الفرقة دور فعال بالنسبة للفكر الإسلامي في جوانبه المختلفة، وبخاصة ما يتعلق بالجانب العقدي والأخلاقي، وكانت لهم أيضاً صولات وجولات، بل ومعارك وصراعات، مع غيرهم، من مفكري المسلمين، وقد امتد ذلك في نوع من الأنواع، وشكل من الأشكال إلى يومنا هذا، بدليل أنهم عند ظهورهم المبكر وقف البعض من أهل الإسلام يؤيدهم، في مفاهيمهم والأصول والمبادئ التي يقومون عليها، بينما وقف بعض آخر لهم، يعادهم ويعارضهم، ويثبت بطلان الآراء التي يقولون بها أو يعتقونها.

في نفس الوقت ظهر فريق ثالث ينظر إلى الطرفين - المؤيدين والمعارضين - نظرة استغراب، أخذت به الدهشة مأخذها، وبالتالي وجد نفسه في موقف يحتاج مراجعة أسانيد كل فريق، ومبرراته بالنسبة لما يعتنقه، بغرض أن يتمكن من تقديم النصيحة، في شكل علمي إلى أولئك المتصارعين.

غير أن هذه الفريق متى التزم أفراده الموضوعية، وصلوا إلى نتائج إيجابية، أما إذا غلبتهم العصبية انحازوا إلى طرف على غير هوى، وبالتالي لم يعد موقفهم مقبولاً، كما كان في الماضي.

وأي باحث منصف يجب عليه، ألا يتعصب لرأي، ما لم تكن أدلته برهانية، كما يجب عليه أن يعي النقل المنزل، وإشاراته التي هي أوامر، تتعلق بالعدل على الدوام، بغض النظر عن علاقة هذا الحكم بالمتنازعين، من حيث الاتفاق معهم، أو الاختلاف عليهم، دليل ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾<sup>(١)</sup>.

(١) سورة النساء، الآية ٥٨.

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشُّهُرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَلُّوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾<sup>(١)</sup>.

ومن الملاحظ أن فرقة الجبرية، قد نالت نصيباً أكبر من الذم والقدح فيها، حتى أن القاريء عنها يحكم بخروج أصحابها على المنقول والمعقول، غير أنه متى نظر إلى لوجه القدح فإنه يراها قد نقلت عنهم من خلال تصوير خصومهم، لا من تصويرهم أنفسهم، ومن هنا وقع عليهم ظلم كبير، وقديماً قيل:

والظلم من شيم النفوس فإن تجد ... ذا عفة فلعله لا يظلم

بناء على ما سلف يجد المرء نفسه في ضرورة شرعية تستلزم منه مواجهة هذه المسائل -مطالعة فكر القوم قبل أن يسارع فيصدر بشأنهم أي حكم عليهم مسبقاً بأحكام الذم، ومتى سار خلف تلك الأحكام، فإنه يكون مقلداً أعمى، وليس ينفع في مثل هذه الأحوال تقليد العميان، والمقصود بالأعمى هنا من يطفىء نور عين قلبه، ويتابع الآخرين من غير استعمال لهذا العقل الذي خلقه الله له.

وهم أيضاً عميان الآخرة، حتى وإن كانوا في الدنيا من أصحاب ملكة البصر الحادة لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾<sup>(٣)</sup>، فيرد الله عليه وترد ملائكته أيضاً: ﴿قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسى﴾<sup>(٤)</sup>.

وحيث لا يرتضى لنفسى أن أكون واحداً من هؤلاء العميان، فإني سأحاول تخطى عقدة الأحكام المسبقة، كما أقيّد نفسي بعدم التسرع في عرض الآراء

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

(٢) سورة الإسراء، الآية ٧٢.

(٣) سورة طه، الآية ١٢٥.

(٤) سورة طه، الآية ١٢٦.



ومناقشتها، ولن يكون لى من غرض سوى الوصول إلى الحقيقة، المعتصمة بأرحام الزمن الماضى البعيد، لأن ذلك من الحكمة، والرسول ﷺ قد أكد عليها فقال: "الحكمة ضالة المؤمن، يمشدها أنى وجدها، لا يبالي من أى طريق جاءت"<sup>(١)</sup>.

من البين أن عبارات المؤرخين حول الجبرية، وقع فيها ما وقع فى غيرها، ونظراً لأنى قررت التزام المنهج الذى سلفت الإشارة إليه، فسأبدأ بالتأويل اللغوية، حيث أعرف بمادة الكلمة، فى اللغة والاصطلاح أولاً، ثم بالتسمية وطريقة الانتساب، وبعد ذلك أضع فى حسابى تاريخ النشأة، لأن ذلك يمهّد الطريق حتى يمكن الوقوف على الأصول والمبادئ العامة للجبرية، وأخيراً أتى الفرق التى تولدت عنها، وصارت تحمل نفس الاسم بعدها، على نحو من الأنحاء، كورث للفكر الجبرى، أو منتسب إليه، وسيكون ذلك من خلال ما يلى:

أولاً: تعريف الجبرية فى اللغة والاصطلاح:

أ - فى اللغة:

المعروف أن القرآن الكريم حبل الله المتين، وديوان العربية الذى لا يبلى، وردت فيه مادة الكلمة - ج ب ر - حوالى عشر مرات<sup>(٢)</sup> تقريباً، وقد عنى بعرض معانيها علماء التفسير، على اختلاف مناهجهم، وكذلك علماء الأخلاق من المسلمين الذين استفادوا ذلك الفكر من آيات القرآن الكريم.

أما فى لغة العرب، فقد وردت مادة الكلمة، على العديد من المعانى، قد يحدث بينها نوع من التباين أو التلاقى، ومن أبرز تلك المعانى ما يلى:

١- الإصلاح للشئ على الوجه الأمثل:

تقول العرب: أصلح الطبيب العظم الكسير، ومعناه: جبره حتى أعاده إلى ما كان عليه، فى صورة مثلى، وعمل جيد أصيل<sup>(٣)</sup>، وهذا المعنى يجيء فى

(١) سنن الترمذى، ج٥، ص٥١.

(٢) راجع للأستاذ / محمد فؤاد عبد الباقي: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، باب الجيم، ص١٦٢، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، مكتبة الغزالي.

(٣) للمعلم بطرس البستاني: قطر المحيط، باب الجيم، فصل الباء وما يتأثنتها، ص١٠٣.

الماديات عموماً، ويجيء في المعنويات، والمعقولات أيضاً، لكن من خلال اتجاهات متعددة.

ومنه قول العرب : كبير العائلة جبر الخطأ، وجبر خاطر الفقير، ويقول العوام : جبر الخواطر عند الله، لأنه المعوض لهم ومرضيهم أيضاً.

٢- كفاية المحتاج :

تقول العرب : جبر مال للزكاة حاجة للفقراء، ومعناه : كفاهم فلا يقعون تحت ذل السؤال<sup>(١)</sup>، ومن ثم فإن ما شرع الله بالنسبة لمصارف الزكاة، يتمثل في جبر حاجات هؤلاء، وكفايتهم عن سؤال الآخرين، كالفقير والمسكين وغيره.

بل ان هذا الجبر يدخل في معناه ما يتعلق بالمؤنة والعلاج والنكاح، سواء أكان على سبيل القرض الحسن، الذي يُرد عند الميسرة، أم كان على سبيل انتظار الأجر المدخر عند الله تعالى في الآخرة<sup>(٢)</sup>.

### ٣- العطف على نوى الاحتياجات الخاصة :

يقال : جبر الغنى الفقير، وجبر المبصر البصير، وجبر السليم المريض، فحمله على ما يحمل حتى يبلغ مراده، وجبر السميع الأصم، ومعناه : عرفه بما يحيط به، فصار كأنه يسمع أيضاً، وأصحاب الاحتياجات الخاصة منهم مكفوفو البصر، وفاقدو عضو من الأعضاء، أو ملكة من الملكات، وجبر هؤلاء معناه : وقوع المساواة لهم مع أنهم ليسوا مبتلين مثلهم<sup>(٣)</sup>.

### ٤- القهر والغلبة :

قالت العرب : أجبرت قبيلة فلان، القبيلة الأخرى على ما يريدون، ومعناه : أنهم قهروهم، وغلبوهم، وأجبروهم على القيام بما يريدون منهم<sup>(٤)</sup>، وقد

(١) الشيخ / أبو الفيض مرتضى الحسيني الزبيدي : تاج العروس، ج٣، ص ٨١، ط دار الفكر.  
 (٢) مجمع اللغة العربية : المعجم الوسيط، باب الجيم، ص ٢١٢.  
 (٣) راجع لابن منظور : لسان العرب، باب الجيم، ولابن فارس : معجم مقاييس اللغة، باب الجيم فصل انباء، وللغريزي نبادي : لغاموس المحيط، باب الراء، فصل الجيم.  
 (٤) العلامة ابن منظور : لسان العرب، ج١، ص ٥٢٤-٥٢٦، ولبن فارس : معجم مقاييس اللغة.

كان ذلك الفعل كثير الوقوع، حتى جاء الإسلام، فألزم الناس العدل، ولا يمارس القهر والغلبة بغير حق إلا من فسد وخرج عن الإسلام بالفسق.

#### ٥- البراءة من الاتهام الفاسد :

قالت العرب : فلان جُبَار، ومعناه : أنه بريء مما نسب إليه، وكان الواحد منهم إذا نسب إليه ما لم يفعله، صرخ فيهم قائلاً أنا منه جُبَار، ومعناه أنا منه بريء، وحينئذ تقع له البراءة<sup>(١)</sup>، وعكس هذا المعنى يقال : الجبار هو الهدر، ويعنون به ما لا قصاص فيه ولا غرم، لأنه مهدر الدم.

#### ٦- التكبير :

يقال : هذا المرء جبار، ومعناه : أنه متسلط في مواقفه من الغير، بحيث يجبره على ما يريد، نظراً لما لديه من ملكات أو إمكانيات تعينه على ممارسة ما يريد من ضغوط<sup>(٢)</sup>.

#### ٧- فرض سلطة الدولة :

يقال : هذا الخَراج جبرى، وهذا السعر لذات السلعة جبرى، ومعناه : أن الدولة هي التى تحدد طبيعة استلام الخراج، وهى أيضاً التى تحدد ثمناً للسلع المعروضة، بحيث لا يستطيع البائع أن يتعداه<sup>(٣)</sup>.

مما سلف اتضح أن مادة الكلمة تجمع معنيين فى الجملة، ولا يوجد ثالث بينهما، مع أن كل منهما تتفرع عنه معان أخرى، مما يجعلها متكاثرة، لكن المعنيين فى الجملة هما :

المعنى الأول : ما يتعلق بالإصلاح والكفاية بجانب طيب خاطر، إلى غير ذلك، وهو معنى يفيد المدح قطعاً.

المعنى الثانى : ما يتعلق بقهر الغير، وإكراهه على فعل، أو ترك ما لا يريد فى شيء من الفظاظاة والغلظة، وبدون حق، وهو ما يتعلق به القدر،

(١) العلامة الزمخشري : أساس البلاغة، باب الجيم، ص ٣١١.

(٢) الشيخ / محمود نور الدين : فى اللغة العربية وأدائها، ص ٤٣، ط أولى، ص ١٣٥١هـ.

(٣) راجع لابن منظور : لسان العرب، ج ٣، ص ٥٣٦، المعجم الوجيز، باب الجيم، فصل الباء، ص ٩١.

فمن أي المعنيين جاء اسم الجبرية، كفرقة من الفرق الكلامية، التي ظهرت في البيئة الإسلامية، ذلك ما يمكن تلمسه في ثنايا القادحين أو المادحين.

### ب- في الاصطلاح:

ليس بإمكانى الوقوف على مصادر الجبرية أنفسهم، حتى يكون وقوفى على تلك المصادر عنصراً مهماً أستطيع من خلالها تقديم تعريف إصطلاحى لهم، يكون مرضياً عندهم، وحيث لا يوجد ذلك، فإني سأنتقل عن الغير، مع مراعاة ما إذا كان ذلك الغير خصماً لهم يتجنى عليهم، أم لم يتسم بذلك، ومن ثم فسألتقط بعض التعريفات الاصطلاحية للجبرية على النحو التالى:

١- ذهب الشيخ / محمد فوزان، إلى أن الجبرية فرقة إسلامية، قالت إن الناس مجبرون في الأفعال التى تصدر عنهم بحيث يقومون بها من غير إرادة لها<sup>(١)</sup>، ومعنى ذلك أن هذه الفرقة لا يتعلق أمرها سوى بالحكم على الأفعال، التى تصدر عن بنى البشر، وأن إرادة الله هى النافذة، وقدرته العاملة، ولا شك أن هذا يوسع من دائرة القدرة الإلهية، وتؤكد بعض الظواهر النقلية، من مثل قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

ولكن ما هو موقفهم من الأقوال والنوايا، وهل ذلك مما يتعلق به الحكم فى حالة الإيجاب أم فى حالة السلب، أم فى كل من الإيجاب والسلب معاً.

٢- ذهب العلامة المتبولى إلى أن الجبرية هم الذين يقولون بأن الله تعالى أجبر العباد على الإتيان بأفعالهم من غير إرادة لهم، ولكنه أعطاهم حرية اختيارها<sup>(٣)</sup>، فالجبر هنا متعلق بإتيان الفعل لا باختياره، وحينئذ تكون مسئولية العبد متعلقة بالاختيار، وليس بالفعل، ولذلك شواهد من القرآن

(١) الشيخ / محمد عبد العزيز فوزان: دراسات عقديّة، ص ١١٢، ط أولى، ١٤٢١هـ.

(٢) سورة الصافات، الآية ٩٦.

(٣) العلامة / عبد البديع محمود المتبولى: القول المفيد فى عقيدة أهل التوحيد، ص ١١١، تحقيق للدكتور / فوزى الشيبانى، ط الموصل.

الكريم مثل قوله تعالى : ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا عَدُّنَا لِلظَّالِمِينَ تَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَّاقِهَا وَإِن يَسْتَعِثُوا يُعَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَقَقًا﴾<sup>(١)</sup>.

٣- ذهب العلامة أبو بكر السجستاني، إلى أن الجبرية، هم الذين يرمون إلى تأكيد فعل الله وعمومه، وبالتالي نفوا عن العبد حقيقة الفعل، ونسبوا إليه الكسب وفرقوا بين الفعل عند إرادته وعند اختيار القيام به<sup>(٢)</sup>.

ولا شك أن هذا الفهم يتعلق بأمر هام : وهو أن الجبرية يؤمنون بقدرة الله العاملة، وأن العباد إنما يؤدون ما يسر الله لهم أسبابه، في حدود ما تشير إليه الآيات الكريمة في قوله تعالى : ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى : ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾<sup>(٤)</sup>.

فأمر الهداية متعلق بالله عز وجل، أما نوع الهداية، سواء إلى الكفر أو الشكر، فإنما يتعلق بالعبد تعلق إضافة تبعية، لا حقيقة ذاتية، وكذلك الحال مع الضلال، والعبارة في المسألة بما هو واقع في المفاهيم.

٤- وذكر العلامة عبد البديع النورسي، أن الجبرية فرقة إسلامية، ترى أن الناس العقلاء مجبرون على إتيان أفعالهم من غير اختيار لهم فيها، أما غيرهم فإن أفعالهم تتم لهم من غير إرادة ولا اختيار، بل ولا قدرة أيضا<sup>(٥)</sup>.

٥- ذكر العلامة الشهرستاني أن الجبرية هم الذين يذهبون إلى نفي حقيقة الفعل عن العبد، وإضافته إلى الله تعالى<sup>(٦)</sup>، تقول الباحثة : "سنير عبد الرحمن

(١) سورة الكهف، الآية ٢٩.

(٢) العلامة الشيخ / أبو بكر لطف الله السجستاني : شرح العقيدة السجستانية، تحقيق منال راشد، ط كركوك، ص ٥٣، ١٩٦١م.

(٣) سورة الإنسان، الآية ٣.

(٤) سورة البلد، الآية ١٠. يقول العلامة الإمام ابن كثير : المراد بهما الخير والشر وهو الأرجح والله أعلم. تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٤١.

(٥) الشيخ / عبد البديع صفى الدين خليل النورسي : القول السديد في عقيدة أهل التوحيد، ص ٧٨، تحقيق الشيخ / حسن فاضل، ط ٢، حيدرآباد الدكن، ١٣١١هـ.

(٦) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ٨٥.

عبده" تعليقاً على ما ذكره الشهرستاني : فكل من نفى حقيقة الفعل عن العبد وأضافه إلى الله تعالى، فهو جبري، بغض النظر عن الهوية التي يحملها أو مكان الإقامة الذي ولد به<sup>(١)</sup>.

من ثم فهي ترى أن الجبرية فكرة، وكل من يعتقها، يسمى أو يوصف بأنه جبري، وهذا فهم جديد يتعلق بالجبرية، لأنه يحولها من فرقة معروفة في أفرادها، إلى فكرة يوصف بها كل من يعتقها، ولا يمنع من إطلاق الوصف على الفكرة والأفراد معاً.

٦- ذكر الشيخ البستاني : أن الجبرية هم فرقة من الغلاة، استطاعوا تقديم وجهة نظرهم غير المقبولة، بين قدرة الله، وقدرة العبد<sup>(٢)</sup>، ويلاحظ أن هذا التعريف قد انطلق من عقل صاحبه، المعبا بالعداوة عليهم، يبدو ذلك من مطلع تعريفه، ومن ثم فهو لا يقدم جديداً، وإنما يتعلق بالذم المبكر، وحينئذ يكون حكمه على فكرهم في غير محل للقبول.

٧- ذكر المقرئزي (ت ٨٤٥) في خطبه، أن الجبرية هم الغلاة في نفى استطاعة العبد، قبل الفعل وبعده ومعه، ونفى الاختيار له، مع نفى الكسب أيضاً<sup>(٣)</sup>، ويلاحظ أن المقرئزي قد تتبع الأحوال التي يجيء فيها الفعل من القبلة السابقة على القيام به، والبعديّة اللاحقة له، بجانب المعية المصاحبة، بحيث إذا انتفت استطاعة العبد للقيام بفعل من الأفعال، أو تركه في كل تلك الأحوال انتفت إرادته أيضاً، وفي تقديري أن المقرئزي قد استقى هذا التعريف مما نقل عنهم؛ لأن العاقل يدرك ما لديه من استطاعة، تتعلق بإرادة الفعل متى كان صحيح العقل، ولا يمنع من إتمامه.

(١) الدكتور: سنير. عبد الرحمن عبده : الفعل الإنساني بين المتكلمين والأخلاقين الفلاسفة، ص ٤٣، رسالة ماجستير بكلية البنات الإسلامية بالقاهرة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

(٢) الشيخ / عيسى بن زكريا البستاني : العقائد الإسلامية، ص ٤١، تحقيق عليّة عبد الرحمن، ط ٢، ١٩٦٣م.

(٣) العلامة / أبو العباس أحمد بن علي المقرئزي : المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرئزية، ج ٢، ص ٣٤٩، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م.

ويبدو لي أن هذه التعريفات الاصطلاحية، يجيء في بعضها إما شيء من التسامح الواضح، أو الغلو الفاحش، أما أنا فذاهب إلى أن الجبرية هم جماعة من أهل الإسلام، يذهبون إلى تأكيد قدرة الله تعالى وعمومها، لأنها القدرة القاهرة، وحينئذ لا يكون بجوارها أثر لقدرة العبد على خلق فعله أو كسبه، لأن قدرة العبد منحصرة مقيدة، وقدرة الله تعالى عامة عاملة، ومع هذا فإن القدرة الحادثة للعبد تؤثر في حدودها، داخل نطاق القدرة العامة المطلقة<sup>(١)</sup>.

ثانيا : التسمية والانتساب :

أ - التسمية :

ذهب الكثيرون إلى أن الجبرية سموا بذلك لقولهم، بان العبد مجبر على القيام بفعله، من غير إرادة له، ويستتلون على ذلك بأدلة كثيرة، وبالتالي تكون التسمية راجعة إلى الفكرة التي يعول عليها، لا إلى الأشخاص الذين قالوا بها.

يقول الشيخ فوزى الطاحوني : ان الجبرية سموا بذلك، لأنهم يقولون برفع المسؤولية عن العبد، في الأفعال التي تصدر عنه، باعتبار أنه يجبر على إتيان تلك الأفعال كلها<sup>(٢)</sup>.

ومعنى ذلك أن تسمية هؤلاء ليست من عندهم، لأنهم تحدثوا عن رفع المسؤولية، ولم يتحدثوا عن الجبر، بمعنى أنهم لم يتكلموا، ولم يستخدموا كلمة الجبر، وإنما فهمت عنهم من غيرهم، دليل ذلك : أن الشهرستاني ينقل عنهم، بأنهم يقولون : لا نثبت للعبد فعلا ولا نثبت له قدرة على الفعل أصلا<sup>(٣)</sup>.

ويؤكد تلك الفكرة - عدم ذكر الجبرية كلمة الجبر - أن الناقلين عن رؤوس الفرق الجبرية، لم يذكروا كلمة الجبر صريحة إليهم، وإنما الذي لطلق

(١) لمزيد من التفاصيل راجع / المقاصد للفتاوى، ج٤، ص٢١٩، تحقيق د / عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، وكشاف اصطلاحات الفنون للتهاتوي، ج١، ص٢٨٢، تحقيق : لطفى عبد البديع، ١٩٦٣م.

(٢) الشيخ / فوزى محمود الطاحوني : الجبرية وأثرهم في الفكر الإسلامي، ص٣، ط لولى ١٩١١م.

(٣) العلامة / الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص٨٥.

عليهم ذلك هو من نقل عنهم، يقول العلامة ابن نباتة (ت ٧٦٨/٦٨٦هـ) أن الجبرية يقولون بأن العبد لا يخلق فعله، وإنما يخلقه الله له، فالذى وصفهم بأنهم جبرية، هو الذى قال بأنهم أهل الجبر، أو أنهم الذين يقولون بالجبر<sup>(١)</sup>.

ونكر الشيخ سعد الدين أبو الوفا الأنطاكي : أن الجبرية سميت بذلك، لأنها شاع عنهم، من القول بأن الإنسان مجبور فى إتيان أفعاله، أو صرفه عنها، وبالتالي فلا يحاسب من قبل الله عليها، وهذا رفع للمسؤولية التكليفية وإبطال للشرعية الإسلامية وسعى خلفها لإضداد أحكامها<sup>(٢)</sup>.

والملاحظ أن الشيخ الأنطاكي استخدم كلمة شاع، للدلالة على أنه لم يقف على تلك التسمية، وإنما نقل ما شاع عنهم، وما أظن مسلماً يرضى على نفسه الكفر<sup>(٣)</sup>.  
والحقيقة لنى أجد نفسى مضطراً للقول : بأنهم سموا جبرية لما شاع عنهم، ويتحمل ما يترتب على التسمية من نقلوا عنهم، ذلك ما يتعلق بالتسمية.

وان كنت فى قرارة نفسى أميل إلى تسميتهم جبرية، لقيامهم على توسيع نطاق القدرة الإلهية، وهو المعنى الأول الوارد فى مفهوم الجبر على الناحية اللغوية، لا ما يتعلق بالمعنى الثاى، لأنى لم أقف على نصوصهم، كما أن أغلب الناقلين عنهم لم ينكروا نصوصهم، ولم يعرفوا بمصادرهم، وإنما قالوا فيهم بقدر ما استطاعوا فهمه، ولخشى يوم لقاء الله فى الآخرة أن أكون قد أسأت إلى مسلم أبداً.

ب- إلى من تنسب :

نكر العلماء أن الجبرية كفرقة، لها تعلق بحسبان قدرة العبد عاجزة عن القيام بأى فعل، أو الامتناع، تنسب إلى ذات الفكرة، لا إلى شخص بعينه<sup>(٤)</sup>، وحينئذ تكون النسبة راجعة إلى الفكرة، لا إلى شخص بعينه أو أشخاص محددين.

(١) العلامة / جمال الدين بن نباتة : شرح العيون فى شرح رسالة ابن زيدون، ص ٢٩٣، تحقيق / محمد أبو الفضل إبراهيم.

(٢) العلامة / سعد الدين أبو الوفا الأنطاكي : القول المفيد فى عقيدة أهل للتسديد، ص ٨١، ط لولى، ١٩٤٣م، تحقيق الأستاذ / ناصر فخرى، ط بيروت.

(٣) راجع للطاحونى : الجبرية وثمرهم فى الفكر الإسلامى، ص ٤٥، وللأنطاكي : القول المفيد، ص ٨٢.



ويذهب هذا المذهب الإمام الشهرستاني أيضاً حيث يقول : إن الجبر هو نفي الفعل حقيقة عن العبد، وإضافته إلى الرب تعالى<sup>(١)</sup>، ومن المؤكد أن هذا المفهوم ليس هو الوارد في لغة العرب، وإنما هو المعنى الغني الذي يحمل عليه فكر القائلين بالجبر من الفرقة الإسلامية.

ويرى الشيخ الكرمانى أنهم ينسبون إلى وصف عام يجمعهم لا إلى فكرة قالوا بها، ويعنى بالوصف العام اعتقادهم للتوكل، لأن المرء يجبر على الأفعال كلها، سواء أداها أو امتنع عنها، ثم يقول : وهذا الوصف لازم لهم، لا يمكنهم أن يبرحوه، لكنه لم يقدم دليلاً يثبت أنهم تمسكوا بهذا الوصف، أو أنهم ارتضوه، كل ما يمكن قوله أنه نسب إليهم فقط<sup>(٢)</sup>.

والذى تطمئن إليه للنفس، أن هؤلاء قد نُسبوا إلى الأوصاف، والأفكار التى نقلت عنهم، ويغلب على تقديري لو أنه أتاحت لهم فرصة الخروج من ثورهم لعبروا عن الأمنيات، التى كانوا يريدونها، بجانب التسميات التى يفضلونها، وربما كانت لهم توجهات أخرى فى المسألة.

ثالثاً : تاريخ النشأة وأسبابها :

يذهب الدارسون إلى أن تاريخ النشأة لفرقة الجبرية، قديم قدم البحث الفكرى نفسه، بينما يذهب آخرون إلى أن الجبرية كفرقة ظهرت أواخر القرن الأول الهجرى، أو على أقل تقدير فى النصف الثانى من القرن الأول الهجرى، ثم يختلفون فى أول من يمكن اعتباره رأس الجبرية، وذلك لأمرين :

- الأول : اختلافهم فى شخص أول من قال بالجبر، ولا شك أن تلك مسألة عويصة، وتمثل ذات الوقت إشكالية صعبة، لأن القائل بها يلزمه استخراج النصوص التى تؤكد نسبة القول إلى أصحابه.
- الثانى : ظهور بنى أمية، وقدرتهم على قهر الناس إلى ما يريدون، بل ودفعهم إلى هذه المسائل دفعا، ومن ثم يقع الاختلاط والتداخل.

(١) العلامة / الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص٨٥.

(٢) الشيخ / محمد محمود الكرمانى : عقيدة أهل السنة والجماعة، ص١٥٥، تحقيق : نور الدين عبد البديع طوغان، ص٢٩٥، ط١، دار الخلافة العثمانية.

بينما يرى فريق من المحدثين، أن تاريخ نشأة الجبرية يرتد إلى عام الجماعة<sup>(١)</sup>، الذي تم توطيد حكم بني أمية فيه، وهو عام ٤٠ من الهجرة، على أساس أن عملية النزاع العسكري المعان قد انتهت، وما بقي إلا توابع له<sup>(٢)</sup>.

ويؤكد الدكتور / عبد الحليم محمود هذا الاتجاه، ذاكراً أن معاوية بن أبي سفيان بعد أن تمت له الخلافة، بناء على الاتفاق الذي تم بينه وبين الحسن بن علي - كرم الله وجهه - أراد أن يثبت في أذهان الناس بان أمرته على المسلمين إنما كانت بقضاء الله وقدره، فأشاع الفكرة، وشجع مذهب الجبر، وأخذ هو وخلفاء بني أمية يثبتون الفكرة بمختلف الوسائل<sup>(٣)</sup>.

ويرد على هذا الرأي أن معاوية لم يقل أحد عنه أنه من رؤوس الجبرية، ويمكن القول بأن تشجيعه على مذهب الجبر كان خفية، وإشاع عنه، بل يؤكد الكثيرون من اندارسين، أن بني أمية كان فيهم جبرية، لأن الأمر انتمتلق بهم هو اغتصاب الخلافة، وحدثت عمليات القتل في الخصوم على الناحية السياسية، وبذا يكونون جميعاً جبرية، بمعنى أنهم تخلوا عن تلك المسؤوليات، وألقوا في ناحية الإرادة الإلهية<sup>(٤)</sup>.

ويعلل الدكتور الغرابي هذا بأن القول بالجبر كان شائعاً في بني أمية، وأنه كان نافعاً لخلفائهم، باعتبار أن الجبر إنما يكون في شبيهة اعتذار عن إتيان الإنسان بعض المعاصي، لأنه حين يأتيها يكون مسلوب الاختيار، ثم يقول: وهذا المبدأ وإن لم يسقط المسؤولية أصلاً، فإنه يخفف من شأنها<sup>(٥)</sup>.

(١) علم الجماعة سمي بذلك، لأن معاوية بن أبي سفيان قد تفرد بالحكم فيه، بعد استشهاد الإمام علي - رضي الله عنه - وتنازل ابنه الإمام الحسن، ومن ثم سمي علم الجماعة.

(٢) يذهب إلى هذا الرأي الأستاذ / خليل طاحون في كتابه: خلافة بني أمية والأحداث السياسية، ص ١٧٠، والدكتور / صابر عبد التواب حسن في كتابه: حكم بني أمية والفرق الإسلامية، ج ٢، ص ١٣.

(٣) للدكتور عبد الحليم محمود: لتفكير الفيلسفي في الإسلام، ص ١٤٥، دار المعارف بالقاهرة.

(٤) راجع كتابنا: مقدمة ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ص ٩٣-٩٤.

(٥) للدكتور / علي مصطفى الغرابي: تاريخ الفرق الإسلامية ونشأة علم الكلام عند المسلمين، ص ٢٦، مطبعة السعادة بالقاهرة، ١٩٤٨م.

بل ان قراءة الأحداث على مهل تدعم القول بأن فكرة الجبر وان كانت قائمة في الرؤوس إلا أنها بعد أحداث الفتنة الكبرى، والنتائج التي أعقبتها ظهرت في صورة علنية منظمة، وربما وجدت بعض ألوان الدعم السياسي من خلفاء بني أمية، وكانوا يقومون بذلك تحقيقاً لأغراض في نفوسهم.

والذي يغلب على تقديري، هو أن الجبرية كفرقة ذات تاريخ سياسي تختلف عن الجبرية كفكرة قائمة في رؤوس الناس، وأنها معاً في الإسلام يختلفان عن مثيلتهما فيما قبل الإسلام، لما هو معروف في كتب الديانات القديمة، من أن الله تعالى يجبر الكائنات إلى ما يريد، وان الإنسان إنما يفعل ذلك الذي يفعل من خلال آلية مطلقة، وميكانيكية ثابتة، بدليل أن الإنسان كان يتطير، ويفعل ما تمليه عليه قوى الطبيعة التي يعرفها، والتي يتوقعها، فكان من خلال ذلك كله يسعى لتأكيد عدم مسؤوليته عن أي فعل يصدر عنه<sup>(١)</sup>.

فالجبرية القائمة داخل أفهام هؤلاء، لا تقع على شيء بعينه، وإنما تشمل الكائنات كلها، وكان الكهنة في مصر القديمة، يعتقدون أن آلهتهم هي التي تفعل كل شيء حتى القتال والنكاح والموت، ومن هنا ظهرت أفكار الحلول والاتحاد بالقوى الغيبية، لما لها من طاقات لا تحد، وتأثيرات لا تنتهي على أنها محاولات يقوم بها العقل لإشباع بعض من احتياجاته النفسية والقلبية<sup>(٢)</sup>.

أما الجبرية بالمفهوم اللوارد داخل أروقة الفكر الإسلامي، وأعنى بها الفكرة والفرقة، فإن تاريخ النشأة قد ظهر منذ استشهاد سيدنا عمر بن الخطاب، بدليل أن البعض تكلم في استشهاد سيدنا عمر، وهل كان بالقر، حتى ظن البعض أن أبا لؤلؤة ما كان يستطيع مخالفة القدر، وبناءً عليه فهو مجبر في قتل عمر بن الخطاب، وقد روج لذلك الكثيرون من المنافقين بجانب أولئك اليهود الذين كان الحقد على دولة الإسلام يمتلكهم من كل ناحية،

(١) راجع لسيرغي توكاريف : الأديان في تاريخ شعوب العالم، ص ١٩٨-١٩٩، ترجمة د. مهندس، محمد فاضل، طبعة الأهالي بسوريا، ١٩٩٨م.

(٢) توني إياك : العقائد الدينية القديمة، ص ٤١-٤٢، ترجمة د. علي عبد الرحمن طدار منار، ١٩٨١م.

يقول الشيخ محمود زهران : أجل : ظهر بين المسلمين بعد استشهاد الخليفة الثانی عمر بن الخطاب، من يروج لفكرة الجبر، وساعد على ذلك وجود بعض الفرس واليهود وغيرهما، ممن تملكهم الحقد على الإسلام، وكانوا يسعون دائماً لإثبات أن المعاصي ليست مرادة من العباد، بحيث يتحللون من الحدود المترتبة على الكبائر المرتكبة<sup>(١)</sup>.

ولم يكن أحد من المسلمين قد برز بهذه الفكرة، أو كان له اتجاه حولها على وجه اليقين، كل ما يمكن التقاطه هو أن هؤلاء المفسدين بين الصفوف الإسلامية كانوا يتحدثون في موضوعات كثيرة، ولم يكن لديهم مانع من إذاعة هذه الموضوعات أو نسبتها لمن يجدون في أنفسهم رغبة أدانته.

ومعنى ذلك أن تعلقمهم بممارسة الكبائر لم ينقطع، وأنهم كانوا يبحثون عن أسانيد دينية يبررون بها أفعالهم المشينة، ومن هنا ظهرت الأفكار التي تدعو للقول بالجبر وتدعمه، ثم تطور ذلك المفهوم بعد استشهاد الخليفة الثالث عثمان بن عفان<sup>(٢)</sup>، ثم أسرع القول به الخطي بعد استشهاد سيدنا علي بن أبي طالب - رضی الله عنه - على أساس أن كل شيء في الكون مراد الله، ويجرى طبقاً لما هو ثابت في قضاء الله، وينفذ من خلال قدرة الله<sup>(٣)</sup>، بدليل أن المرجئة وهم فرقة سابقة في الإسلام، قد توقفوا عن إصدار أي حكم بشأن تلك الفتنة.

في الوقت الذي أخذ الخوارج زمام المبادرة، فأعلنوا أن الإمام علياً كافر، وأنه قد قتل بأجله، بل وأعلنوا أن قتله وهو ابن ملجم شهيد باع نفسه لله، والواضح أن بنى أمية، وجدوا بنور القول بالجبر قد تصاعدت وسيقانها علت، وثمارها في لكماتها قد تمايلت، فالتقطوها<sup>(٤)</sup>، ثم أسرعوا في توظيفها عن طريق تصديرها

(١) الشيخ / محمود زهران : استشهاد عمر والجريمة الكبرى، ص ٤٢، ط ٢، دار التوفيق، ١٩١٢م.

(٢) أصحاب الاتجاهات المتربصة، دائماً ينتظرون الأوقات التي يقومون فيها بإعلان بدعهم أو مشكلاتهم.

(٣) راجع كتابنا : الغزليات في الإلهيات، ص ١٨٧.

(٤) يؤكد ذلك الدكتور / عادل عبد الرحمن، راجع : الفتنة الكبرى أشخاص وأحداث، ص ١٣٧.

للغير، بحيث تكون هي أحد الدعائم التي ينهض عليها أمر حكمهم، ثم بدأ الناس يتحدثون في القدر من خلال قدرته على ممارسة كافة الأنشطة.

وهنا سقطت أقنعة كثيرة، وظهرت وجوه كانت تحت تلك الأقنعة، استغل أصحابها انشغال القيادة السياسية بالخلافات التي لم تنقطع، وأعلنوا آراءهم في قدرة العبد، وقدرة الرب، كما استحدثوا ما يمكن تسميته باسم: نظرية الأفعال الإلهية والإنسانية<sup>(١)</sup>، أو نظرية الأفعال بين الله والإنسان.

ومن المعلوم أن الناس يطورون في أفكارهم كما يطورون في معتقداتهم من خلال الأوضاع المحيطة بهم، وكلما كانت أوضاعهم مستقرة، فإن ساوكياتهم هي الأخرى تستقر، وإذا اختلف الحال اختلفوا معه، ونظراً لذلك فقد قام بعض الأفراد في البيئة الإسلامية بتبني بعض الآراء، وتنظيمها تنظيمًا متميزًا، ثم وضعها في قوالب تسمح لهم بأن يستعملوها استعمالاً خاصاً بهم، فكان تاريخ ظهور الجبرية، على الناحية التنظيمية التي قامت معها فرقها المختلفة، هو النصف الثاني من القرن الأول الهجري.

رابعاً : أسباب ظهورها :

سلف القول بأن تاريخ نشأة الجبرية، في البيئة الإسلامية، يمكن الرجوع به إلى استشهاد الخليفة الثاني سيدنا عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- لكن الحديث عن أسباب ظهور هذه الفرقة، أو ظهور القول بالجبر، في محيط الفكر الإسلامي ربما يكشف أموراً كثيرة عمادها القول بالجبر، ومن ثم فساؤذكر أبرز تلك الأسباب<sup>(٢)</sup>، أو الدوافع على النحو التالي :

(١) هذه المسائل تم طرحها للدراسة تحت مسميات كثيرة، وأفاضت كتب الكلام في ذلك كثيرًا.

(٢) الأسباب جمع سبب، وهو الحبل الذي يتوصل به إلى غيره، أو هو كل شيء يتوصل به إلى غيره، يستوى في ذلك أن يكون هذا الشيء معنوياً كالقرابة، أو يكون مائياً كالمودة، وما يدخل في نطاقها، أو يكون شرعياً وهو ما يوصل إلى الشيء ولا يؤثر فيه كالوقت بالنسبة للصلاة، راجع : أساس البلاغة، باب السين، ص ٢١١، للمعجم الوجيز، باب السين، ص ٢٩٩.

بعض ظواهر النصوص الدينية :

القرآن الكريم عندنا نحن المسلمين هو كتاب الله الخالد، وأيته المعجزة، وهو حبل الله المتين، وهو الأصل الأول من أصول التشريع، وقد نزل من عند الله عز وجل بما هو عليه من غير زيادة فيه، ولا نقصان منه، وهو أيضاً: قد ورد قطعى الثبوت عن الله عز وجل، وهذا معناه: أن القرآن أمر سمعى نقل إلينا بالتواتر جيلاً بعد جيل، حيث تم نقله بالكتابة والمشاهدة، في كل عصر من العصور من خلال جماعة لا يؤمن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم، ولم يختلفوا في شيء يقدر في بلاغته، أو ينقص من أحكامه ومبادئه على اختلاف أجناسهم وتباعد ديارهم<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذا: أن القرآن الكريم، قد نزل من عند الله جميعه، وهو المفهوم من مصطلح قطعى الورد، وقد يطلق على ذلك اسم قطعى الثبوت، وكلاهما بمعنى واحد.

في نفس الوقت فإن هذه النصوص القرآنية منها ما هو قطعى في دلالاته، كما هو قطعى في وروده، حيث لا يحتمل القطعى في الدلالة سوى وجه واحد يُحمل عليه، ولا يختلف أحد فيه، ومن ثم فهو قطعى الدلالة قطعى الورد أيضاً، من هذه الناحية، كآيات التي تتعلق بأصول العقيدة، فإنها قطعية في دلالتها على المراد، كما هي قطعية في ورودها عن الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

كذلك جاءت آيات قطعية في ورودها، لكنها ظنية في دلالاتها، لاحتتمالها أكثر من معنى، وهو ما يسمى لدى علماء الأصول باسم: احتمالي الدلالة، فإذا كان أحد الوجوه الاحتمالية في المعنى غالباً، كان هذا الغالب راجحاً في دلالاته، بينما اعتبر الثاني مرجوحاً من هذه الناحية، وبناءً عليه فإن النصوص الظنية في دلالاتها، هي ذاتها محل اجتهاد العلماء في العمليات والعمليات على السواء.

(١) الدكتور / على حسب الله: أصول التشريع الإسلامي، ص ٢٨، دار المعارف، ط ٥، ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م.

(٢) راجع للعلامة الأمدى: الأحكام في أصول الأحكام، ج ١، ص ٨٧، وكذلك: الأحكام في الأحكام لابن حزم، ج ١، ص ١٠٦-١٠٧.

والمتابع للآيات القرآنية يراها قد جاء في بعضها آيات تجعل الإنسان مسئولاً عن كل ما يصدر عنه، وبالتالي يصير متحملاً ما يترتب عليه، من ذلك قوله تعالى في نعيم أهل الجنة: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُؤُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ تُحْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارَ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءتْ رَسُولُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَتُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فظاهر الآية أن الجنة التي ورثها أهل الصلاح، إنما كانت بما قدموا من أعمال خيرية، وبناءً عليه تكون الجنة التي هي دار الثواب في مقابلة العمل.

ونودوا من قبل الله عز وجل: لقد جاءكم رسل ربنا بالحق، وهذا يقين لا مرية فيه، ثم نودوا تهنئة لهم وإكراماً وتحية واحتراماً، أن تلکم الجنة أنتم الوارثون لها، صارت أقطاعاً لكم، وإذا كان إقطاع الكفار النار، بإقطاع أهل الإيمان الجنة<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾<sup>(٣)</sup>، يقول الشيخ الفوزان: إن الله عز وجل يحشر الناس يوم القيامة أشنتاً، فرقاً متفاوتين ليريهم الله ما عملوا من السيئات والحسنات، ويريهم أيضاً جزاء ذلك موفوراً، مهما كان صغيراً أو كبيراً<sup>(٤)</sup>.

ولا شك أن هذه الآيات تجعل الإنسان مسئولاً مسئولية تامة عن كل ما يصدر منه، وأن أفعاله التي تجرى بين يديه سوف يحاسب عليها، ثواباً أو عقاباً، وهنا يظهر الاختيار المطلق له، فكان مسألة القدر لا وجود لها باعتبار حرية الإرادة، ويكون الإنسان حراً تماماً من غير قيود، وهو ما دفع القدرية إلى القول بالأمر<sup>(٥)</sup>، المستأنف عند بعض الدارسين.

(١) سورة الأعراف، الآية ٤٣.

(٢) الشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص ٢٩٤، ط دار الحديث بالقاهرة، ٢٠٠٢م.

(٣) سورة الزلزلة، الآية ٨.

(٤) الشيخ / محمد عطية الفوزان: نظرات في أي القرن، ص ٢٣٥، ط لولى، المطبعة الحسينية، ١٣٢٢هـ.

(٥) حيث حكى عن القدرية نفي القول بالقدر، مؤكداً أن الأمر مستأنف ولا علاقة له بالقدر.

كذلك طالع المسلم آيات القرآن الكريم، ثم رتلها وتعبّد الله بها، فإذا بعض ظواهرها تسوق إلى القول بأن الإنسان كالريشة المعلقة في الهواء، تجري عليه أمور القضاء، ويتحقق معه القدر، على أساس أن أعماله جميعاً كذاته، قد خلقهما الله عز وجل، رضى بذلك أم أبى، من مثل قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

يقول الشيخ / عبد العظيم محمد طوغان : إن إبراهيم عليه السلام، كان يقول لقومه : كيف تعبدون الذى تصنعون وبأيديكم تتحتون أفلا تعقلون، مع أنكم وما صنعتم قد خلقكم الله جميعاً، فدلّت الآية على أن الإنسان وعمله مخلوقان<sup>(٢)</sup>، الله عز وجل.

ولا شك أن سياق الآية، ومحاورة خليل الرحمن لقومه أريد بها توضيح أمر مهم، وهو أن المادة التى يصفعون منها أصنامهم قد خلقت من قبل الله - عز وجل - لا من قبل غيره، ويمكن فهم الآية أيضاً بأن الله خلقكم، وهو سبحانه وتعالى أفدركم على ما فعلتم، فصرتم أنتم وما عملتم فى دائرة الخلق لله عز وجل.

من هنا رأى بعض المسلمين، أن الإنسان ليس مسئولاً عن شيء من أفعاله، حتى وإن كان يقصده، لأنه يصير كالألية يوجهها فاعلها كيفما شاء، وما دام الفعل سيجرى عليه رضى أم أبى، وافق أم لم يوافق، فمن المناسب أن لا تقع عليه محاسبة من قبل الله عز وجل<sup>(٣)</sup>، وإلا فمعناه أن الله تعالى سيحاسب العبد على شيء لم يفعله بإرادته واختياره وقصوده الذاتية.

ومن هنا صار الإنسان عندهم كالريشة المعلقة فى الهواء، تحركها الريح أى اتجاه، وقد دعم هذا الموقف فى نفوسهم بعض الظواهر الواردة فى السنة النبوية المطهرة، من مثل قوله ﷺ : "إن يدخل أحداً عمله الجنة، قالوا ولا أنت يا رسول الله، قال ولا أنا، إلا أن يتغمدنى الله بفضل منه ورحمة"<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الصافات، الآية ٩٦.

(٢) الشيخ / طوغان : تفسير سورة الصافات، ص ٨٤، ط أولى، ١٩١١ م.

(٣) وهذا مما قال بعض من ينتسبون للإسلام الذين غفلوا عن قول الله تعالى : ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ سورة الأنبياء، الآية ٢٣.

(٤) الإمام النووى : شرح النووى على صحيح مسلم، ج ١٧، ص ١٥٩.



من ثم كان فهم هؤلاء لتلك النصوص النقلية الدينية، بمثابة الركيزة الأولى لو السبب الأصلي في ظهور القول بأن الإنسان مسير، وهو ما عرف باسم: القول بالجبر، مستدلين أيضاً بقول الرسول ﷺ: "ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه القول، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار، حتى ما يكون بينه وبينها ذراع، فيسبق عليه القول فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها"<sup>(١)</sup>.

من هنا يمكن القول بأن بعض ظواهر النصوص الدينية القطعية في ورودها، الاحتمالية في دلالتها، قد فهم بعضها على الجانب الذي يوطد القول بالحرية المطلقة للإنسان، أو يوطد القول بالجبرية المطلقة للإنسان، مع أن السلف الصالح أهل السنة والجماعة يقولون ان أهل الجنة، قد نجوا من النار بعفو الله، وأنهم ادخلوا الجنة برحمة الله، واقتسموا المنازل، ثم ورثوها بالأعمال الصالحة، وهي من رحمته جل شأنه، بل من أعلى أنواع الرحمة<sup>(٢)</sup>.

وان أهل النار استحقوا العذاب بعدل الله تعالى القائل: ﴿ وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾<sup>(٣)</sup>، فالجنة بفضل الله لأهل الإيمان، والنار بعدل الله لأهل الخسران.

وفي تقديري أن الجدل حول تلك المسائل، وللتناقضات المتداخلة بجانب للمشكلات السياسية للطاحنة، هي التي دفعت إلى هذا الفهم في الآيات القرآنية، سواء لدى القائلين بالحرية المطلقة وهم القدرية، أو القائلين بالجبرية المطلقة، وهم الجبرية الخالصة.

(١) الإمام البخاري: صحيح البخاري، ج٦، ص ٢٧١٣.

(٢) الشيخ / عبد العظيم يونس الباهوتي: السلف الصالح، تاريخاً ومنهجاً، ص ٤٣-٤٤، ط الأولى، ١٣١٢هـ.

(٣) سورة الأنبياء، الآية ٤٧.

٢- الظروف السياسية :

تعتبر الظروف السياسية، من أكثر العوامل تأثيراً على الجوانب الفكرية والاقتصادية والثقافية، بل والأخلاقية والعقدية، بدليل أنه ما من مجتمع استقرت الأحداث السياسية فيه، إلا نهضت الجوانب الأخرى، نهضة قوية عالية، كالحال في مجتمع المدينة المنورة، حين هاجر الرسول ﷺ، وأقام فيهم بشرع الله تعالى دولة ذات أنظمة مدنية، قائمة على نصوص شرعية، استطاعت هذه الدولة التي تجمع بين الدين والدنيا<sup>(١)</sup>، أن تحقق الأمن والأمان للجميع.

بل وتشر أعلامها على أماكن متعددة من خلال الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن تطبيقاً لقوله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

كما أن هذه الدولة قامت على أصول شرعية، ومن ثم تحقق فيها كل من العدل والمساواة، بجانب التكافل الاجتماعي، والإخاء، مع ضمان الحريات فكانت هذه من العلامات التي ميزت ذات الأمة، التي ارتضت الله رباً، والإسلام ديناً، وسيدنا محمداً رسول الله ﷺ نبياً ورسولاً.

يقول الدكتور "حسين النجار" : قائد النبي ﷺ شئون هذه الجماعة الإسلامية، المكونة حديثاً بما يصلح من أمورها، ويكفل لها الأمن والاستقرار، ويقوم حياتها على ما يرضى الإسلام، من قواعد السلوك والمعاملات التي كانت هذه المجتمعات بحاجة إليها<sup>(٣)</sup> فلما حققها رسول الله ﷺ بينهم أقبلوا إليه، إقبال المريض المحتاج للعلاج بحيث لا يمكنه الاستغناء عنه.

(١) لأن الإسلام دين ودولة، يحقق مصالح الناس في الدنيا والآخرة، ولا يفصل الدين عن الدنيا إلا في أداء التكاليف العملية من حيث الصور التي جاءت عليها.

(٢) سورة النحل، الآية ١٢٥.

(٣) للدكتور / حسين فوزي النجار : الإسلام والسياسة، بحث في أصول النظرية السياسية ونظام الحكم في الإسلام، ص ٧٢، دار المعارف بالقاهرة، ١٩٨٥م.

وبناءً عليه كانت الجوانب الأخرى متألفة، يتعاون بعضها مع الآخر، في سلسلة من التعاملات المتميزة، التي أُنجبت مائة مُميّزين، وعلماء اقتصاد نابغين، وفقهاء مرفوعي الهام، بجانب وحدة اجتماعية متماسكة<sup>(١)</sup>، أخذين بحبل الله المتين، مستفيدين من توجيهاته في قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً قَالَفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبِرْتُمْ بِنِعْمَةِ إِخْوَانِنَا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَكُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وحيث استقر هذا الجانب حال حياة رسول الله ﷺ، واستقر أيضاً حال حياة الصديق، والفاروق، ثم بدأ في الاضطراب إبان الفترة الثانية من خلافة سيدنا عثمان -رضى الله عنه- -بدليل أنه -رضى الله عنه- أحدث تغييرات كثيرة في حكام الإمارات وغيرها<sup>(٣)</sup>، فقد تؤكد أن الأمور السياسية لم تعد كما كانت في عهد رسول الله ﷺ وصاحبيه، وهو ما جعل الاستقرار السياسي يأخذ في الاضطراب حتى كانت قمته في الخلاف الذي كان بين الإمام علي ومعاوية.

بناءً عليه ظهر الجدل في المسائل المختلفة، سواء في القضايا ذات الطابع الخاص، أم القضايا ذات الطابع العام، ولما انتهت خلافة سيدنا عثمان -رضى الله عنه- كانت المشكلات تطل من بيوت كثيرة، وتستعملها أفواه كثيرة، وفي نفس الوقت بدأ الحزب لها يأخذ طابعاً أكثر انتشاراً.

وحين بدأت هذه المشكلات تأخذ طريقها إلى الناس، توافق معها ظهور الكثير من الخلل الاقتصادي، وكذلك الخلل الثقافي، بدليل أن الذين قاموا بقتل الخليفة الرابع، قد أعلنوا هدفهم، وهو أنهم يزيحون عن كاهل الأمة أحد أشرارها<sup>(٤)</sup>، مع أنه أحد العشرة الذين بشرهم رسول الله ﷺ بالجنة، وإذا كان

(١) راجع كتابنا: لماذا انتشر الإسلام، ج١، ص ٢٣٥، ط الثانية.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.

(٣) راجع كتابنا: المدخل لتمام لعلم الكلام، ص ٤٥١، ط الرابعة، فيها كلام طويل حول هذه المشكلة.

(٤) وهكذا يتضح أن أصحاب الاتجاهات الفاسدة يستغلون الدين لتحقيق أغراضهم الإجرامية.

الاعتداء قد تم على الخليفة وبرز آخر يسعى إليها، ويقاقل في سبيلها، فماذا يكون الموقف؟

لا شك أنه سيزداد اضطراباً، ولا بد من قوة قاهرة، وإيمان لا يتزعزع، وجمع في الحق لا يلين، بحيث تعود الأمور إلى طبيعتها الأولى، ولما لم يتمكن بنو أمية من ذلك، وصاروا أمام الناس متهمين بتدبير قتل الإمام علي، وهم يريدون أن يسوسوا الناس ما أمكنهم ذلك، وأن يجعلوها خلافة وراثية، فقد عمدوا إلى الاستفادة من ظواهر بعض النصوص الدينية بحيث يمهدون النفوس إلى أن خلافتهم هذه، مرادة من عند الله، وأن تمكنهم من كرسى الحكم<sup>(١)</sup>، إنما أمر قدره الله تعالى، ولا حيلة لهم فيه.

بل حاولوا إدخال هذه الفكرة - جبرهم على القيام بأعباء الخلافة - إلى نفوس الناس من خلال الترديد المستمر لها، حتى بات أمرها واضحاً يقول الشيخ علي فرج الله: لقد استثمر معاوية هذا الحدث، واستغل الواقعة المتعلقة باستشهاد الإمام علي لصالحه، حيث زعم أن الله قد اختاره ليكون خليفة على المسلمين، ومن ثم فلا يستطيع أحد إيعاده عن تلك المهمة<sup>(٢)</sup>، وأنا أستبعد أن يزعم معاوية ذلك احتراما لمكانة الصحابي.

على أن معاوية لم ينشر هذا القول، إلا بعد أن رضخ الحسن بن علي إليه، وتبين أن ملكه قد ثبت، لأن الحسن بن علي<sup>(٣)</sup> - رضى الله عنه - كان في الماضي

(١) يمكن القول بأن رغبة بنو أمية كانت كبيرة في الخلافة، والمؤرخون يكتفون من ذكر أسبابها، راجع للكامل لابن الأثير، والكامل للطبري، وغيرهما.

(٢) الشيخ / علي فرج الله: الدولة الإسلامية في خلافة بني أمية، ص ١٥١ ط أولى ١٣١٢هـ.

(٣) هو الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب، حفيد رسول الله ﷺ من ابنته فاطمة الزهراء - رضى الله عنها - وابن عمه علي - كرم الله وجهه - ويكنى بأبي محمد، ولد في منتصف شهر رمضان ٥٣هـ، وعق عنه رسول الله ﷺ يوم سابعه بكبش وحلق رأسه وأمر أن يتصدق بزنة شعره فضة، مات - رضى الله عنه - سنة ٥١هـ، ودفن ببقيع الفرقد، للعلامة أبو عمر يوسف بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ): الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج ١، ص ٤٣٦، ط بيروت ١٤١٥-١٩٩٥م.

من المبادرين إلى نصره عثمان - رضى الله عنه - ولما استشهد أبوه على - كرم الله وجهه - اجتمع إليه أكثر من أربعين ألفاً، فبقي نحواً من أربعة أشهر خليفة بالعراق وما ورائها من خراسان، كان ذلك يقض مضجع معاوية الذى خشى أن يتمكن ابن على - رضى الله عنه - من تحقيق الانتصار، الذى فشل فيه أبوه، ثم سار الحسن إلى معاوية، وسار معاوية إليه، كان كلا منهما يزيد القضاء على الآخر.

فلما تراءى الجمعان، أدرك الحسن أنه لن تغلب إحدى الفئتين، إلا إذا ذهب أكثر الأخرى، فكتب إلى معاوية حقناً لدماء المسلمين، غير أن معاوية أبدى استعداداً للحرب مهما كان الأمر<sup>(١)</sup>، فأعاد الحسن الكتابة إلى معاوية، يخبره أن يصير الأمر إليه، بحيث يكون هو خليفة المسلمين، بينما يعيش الحسن كفر من أفراد الأمة<sup>(٢)</sup>، واشترط الحسن على معاوية ألا يطالب معاوية أحداً من أهل المدينة والحجاز، ولا أهل العراق بشيء كان في أيام أبيه، واعتبر معاوية هذا الكتاب بمثابة التسليم العسكى من قبل الحسن وجيشه، فأجابته إلى طلبه.

ومن هنا سلم الحسن الأمر في خلافة المسلمين إلى معاوية، وكان ذلك في النصف الأول من جمادى الأولى من عام ٤١ هـ إحدى وأربعين هجرية، فباع الناس معاوية، بينما رجع للحسن إلى المدينة، وظل بها، بل قال العلماء أن الحسن مات عام ٥٠ هـ خمسين من الهجرة أو إحدى وخمسين، بعد أن مضى من إمارة معاوية عشر سنين<sup>(٣)</sup>.

من هنا أدرك معاوية أن الأمر استقر له، والأوضاع استتبّت، فقرر تحويل دولة الخلافة الإسلامية إلى حكم ورثته، يتولاه بنو أمية جيلاً بعد جيل، يقول

(١) لأن معاوية يعلم أن جند العراق لا يجتمعون على قائد مساء يوم، إلا تفرقوا عنه صباحاً، وهو على يقين من أن جند العراق سوف يخذلون الحسن.

(٢) وهكذا يفعل القائد ذو الحكمة الذى يسعى إلى الحق لا يبالي مع من يكون، ويحرص على حقن الدماء.

(٣) العلامة : ابن الأثير : أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج٤، ص٤١٨.

الدكتور حسن عاشور : بعد أن دان الأمر لبني أمية، أعلن معاوية أن هذه الخلافة قد جاءت إليهم ولن تتحول عنهم، وسارع إلى كل الأنظمة الكسروية وغيرها فجعلها المثال الذي يحتذى، وأمكن تطبيقها فعلا في أيام معاوية، ثم بعده ولده - يزيد - غير أن معاوية الثاني تنحى عن ذلك، ثم جاء يزيد الثاني فأعاد الأمور إلى سيرتها الأولى من الملك العضوض دون اعتبار نشيء آخر<sup>(١)</sup>.

وحتى يضمن بنو أمية ولاء الناس لهم ظلوا يؤكدون عدم مسئوليتهم عن تحويل الخلافة إلى ملك عضوض زاعمين أن ذلك كله إنما هو بقضاء الله وقدره، ولا صلة لهم فيه، بل الأكثر من ذلك أن العديد من رجالات بني أمية عمدوا إلى النصوص الشرعية، فأولوها تأويلا يتفق مع اتجاهاتهم في تدعيم أبعاد المسئولية الفردية، وهو ما يعرف بالجبر، كما أن هؤلاء اعتبروا الجبر الإلهي ذريعة دينية كتبرير مختلف أعمالهم السياسية.

تقول الدكتورة "رابحة نعمان" : بعد أن ولي معاوية أمر الخلافة، أسرع رجالات حنمته، إلى تأويل النصوص التي لا تساند القول بالجبر فأولوها التأويل الناسد، لئلا يبلغ بها حد التعسف، لأنهم رغبوا في اعتبار القول بالجبر ذريعة دينية، يتعللون بها لتبرير مختلف أعمالهم السياسية، ورأوا فيه ركيزة شرعية تسند سلطتهم السياسية وتدعمها<sup>(٢)</sup>.

من ثم يمكن القول بأن الظروف السياسية دفعت البعض لاتخاذ الجبر وسيلة حتى يدعم السلطة السياسية لبني أمية، ومن هنا أكثر بنو أمية من الحديث عنه في شكل لافت للنظر.

على أن هذا الجانب السياسي لدى بني أمية، قد ظهر واضحا حينما اعترك يزيد ابن أبيه مع الحسين بن علي كرم الله وجهه وانتهى الأمر باستشهاده، وصدمة

(١) الدكتور / حسن عاشور : بنو أمية والخلافة الإسلامية، ص ٨٧، ط ٢، ١٩٨٣م.

(٢) الدكتورة / رابحة نعمان توفيق عبد اللطيف : الإنسان في الفكر الكلامي والفلسفي عند المعتزلة، ص ١٢٢، دكتوراة الأدب جامعة الزقازيق، ١٩٩٥م.

الناس في بنى أمية الذين يقصفون رؤوس آل البيت، فسارع يزيد إلى تأكيد فكرة الجبر من جديد، بل وظل يدعمها بكل ما أمكن<sup>(١)</sup>.

من ثم تأكد أن القول بالجبر في محيط الأمة الإسلامية، إنما كان مرجعه إلى ظروف متعددة منها : الجانب السياسي، ويؤكد المرتضى تلك الفكرة من خلال عرضه لحديث جرى بين معبد الجهني، وعطاء بن يسار من جهة، والحسن البصري من جهة، حيث سألاه : يا أبا سعيد : هؤلاء الملوك - يقصدون أمراء بنى أمية وخلفاءهم - يسفكون دماء المسلمين، ويأخذون أموالهم، ويقولون إنما تجرى أعمالنا على قدر الله تعالى، فلم يرد<sup>(٢)</sup>.

في نفس الوقت يعرض "طاش كبرى زاده" هذه الفكرة ويؤكد أن بنى أمية كانوا يدعمون القول بالجبر، وأن معاوية كان يدعو إليه ومعه ملوك بنى مروان<sup>(٣)</sup>.

ويعلق المقرئى صاحب الخطط على ذلك، بأن بنى أمية اتخذوا القول بالجبر ليكون عاملاً هاماً في بناء الثقة بينهم وبين بقى أفراد الأمة، بحيث يؤكدوا ملكهم من خلال عوامل دينية، وأنه قام على أصول دينية، حتى إذا نازعهم أحد في موقفهم من آل البيت، كان الجواب أن ذلك إنما جرى بقضاء الله وقدره<sup>(٤)</sup>.

والذي أراه أن بنى أمية يمكن أن يكون لهم دخل في تدعيم القول بالجبر، أما تكوين فرقة الجبرية، فلا أملك الأدلة على القول بأنهم الذين أقاموها، وبالأخص معاوية، لأن الجبرية كأفراد و فرقة، ومنهم الجهمية والضرارية والبكرية والنجارية إنما ظهرت في أوقات متأخرة عن معاوية، وكثير من خلفاء بنى أمية.

### ٣- الظروف الاجتماعية :

ما من جماعة من الناس، إلا وتعيش في مكان بعينه، يطلق على هذا المكان الذي يعيشون فيه اسم المجتمع، أو التجمع، كما يسمى بالإقليم والمجتمع، على أساس اجتماع تلك المقومات فيه، وبناء عليه، فيختلف تعريف المجتمع عن

(١) الدكتور / محمود زكى صالح : بنو أمية وفرق الجبرية، ص ١٣٤، ط أولى، ١٩٧١م.

(٢) العلامة / أحمد بن يحيى المرتضى : المنية والأمل، ج١، ص ١٨-١٩.

(٣) العلامة / أحمد مصطفى طاش كبرى زادة : مفتاح السعادة ومصباح السيادة، ج٢، ص ١٤٤.

(٤) العلامة / المقرئى : الخطط المقرئية، ج٢، ص ٣٥٦.

تعريف كل من الدولة والأمة والشعب، فالدولة : مجموعة من الأفراد، مستقرون على إقليم معين، في شكل حكومات ومحكومين، متحدون في شخص منظم<sup>(١)</sup>.

وهذا التعريف للدولة هو الذي يتبناه الفقهاء في القانون الألماني، على أساس القاعدة العامة، وهي أن تعريف الدولة من الموضوعات التي نشأت خلافاً فقهياً كبيراً، بناءً على الفكرة القانونية التي ينطلق منها كل فقيه على حدة.

كما تعرف لدى فقهاء القانون الفرنسي، بأنها مجموعة من الأفراد مستقرة على إقليم معين، ولها من التنظيم ما يجعل للجماعة في مواجهة الأفراد، سلطة عليا أمرة وقاهرة<sup>(٢)</sup>، على أن هذا التعريف لم يسلم من النقودات التي وجهت إليه، سواء من فقهاء القانون الفرنسي، أو من غيرهم، باعتبار أن المجموعة من الأفراد لا تمثل الدولة تمثيلاً بالمعنى الفنى، وإنما تمثل فقط ذات المجموعة.

أما الأمة : فإنها تخالف الدولة من ناحية التعريف للقانوني والدمتورى أيضاً، لأن الأمة هي مجموعة من الأفراد، يعبر عنهم اتجاه واحد، وليس بلانزم أن تكون تلك الأمة معبرة عن كل فرد، إنما يكفى أن تكون معبرة عنهم فى المجموع<sup>(٣)</sup>، ومن ثم يقولون أن هذا القرار يعبر عن ضمير الأمة، ويقصدون إرادتها فى المجموع، لا فى كل فرد على حدة.

أما الدكتور محسن خليل فيعرف الأمة بأنها : صاحبة السيادة طبقاً لنظرية سيادة الأمة ويقول أنها الصفة الأمرة العليا، التي لا ترجع إلى فرد أو أفراد معينين بذاتهم، أو إلى هيئة أو هيئات معينة، وإنما ترجع إلى وحدة مجردة، ترمز إلى جميع الأفراد، هذه الوحدة الواحدة التي تمثل المجموع بأفراده وهيئته لا يمكن تجزئتها فالكل أو المجموع لا يجزيه ولا يقسم، كما أن هذه الوحدة الواحدة مستقلة تماماً عن الأفراد الذين تمثلهم، وترمز إليهم، وهذه الأمة هي التي يكون لها فى كل

(١) الدكتور / محروس فرحات عبد العزيز : لقانون الدستوري، ص ٣١، ط أولى، ١٩٦٣م.

(٢) الدكتور / عبد الحميد متولى : القانون الدستوري والتنظيم السياسية، ص ٩٤.

(٣) الدكتور / سعد عصفور : لقانون الدستوري، الحكومات وأنواعها، ص ٢٢، ط منشأة المعارف بالإسكندرية.



الحالات الصفة الأمرة العليا في الدولة، لأنها مصدر السلطات، كما أن الشريعة مصدر التشريعات<sup>(١)</sup>.

وبناءً على ذلك، فقد نصت المادة ٢٣ من الدستور المصري ١٩٢٣، ١٩٣٠ بأن جميع السلطات مصدرها الأمة، ثم جاء دستور ١٩٥٦ المصري أيضاً، ونص في المادة الثانية منه : على أن السيادة تكون للأمة.

أما الشعب فإنه يعبر عن كل فرد من أفراد هذه الأمة، وبناءً عليه يتكون المجتمع من شعب يتمثل فيه الأفراد، ودولة يتحصن بها هؤلاء الأفراد، ثم يأتي بعد ذلك الأمة التي تعبر عنهم جميعاً من الناحية السياسية.

يقول الدكتور عبد الحميد متولى : ان الشعب يمثل ركنا من أركان الدولة، ويتكون من وطنيين وأجانب، فإثنيون يتمتعون بجنسية الدولة، وتربطهم بها رابطة الولاء، أما الأجانب فيرجدون على إقليم الدولة، ولا تربطهم بها سوى رابطة الإقامة أو التوطن<sup>(٢)</sup>.

لكن ما علاقة هذا بالجبرية؟

والجواب : أن المجتمع جملة من الأفراد، والفردي واحد من هذا المجتمع، وهو مرهون بالظروف الخاصة الجغرافية والاقتصادية والسياسية، بل والاجتماعية، وحيث ظهر بنو أمية كملوك مستبدين فقد بدأ الناس ينظرون إليهم نظرة فيها الطبقيّة، بدليل أن بنو أمية انتقلوا بأنفسهم إلى حياة القصور، بينما كان هناك جملة من الصحابة لا يجدون ما يعيشون به<sup>(٣)</sup>، وبعضهم كان يسكن في أماكن رغماً عنه.

نظر الناس إلى هذه الأوضاع المتغيرة، والعوامل المضطربة، ثم بدأوا يتسائلون عن هذه الأفعال التي تجري، هل هي مرادة من الله عز وجل وبقدرته،

(١) الدكتور / محسن خليل : النظم السياسية، ص ٣٤.

(٢) الدكتور / عبد الحميد متولى : النظم السياسية، ص ٩٢، والدكتورة : هاتم عبد العظيم : لقانون الدستوري والنظم السياسية، ص ٧٣.

(٣) الشيخ / محمد سلطان : خلافة بنو أمية وأثرها على الحياة السياسية، ص ١٢٥، ط لولي، دار المنار.

ولا دخل لأحد فيها؟ أم أنها جارية بإرادة بنى الإنسان، وهم المسئولون عنها؟ ومن ثم تحدث الناس عن الجبر والقدر.

بل إن بعضهم كان ينظر إلى عوامل الفشل، وعوامل النجاح، ثم يقارن بينها ليرى: أين مكانه هو من بينها؟ وهل هو فعلاً واقع في دائرة الأفعال التي تصدر عنه ويحاسب عليها، أم هو واقع في دائرة الأفعال التي تجرى عليه رغماً عنه؟ ومن ثم كان القول بالجبر أحد المردودات الاجتماعية، التي كان لها تأثير قوى فيما بعد عند صياغة هذه الفكرة وتحويلها إلى واقع عملي.

يقول الدكتور على فوزى: إن الظروف الاجتماعية أحياناً تكون لغير صالح الإنسان، وتأتي مخيبة لتوقعاته، كما تأتي أحياناً أخرى مخالفة لما هو موطن نفسه عليه، إذ قد ينجح الكسول الخامل، بينما يرسل النابه الذكي، حينئذ يقول اتخامل: إن هذا قدر لأنى لم أجتهد، ويقول الذكي أن هذا قدر لأنى بذلت فوق الطاقة؛ وكلاهما يتحدث عن الجبر، لكن من خلال اللغة التي استطاع كل منهما استخدامها<sup>(١)</sup>.

وفي تقديرى: أن العوامل الاجتماعية، أو الظروف الاجتماعية، إنما تؤثر في القول بالجبر تأثيراً قوياً، وبخاصة إذا كان المتناولون لها ممن لهم علاقة هامشية بالنصوص الشرعية، أو كان اتجاههم القلبي والإيماني بحاجة إلى إعادة نظر وتقويم موقف، لأن صاحب الإيمان القوى يعلم أن ما جرى له قد تم بإرادة الله، وأن سعيه للتوفيق مع أنه لم يبلغه إنما هو ابتلاء، فإما أن يصبر ويشكر، وإما أن يحزن ويجزع.

لقوله ﷺ: "واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء، لن ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك لن يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف"<sup>(٢)</sup>.

(١) الدكتور / على فوزى: الأنظمة الاجتماعية وعلاقتها بالجوانب السياسية، ص ٣، ط أولى، ١٩٦١م.

(٢) الإمام الترمذى: سنن الترمذى، ج ٤، ص ٦٦٧.

ومن ثم لا يكون هناك مجال للقول بالجبر ولا إنكار القدر، وإنما التسايم لله، والتفويض التام له جل علاه.

#### ٤- ظهور القول بالقدر :

من المؤكد أن القدرية قد رأوا الإنسان مسؤولاً عن كافة أعماله، حتى وإن لم تجر عليه، لأنه يملك الحرية التامة، والقدرة النافذة في القيام بالفعل أو تركه، وحيث إن المسألة متعلقة به، فإنه قد صار ملكاً على عرشه، ونظراً لأن هذه الفكرة مست العقيدة الدينية، حيث جعلت العبد خالقاً مع أنه مخلوق، فقد كان من الواجب أن ينتدب بعض أبناء المسلمين أنفسهم بحيث يكونون في مواجهة هؤلاء.

ومن ثم كان القول بالجبر بمثابة رد فعل على القول بالقدر، يقول الدكتور عبد الفتاح صبح : إن الجبرية فوجئوا بقول القدرية، وتحولهم العبد المخلوق إلى إله خالق، وهنا اتخذوا مواقفهم المضادة لتكون بمثابة رأى فكرى، يطحن رأياً فكرياً آخر، فهما جهتان تردان على ناحيتين مختلفتين<sup>(١)</sup>.

وفى تقديري أن هناك أسباباً متعددة غير ما سبق ذكره، ويمكن أن يكون فى عرضها تطويلاً، لكن ما لا أستطيع إنكاره هو ذهاب القدرية إلى القول بأن الموجد للأفعال هو العبد، ولا صنع الله تعالى كما لا تصرف فى فعل العبد البتة بوجه من الوجوه دون توظيف للقول من النواحي التى يستلزمها<sup>(٢)</sup>.

وأنهم كذلك تمسكوا بأن من يثبت القدر لنفسه دون ربه عز وجل وأنه يقدر أفعاله دون خالقه تعالى فإنه يكون قديراً، فكان موقف الجبرية أن من يحيل الأمر لله وحده يكون جبرياً<sup>(٣)</sup>.

#### ٥- ظهور الفرق المتعددة :

من المؤكد أن ظهور الفرق المتعددة، يُعتمِدُ من أكثر موضوعات الجدل التى كانت قائمة، إذ المعروف أنه كلما تكاثرت الناس، وكانوا على رأى واحد، قلت

(١) الدكتور / عبد الفتاح محمد صبيح : المذاهب الإسلامية والفرق الكلامية، ص ٤٣، ط أولى ١٩٢١م.

(٢) الإمام أبو المعين النيسبى، ت ٥٢٧هـ تبصرة الأئمة فى أصول الدين، ج-٢، ص ٥٢٩، تحقيق : كلود سلامة.

(٣) الإمام الأشعرى، الإبادة عن أصول الديانة، ص ١٣٥، تحقيق د/ فوقية حسين محمود.

موضوعاتهم الجدلية، وكلما أكثروا من تشتت الآراء كثرت اختلافاتهم الشخصية، وبناءً عليه فقد كان ظهور هذه الفرق المتكاثرة من الخوارج والشيعة بل والمرجئة والقدرية والجبرية وغيرها من دواعي الجدل، التي لم تنقطع، مع أن الرسول ﷺ قد نبه إلى ترك الجدل.

في الحديث الشريف: يقول الرسول ﷺ: "أنا زعيم بيت في ريبض الجنة لمن ترك الجدل وإن كان مازحاً، وزعيم بيت في أعلى الجنة لمن ترك الجدل وإن كان محقاً".

ويبدو لي أن ظهور الفرق الكثيرة في المحيط الإسلامي جعل موضوعات الجدل تتسع، كما دفع كل فريق إلى التمسك بوجهة نظره، وعدم رجوعه عنها، مهما كانت مخالفة للحقيقة، لأن الجدل العلني لا يسمح بتقبل النصيحة، ومن هنا كان يقول الإمام الشافعي - رحمه الله -

تعهدني بنصحك في أفراد ... وجنبني النصيحة في الجماعه

فإن النصيحة في الجماعة ... عيب لا أرضى سماعه

كما أن أصحاب الفرق قد ظهر فيهم مبتدعة، بجانب بعض نوى الأغراض الخبيثة، الذين دخلوا الإسلام كيداً له لا حياً فيه، وقد نجح هؤلاء في استقطاب بعض العامة إليهم، وهم أبعد الناس عن القواعد العامة، ولما تقوا في أن العامة قد أقبلوا عليهم، راحوا يفتنون سموهم بينهم، بل الأكثر من ذلك أنهم لم يتوقفوا عن إلقاء الشبه في طريقهم، كما أن عبد الله بن سبا هو الآخر، قد أسرف في استعمال ذلك الطريق، حيث أعلن للعامة إسلامه، وسعى في خراب الأمة بكل ما يملك، بل كان من أكثر الناس كرهاً للإسلام، حتى عده الذهبي من غلاة الزنادقة، إذ يقول:

إن عبد الله بن سبا كان من أصل يمني، وأيضاً كان يهودياً فأظهر إسلامه، بينما هو من غلاة الزنادقة ضال مضل، زعم أن القرآن جزء من تسعة أجزاء، وطاف بلاد المسلمين ليقتنهم عن طاعة الأنمة هداة الأمة، ويدخل بينهم للشر، وله اتباع يقال لهم السبئية اعتقدوا في ألوهية علي بن أبي طالب<sup>(١)</sup>، وما كان إلا حيلة

(١) العلامة: أبو عبد الله محمد عثمان للذهبي، ت٧٤٨هـ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ج٢، ص٤٢٦، طدار الفكر، وراجع للكتور / مرتضى العسكري: عبد الله بن سبا، ص٩٢/٧، دار الكتاب العربي، ط٢، ١٣٨١هـ.

من الحيل، وطريقة من الطرق التي يسلطها حتى يفتن الناس عن دين ربهم<sup>(١)</sup>، ويصرفهم عن هدى الله في كتابه وسنة رسوله.

أجل كان ابن سبأ هذا وأمثاله ممن يكثر من القول بين أهل البدع، كما يتكاثرون على أهل الإسلام، بغية إفسادهم فظهرت بينهم مسائل عديدة، منها القول بالقدر، والقول بالجبر، وقد أدى ذلك إلى ظهور فريق لا هو قائل بالقدر، ولا هو قائل بالجبر، ولكنه انفتح على الثقافات المختلفة، حتى أخذ منها، وصار ينقل عنها، بحيث كانت النهاية ظهور أفكار في البيئة الإسلامية، لا تقوم على أصول من الشريعة الإسلامية.

يقول الشيخ أبو زهرة : دخل في عصر الخلفاء الكثيرون من أهل الديانات القديمة، فدخل في الإسلام يهود ونصارى ومجوس، وكل هؤلاء في رعوسهم أفكارهم الدينية الباقية من دياناتهم القديمة، وقد استولت على مشاعرهم فكانوا يفكرون في الحقائق الإسلامية على ضوء اعتقاداتهم القديمة، وقد أثاروا بين المسلمين ما كان يثار في دياناتهم من الكلام في الجبر والاختيار<sup>(٢)</sup>.

وفي تقديري : إن هذه العوامل مشتركة، قد ساعدت على ظهور الجبرية وغيرها من الفرق الأخرى، وإذا كان الجبرية قد قالوا بأن العبد مجبر على الفعل، فإن للقدريه قالوا إن العبد حر في كل فعل، بل متى نظر دارس إلى أية فرقة بعيدة عن الفرقة الناجية، تبين له وجود أثر هذه الأسباب كلها أو بعضها، وأن هذا مما ابتليت به الأمة المسلمة، وكان من العوامل التي ساعدت أعداءها حتى ينالوا منها.

فما هي أبرز فرق الجبرية، ذلك ما نبه إليه الشهرستاني حيث يقول : والمصنفون في المقالات عدوا النجارية، والضرارية، من الجبرية، وكذلك جماعة الكلابية عدوها من الصفاتية، والأشعرية سموهم تارة حشوية، وتارة جبرية، ثم يقول : ونحن سمعنا إقرارهم على أصحابهم من النجارية فعدناهم من الجبرية<sup>(٣)</sup>.

(١) لمزيد من التفاصيل راجع كتابنا : المدخل التام لعلم الكلام، أثناء الحديث عن فتنة ابن سبأ.

(٢) الشيخ / محمد أبو زهرة : تاريخ المذاهب الإسلامية، ج١، ص ١٣.

(٣) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج١، ص ٨٦.

ونكر أبرز فرق الجبرية وهي : الجهمية، والنجارية، ثم الضرارية، أما السيد الشريف الجرجاني فيؤكد أن هناك جبرية متوسطة، تثبت للعبد كسبا في الفعل كالاشعرية، وجبرية خالصة لا تثبت للعبد كسبا كالجهمية<sup>(١)</sup>.

وهذه التفرقة تبدو مهمة للغاية، ولكنها لا تؤخذ على إطلاقها، لأن الأشاعرة ينفون عن أنفسهم القول بالجبر، ويضعون للكسب مفهوما يتفق مع اتجاههم العام، الذي يتبع عند تناول القضايا الكلامية.

**خامساً : الأصول والمبادئ التي قامت عليها فرقة الجبرية :**

ما من شك في أن فرقة الجبرية، كغيرها من الفرق، تقوم على أصول وتعمد مبادئ تجادل بها الفرق الأخرى، وتدافع عنها، في نفس الوقت فإنها تسوق إلى التفكير فيها بغية اعتقادها، كما تدفع إلى تأملها بغرض الممارسة<sup>(٢)</sup>، والجبرية الخالصة ظهرت لهم أصول يعتبرونها بمثابة الأسس والقواعد العامة، وقد نقلت عنهم، ومن أبرز تلك الأصول ما يلي :

**الأول : إحالة الأفعال في الحقيقة إلى الله تعالى :**

ذهب الجبرية إلى إثبات التوحيد المطلق لله تعالى، وأكدوا ذلك من خلال فهمهم لمتعلق القدرة الإلهية الكاملة، والإرادة العامة الشاملة، حيث قرروا أن الله عز وجل هو الفاعل لكل شيء، وأن الإنسان لا كسب له في أي شيء، بل كافة المخلوقات لا تملك<sup>من</sup> أمر نفسها شيئا، وإنما المالك الحقيقي هو الله رب العالمين<sup>(٣)</sup>، ومن ثم فإن هذا الأصل يمكن فهمه على ناحيتين :

**الأولى :** أن الله وحده هو القادر، ومن ثم فيثبت له التوحيد المطلق، والقدرة الشاملة، والإرادة النافذة، مع العلم المحيط الشامل، ولا ممانعة في هذا المعنى، وإن كانت العبارة تتقاصر عن بلوغ الهدف<sup>(٤)</sup>، وإلا كانت العبارة بحاجة إلى إضافة قيد

(١) السيد الشريف الجرجاني : التعريفات، باب الجيم، ص ٦٥.

(٢) لما سبق القول به من أن الأصول تمثل الاعتقادات، أما المبادئ فتتمثل الممارسات والسلوكيات.

(٣) الشيخ / محمد مسعود : الفرق الإسلامية تاريخها واتجاهاتها، ص ١١٣-١١٤، ط أولى، ١٣١١هـ.

(٤) لأننا جميعا نعتقد وحدانية الله تعالى بكل ما تعنيه الكلمة، كما نعتقد تنزيه الله تعالى عن كل ما شابهه فليس كمثل شيء وهو السميع البصير.

جديد، هو أن الفاعل بالحقيقة هو الله، وأما ما سواه فإنما هو فاعل بالإضافة المتعلقة بأقدار الله عز وجل.

الثانية: أن يُراد بالعبارة إسقاط المسئولية عن المكلفين، وحينئذ تعتبر التكاليف غير ذات جدوى، وهذا المعنى ينتهي إلى أن الإنسان كالريشة المعلقة في الهواء، إذا أراد الله له أن يفعل فعل، وإذا أراد ألا يفعل لم يفعل<sup>(١)</sup>، وفي هذا فساد للدين، وتدمير لعقول المتقين، بجانب التضائل المتعمد لما هو قائم في عقيدة المسلمين. أما لماذا؟

فلأن إرادة الله تعالى صفة تخصيص، بينما القدرة صفة تنفيذ، حيث يتأتى بها الإيجاد والإعدام على وفق علمه تعالى وإرادته، والتكاليف مما هي مرادة لله تعالى، فإسقاطها يمثل عدواناً عليها.

وفي تقديرى أن المعنى الأول، هو الذى يمكن نسبته إلى الجبرية من خلال ثقتنا فى المؤمن وتصديقنا له، مع الظن الحسن به، طالما ان عبارته تحمل معنيين : أحدهما حسن، والآخر قبيح، فإن الظن الحسن بالمؤمن هو الذى يجب أن يسود.

الثانى : عجز العبد الكلى :

يذهب الجبرية إلى أن العبد لا يثبت له فعل على الحقيقة، وكذلك لا قدرة له على الفعل، إبتنائاً أو تركاً، فانهدام قدرته، كانهدام إرادته، واستطاعته تماماً بتمام<sup>(٢)</sup>، ويلاحظ أن هذا الأصل قد اتبنى على سابقه، فما دام الله وحده هو الفاعل بالحقيقة، فإن العبد يكون هو المجرى على الحقيقة، وليس له شيء من الاختيار أبداً. وهذا ما دعا ابن القيم (ت ٦٩١-٧٥١)<sup>(٣)</sup> إلى التشنيع على الجبرية عامة، والجهمية منهم خاصة، حتى أنه أطلق عليهم اسم : الجبرية الغلاة، يقول : إن

(١) فالإرادة الإلهية لا تتلقى القدرة الإلهية، وعلم الله الواسع الشامل تتعلق به الاكتشافات، ومن ثم فلا بد على العبد الوفاء بما أمر الله تعالى.

(٢) الشيخ / محمود زيتون : الفرق الكلامية والعقيدة الإنسانية، ص ١٤٣، ط لولى، ١٩٣١م.

(٣) محمد بن لبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعى لدمشقى أحد كبار العلماء مولده ووفاته فى دمشق تتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية وهو الذى هذب كتبه ونشر علمه ألف تصانيف كثيرة منها أعلام الموقعين، الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية وغيرها..

الجبرية قالوا : ان الفاعل على الحقيقة هو الله وحده، وهو القادر وحده، ومن سواه ليس بفاعل على الحقيقة، ولا كاسب أصلاً، بل هو مضطر إلى جميع ما فيه من حركة وسكون<sup>(١)</sup>.

وفي ضوء الفهم السابق لهذا الأصل عند ابن القيم، سار الكثيرون ممن يعنون بفتح الجبرية، مع أن المسألة أبسط من ذلك، لأن الهدف المعان من الطرفين هو الدفاع عن عقيدة التوحيد<sup>(٢)</sup>، ولكن الوسيلة أو الطريق المؤدى هو الذى حدثت فيه الإضطرابات، وبالتالي فالخطأ فى الوسيلة الموصلة إلى الغاية، وأعنى بالوسيلة هنا الكلمات التى عبر بها هؤلاء، فأدت إلى أن يفهم لبعض عنهم أنهم يطالبون بإبطال التكاليف، وإسقاط المسؤولية عن بنى الإنسان، مما يترتب عليه نسبة للظلم إلى الله تعالى، وهو محال.

وفى تقديري أن هذا الأصل إذا حُمل على فشل الإنسان فى فهم حقيقة التكاليف الشرعية، فإن الجبرية تكون مقبولة من حيث اللغة، وإن لم تكن مقبولة من حيث المعنى، الذى قالت به الجبرية الخالصة، وأعنى بها التى لا تثبت للعبد فعلاً، ولا قدرة على الفعل أصلاً<sup>(٣)</sup>، بالمعنى الإضافى لا الحقيقى<sup>(٤)</sup>، لأن معناه أن يكون الإنسان مسيراً على وجه الإطلاق.

أما إن حُمل هذا الأصل على معنى تفرد الله بالخلق، والعدل وسائر الصفات الكمالية، مع تحمل الإنسان المكلف مسؤولية ما يقع له، أو يجرى على

(١) الإمام ابن قيم الجوزية : شفاء العليل فى مسائل القضاء والقدر والتعليل، ص ١١٢، تحقيق حسان حسن عبد الله، دار التراث بالقاهرة.

(٢) وكل مسلم تتركز غايته فى الدفاع عن دين الله تعالى؛ لأن المؤمن بغیر توحيد الله لا يمان له، كما أن عقيدة التوحيد فى الله تعالى ذاتاً وصفات وأفعالا هى التى نقلى الله تعالى عليها.

(٣) العلامة الشهرستى : الملل والنحل، ج ١، ص ٨٥، والعلامة ابن كثير : البداية والنهاية، ج ٩، ص ٣٦٤، والعلامة ابن الأثير : الكامل فى التاريخ، وابن قتيبة : المعرف، العبر.

(٤) والفرق بين المعنى الحقيقى والإضافى، أن الحقيقى يتعلق بذات الخالق جل علاه، وقدرته التى لا حدود لها، ومن ثم فالله وحده القادر الحقيقى على كل شيء إيجاداً وإعداماً، أما المعنى الإضافى فهو ما يتعلق بذات المخلوق ذى القدرة المحدودة، ومما هو إنما يفعل بأقدار الله تعالى له، وقدرته قائمة على قدرة الله تعالى، ومتفرعة عنها.



يديه، من خلال أنه الفاعل الإضافي، أو الفاعل بفعل الله عز وجل، فإن هذا الأمر لا يكون بعيداً عن تصور العقلاء، وكذلك لا يؤدي القول به إلى إبطال أصل شرعي<sup>(١)</sup>، لأن معناه أن الإنسان مخير في حدود ما له من طاقة، وما يتمكن معه من استطاعة، بأقدار الله تعالى، ذلك من قدرات الإنسان الذاتية أو الحقيقية.

### الثالث : نفى الاستطاعات :

ذهب الجبرية إلى نفى الاستطاعة عن العبد مطلقاً، في كل فعل من الأفعال أو أمر من الأمور، بناء على قاعدتهم العامة، وهن نسبة الأشياء كلها إلى قدرة الله تعالى، وتمسكاً بأنه تعالى الفاعل في الجميع على الحقيقة، محافظة على مبدأ التوحيد الذي قالوا به، فينقل الشهرستاني الأشعري أن الجبرية كانوا يقولون بأن الإنسان لا يقدر على شيء، ولا يوصف بالاستطاعة أبداً، وإنما هو مجبور في أفعاله كلها، لا قدرة ولا إرادة بل ولا اختيار<sup>(٢)</sup>.

وحيث تم نفى الاستطاعة عن العبد فقد وقع الجبر، لأن الاستطاعة تعطى العبد فرصتين متكافئتين في وقت واحد، بينما نفى الاستطاعات يجعل ذلك الإنسان محلاً لسريان الأمور كلها عليه، والفرصتان هما :

أ- إتيان الفعل على وجه يتحقق به مفهوم الأداء، وحينئذ يكون مسئولاً عنه على سبيل الأداء الاختياري ثواباً أو عقاباً، طالما كان مستطيعاً القيام به، من غير ممانعة ظاهرة<sup>(٣)</sup>، أو على جانب الحقيقة.

ب- ترك الفعل على وجه يتحقق معه مفهوم الإهمال والترك، وحينئذ يكون مسئولاً أيضاً عنه على سبيل الإهمال أو الترك الاختياري<sup>(٤)</sup>، فإذا ترتب

(١) بينما المعنى الأول يؤدي إلى إبطال لتكاليف شرعية، وهذا لا يليق، ولا يقول به مسلم، لأن التكاليف مشروعة من الله تعالى، فإهمالها إنكار لما شرع الله تعالى.

(٢) الإمام الشهرستاني : لامل والنحل، ج-١، ص ٨٧.

(٣) وهذه الفرصة واحدة يتركها كل فرد صاحب عقل متميز، لأنه يفعل باستطاعته المحددة فإذا أراد فعل ما هو أكبر من استطاعته عجز.

(٤) وهذا الوجه من مسؤولية في التكاليف الشرعية.

على الترك مثوبة كان له بها الأجر، وإذا ترتبت عليه مؤاخذه كان عليه الوزر.

بل إن الإنسان الذي له استطاعة على أداء الفعل فإنه يؤدي العمل في إتقان يتناسب مع قدراته المهارية، إذا كان ذلك الأداء يحتاج نوعاً من المهارات المتميزة، يستوى في ذلك حال القيام بأعمال الصالحات أو غيرها، بدليل قوله ﷺ: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه" فإذا انتفت الاستطاعة عن الإنسان انتفى كل ما يتعلق بطلب الإتقان على وجه دقيق من باب أولى<sup>(١)</sup>.

في نفس الوقت فإن التباين بين الناس، في القدرات والملكات والإمكانات وما يتعلق بالفروق الفردية، يشهد على وجه دقيق بأن للإنسان استطاعة، بدليل ما يقع فيها من تفاوت يظهر في أعمال الجوارح والعقول والقلوب أيضاً<sup>(٢)</sup>.

فالكبير البالغ متى كان في شرح الشباب، أمكنه حمل الأثياع التي تناسب سنه، وقيامه بالأعمال العقلية التي تتوافق مع خبراته العقلية، وفوق ذلك فإن صفاءه النفسي، ونقاءه القلبي يجعله متميزاً عن غيره، إذا قورن بالصغير الذي لم يبلغ، أو بلغ حديثاً، لكن أعضائه وجوارحه ليست مثل ما عند سالفه.

يقول الشيخ البرماوى: إن نفي الاستطاعة عن العبد بالمعنى الذي يفهم أو ينقل عن الجبرية لا يمكن تعقله، إلا إذا كان محمولاً على معنى غير وارد في مقبول الكلام، لأن نفي الاستطاعة، معناه وقوع التساوى بين الصحيح والكسير، بين المريض والسليم، بل بين الأعمى والبصير، فهل يعقل أن يكون الأعمى الذي لا يبصر متساوياً مع البصير ذي الماكاة الموجودة فيما إذا نظر البصير إلى امرأة محرمة، فوعدت له في نفسه للشهوة، بينما الأعمى لم يرها فلم يقع له شيء من ذلك<sup>(٣)</sup>.

(١) راجع كتابنا: لماذا انتشر الإسلام، ج١، ص١٧٨.

(٢) راجع كتابنا: التفكير الإنساني أصوله ومستوياته، ص١٨٥.

(٣) الشيخ / محمد على البرماوى: الكلام في الاستطاعة، ص١٢، ط دار الرحمة بالسودان، ط لولى، ١٩٦١م.

ثم ان نفى الاستطاعة عن العبد بمعنى نفى الإطاقة بالمعنى الكلى لا يمكن قبوله، أما بمعنى القدرة عليه، والتمكن منه، فهو الذى يقع عليه الخلاف، والقائلون بنفى الاستطاعة لم يحددوا أى المعانى يريدون، لأن الاستطاعة تقوم على عدة معان :

أ - معنى الطاقه له : ولذا يقولون استطاع فلان شرب هذا الدواء، بمعنى طاقه ولم يعجز عنه<sup>(١)</sup>، كما يقولون ان الله تعالى ابتلى عبده الصالح بفقد ولده أو زوجه أو ما شابه ذلك، فاستطاع تحمل ما وقع عليه الابتلاء، لان له به طاقه، وهذا المعنى يجعل العبد محلاً لوقوع الأفعال التى تجرى عليه، من قبل الله تعالى للفاعل الحقيقى<sup>(٢)</sup>، ومن قبل العباد باعتبارهم من الفاعلين بالإضافة.

ومن ثم كان دعاء أهل الإيمان مما جاء فى قوله تعالى : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا إِنَّتَ مَوْلَانَا فَاقْصِرْنَا عَلَى الْعَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

عن ابي هريرة قال لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم الله ما فى السموات وما فى الأرض وإن تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير صعب ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم جنوا على الركب فقالوا يا رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطيق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيقها فقال رسول الله صلى الله

(١) وهو هنا محل لوقوع الفعل عليه، فاستطاعته هنا متعلقة بالتحمل للفعل، لا بالقيام على لادائه، وهو ظاهر لمن تأمله.

(٢) راجع كتابنا : حصاد الاقتصاد فى الاعتقاد، ج٣، ص١٧٨، ط الرابعة، حيث عرضت هذه المعانى، وناقشت الآراء فى المسألة.

(٣) سورة البقرة، الآية ٢٨٦.

عليه وسلم أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا، بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرنا لك ربنا وإليك المصير، فلما اقتراها القوم وتأت بها ألسنتهم، أنزل الله في أثرها آمن الرسول فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل الله لا يكلف الله نفسا إلا وسعها<sup>(١)</sup>.

كما أننا نقول : سعى فلان لقتل فلان.

وظلا يتبارزان فلم يستطع المعتدى قتل ما طلبه، مع أنه ضربه بسيفه ورماه برمحه، وبذل معه كل طاقته، وما ذلك إلا لأن الثاني - المطلوب للقتل - لم يتمكن منه فعل الاستطاعة الذي للفاعل<sup>(٢)</sup>، وهنا يأتي عمل الاستطاعة بمعنى الطاقة التي تكون للعبد عند الاحتمال.

ب- معنى القدرة عليه : ولذا نقول أن فلانا قام بالفعل الذي كلف به، فأداه بقدر استطاعته، ومن هنا يحدث تمايز في الأداء بين مكتمل الجوارح وبين ناقصها، أو ناقص بعضها، فإذا طلبنا من سليم الأطراف حمل شيء يحتاج يديه، وكلفنا لشل اليمنى من البدن مثلاً حمل ذات الشيء، فإن الأول يستطيع القيام بالمهمة، بينما الثاني لا يستطيعها لأن قدرته ناقصة من الناحية البدنية<sup>(٣)</sup>، ولذا يترتب عليه نقص في الناحية الأدائية أيضاً.

ج- معنى التمكن : كما نقول استطاع السيد إخضاع عبده لما يريد تنفيذه، والزمه القيام بما يكلفه به، ونقصد بذلك أنه متمكن منه غاية التمكين، فإن العبد يملك الفرار من تنفيذ تعاليم سيده، ولا السيد يعاجز عن إلزام عبده بتنفيذ كل ما يريد، على الوجه الذي تتحقق معه الفائدة<sup>(٤)</sup>، وهذا المعنى قائم في ذات المثال على أساس أن الفعل

(١) الإمام السيوطي : الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج ٢، ص ١٢٧.

(٢) ونحن في حياتنا العادية نعترف بذلك ونردده، بل تقع عليه الممارسة كالحال في الأعمال المهنية، وكذلك ما يسمى بالرياضات الخنثية ولعاب القوى وغيرها كالمصارعة ورمي الجلة، وكل ما من شأنه الاحتياج إلى رفين أو أطراف تقع بينها هذه الاستطاعات.

(٣) وهذا مما يشهد به الواقع، بل إن ٦-٧ من البدهيات لدى الكثيرين، راجع للدكتور حسن نوزي : تمهيرات لغوية، ص ٨٤، ط أولي، ١٩٧١م.

(٤) ذهب الأشاعرة إلى أن للتكليف غير الاستطاعة فيجوز أن يكلف الله العباد ما يستطيعون وما لا يطيقون، راجع للإمام الزبيدي : الاقتصاد في الاعتقاد القطب الثالث.

المكلف به العبد من قبل سيده تقع له فيه استطاعة، وبالتالي فهي استطاعة لكل منهما للسيد في الإلزام، والتمكّن من إنفاذ أمره، والعبد نُحى ناحية القيام والقدرة عليه في صورة صحيحة، وإلا كانت الاستطاعة من قبل السيد فقط. وهو معنى للتمكّن الذي يكون للطرفين طالما كان العبد قادراً.

من هنا يمكن القول بأن نفي الجبرية الاستطاعة عن العبد على وجه الإجمال، يترتب عليه فقدان المعاني الثلاثة، وهذا ما لا طائل من ورائه، لأنه يحوّل العبد إلى صورة من الميكانيكية أو الآلية، التي يرفضها عقل الإنسان نفسه<sup>(١)</sup>، كما لا يقرها واقعه المعاش، لأنّ الحقيقة الثابتة شاهدة بأن العبد له استطاعة محددة في المعنى الأول، وله إرادة واستطاعة من نوع خاص في المعنى الثاني والثالث.

#### ٤ - التوسط في الأفعال - التوليد - :

ذهب الجبرية إلى القول بأن العبد إذا جرت له أفعال، فإنما هي في هذا جارية عليه من خلال الوسائط، لا جارية على الأصل، بمعنى أنها تجري عليه كأثر لفعل إلهي سابق، وهو المفهوم من معنى التوليد الذي هو حصول فعل من فاعله بتوسط فعل آخر، كحركة المفتاح مع حركة اليد<sup>(٢)</sup>، فمتى تم الفعل من العبد، فإنه لا يكون قد صدر عنه مباشرة، وإنما كوسيط بين فعل الفاعل الحقيقي وهو الله تعالى، ووجود المفعول ذاته، فالإنسان ليس فاعلاً مستقلاً، وإنما هو وسيط مباشر.

يقول الأشعري حكى عنهم أن ما تولد من فعل العباد، مما يمكنهم الانتفاع منه، متى أرادوا فهو فعلهم، وما سوى ذلك مما لا يقدر على الامتناع عنه متى أرادوا فليس بفعلهم<sup>(٣)</sup>، وهذا التوليد يشبه أن يكون متعلقاً بالإرادة، وليس بالقدرة،

(١) راجع كتابنا: التفكير الإنساني أصوله ومستوياته، ص ١١٧، وحصاد الاقتصاد في الاعتقاد، ج ٣، ص ٢٢١.

(٢) السيد الشريف الجرجاني: التعريفات، باب التاء، ص ٩٨.

(٣) الإمام أبو الحسن الأشعري: مقالات الإسلاميين، ج ٢، ص ٩١، وقد نسب الأشعري هذا القول إلى ضرار أحد رؤوس الجبرية.

على معنى أن كل ما يصدر عن الإنسان قد يقع له الانتفاع به، وقد لا يقع، فإذا لم يقع له الانتفاع به كان مجبراً فيه، وهو الجبر المطلق، وما يصدر عنه وله فيه انتفاع وإرادة، فإنما يكون فعله، وهنا نلاحظ صوراً :

الأولى : صدور أفعال عن الإنسان لا يمكنه الانتفاع بها، ولا إرادة له فيها، كما لا يمكنه الامتناع عن القيام بها، ولا يستطيع أن يصرّفها عن نفسه، ولا شك أنه في هذه الحال يكون مجبراً تماماً<sup>(١)</sup>، ويكون الصادر عنه من أفعال الله على كل ناحية، والعبد مجرد آلة تقوم بالفعل، أو مجرد آلة يتم عليها الفعل.

الثانية : صدور أفعال عن الإنسان يمكنه الانتفاع بها، وهو مرید لها، فإنها تكون أفعاله بواسطة الإرادة لها فقط، لا بواسطة القدرة، وهو معنى التولد هنا، لأنه لو لم تكن هناك إرادة لها من قبل العبد، لم يقع بها صدور من قبل الله تعالى<sup>(٢)</sup>، ولكن هذا المعنى بعيد جداً، على أساس مفهوم الإرادة وهل يقع بها تأثير مع أنه لا تأثير لها، وإنما التأثير عمل القدرة، فاختلاط المفاهيم لا يؤدي إلى نتائج صحيحة.

الثالثة : صدور أفعال عن الإنسان يمكنه الانتفاع بها، لكنها غير مرادة له، لأنه يكون فاعلاً لها، ويكون محلاً لها في ذات الوقت، كجريان اللعاب في الفم، وتحريك اللسان به بجانب التنفس، وتحريك الأطراف، وغير ذلك، فإنها أفعال تصدر عن الإنسان، وغير مرادة له، ويقع له بها الانتفاع في شكل من الأشكال، أو صورة من الصور<sup>(٣)</sup>.

والسؤال الآن من أي جانب تحسب هذه الأفعال كلها، هل تكون من فعل للعبد أم لا، ذلك ما لا وجود له في فهم الجبرية، مع أن الصورة الأخيرة يدركها كل عاقل من نفسه، وكذلك الحال في حركة الدم التي تجري داخل الجسم.

(١) وصورة الجبر هنا قائمة من الناحية الشكلية، لأننا أهل السنة والجماعة نعتقد أن العبد مسئول عن أفعاله الاختيارية التي أقره الله تعالى للقيام بها، لو تركها، ولا يمكن أن نتركه بعيداً عن تحمل مسؤولياتها ثواباً أو عقاباً.

(٢) وهذا الاتجاه هو الذي تعبر عنه المفردات التي نقلها الإمام الأشعري عن ضرار، كما أن وضوح العبارة لا يحتمل سوقها إلى معنى آخر.

(٣) لأن الإنسان إذا جفّ حلقه هلك، وعدم جفاف الحلق يساعد على التنفس في صورته العادية، كما أن عملية التنفس إذا لم تتم مات الإنسان، وتحريك الأطراف يؤدي إلى مرونها وعدم تيبسها.

من ثم فإن القول بالتوسط في الأفعال، يؤدي إلى القول بحرية الإرادة، لكنه لا يؤدي إلى القول بحرية القدرة، حيث يجعل العبد واقعاً بين قدرة الله القاهرة التي لا حدود لها، وتصدر عنها أفعال العباد كلها على الحقيقة، وبين إرادة العبد الانتفاع بما يصدر عنه، والقدرة غير الإرادة من كل ناحية.

وهنا أتساءل أيضاً أيها يسبق الآخر<sup>(١)</sup>، إن كان صدور الفعل من الله تعالى على العبد، فلا قيمة لإرادة ذلك العبد، لأن الفعل يكون قد صدر، وإذا كانت إرادة العبد هي السابقة على قدرة الله تعالى، فمعنى ذلك أن قدرة الله تعالى تنفذ ما يريد به العبد، فيكون المولى الكريم مأموراً من قبله، وحاشا لله تعالى أن يقول عليه أحد ذلك، كما استبعد أن يكون الجبرية وهم الذين حافظوا على مبدأ التوحيد والتنزيه قد قصدوا إلى شيء من ذلك.

والملاحظ أن هذه الأصول العامة التي سلف ذكرها، قد وقع حولها تجادل بين فرق الجبرية فيما بعد، وبالتالي فما ذكر منها هو القاسم المشترك من تلك الناحية.

أما أهم المباديء التي يقول بها الجبرية فساذكرها بين ثنايا الحديث عن فرق الجبرية، على أساس أن ذلك يؤدي إلى غايتين :

الأولى : انخار الوقت، حيث أن الظروف التي تحيط بي من الناحية الصحية مضطربة، إلى حد كبير، مما يجعلني أبتعد عن مواصلة الدراسة في هذا الميدان رغماً عني، وليس أصعب على طالب العلم من صرفه عن غايته مضطراً، لكن ذلك أمر الله والحمد لله.

الثانية : الحذر من التكرار : حيث أن ذكر المباديء يحتاج استخلاصها على ناحية فنية من فرق الجبرية، فإذا تكررت المباديء هنا، وجاء الحديث عن فرق الجبرية كل فرقة على حدة، كان من الضروري ذكر الاتجاهات التي تقوم عليها، ذات الفرقة من ناحية الأصول، والمباديء فيقع التكرار المخل الذي يؤدي

(١) هذا السؤال أراه مشروعاً من الناحية التي جاء عليها أمر التوليد أو التوسط، ولا يمكن إغفاله، لأن الإجابة عليه مفيدة.

إلى المَلَل أو اضطر إلى دفع القاريء لمراجعة ما سبق ذكره، وكلما تزايدت الإحالات على ما سبق ذكره فقد القاريء حماسه أو بعضه.

ونظراً لأن الجبرية كأي فرقة إسلامية تفرعت عنها فرق أخرى، فقد ذكر المؤرخون أن أبرز فرق الجبرية هي الجهمية التي يعد مؤسسها جهم بن صفوان، ثم الضرارية التي تنسب إلى ضرار بن عمرو، وكذلك البكرية التي يقال أنها قامت على أفكار بكر بن زيد، ثم النجارية التي أسسها الحسين بن محمد النجار<sup>(١)</sup>.

يقول العلامة ابن حجر: جاءت الجبرية من خلافت أفراده، فظهر خلاف البكرية من بكر ابن أخت عبد الواحد بن زياد، وظهر خلاف الضرارية من ضرار بن عمرو، وخلاف الجهمية قد ظهر من جهم بن صفوان<sup>(٢)</sup>، ويقول الشهرستاني: والمصنفون في المقالات عدوا النجارية والضرارية من الجبرية<sup>(٣)</sup>، ومن ثم فسألح إلى أبرز هذه التفرعات التي ظهرت لدى الجبرية سائلاً الله تعالى التوفيق والسداد.

وحيث أن الجبرية أصناف أو فرق، فليس من الصواب تناولها جميعاً، وإنما يتناول الباحث كل فرقة من فرقها أو بطن من بطونها، واضعاً في اعتباره الأسس التي قام عليها، بجانب الأهداف التي تسعى هذه الفرقة إليها، مع ملاحظة ضرورة العودة إلا الأصول والتطورات التي حدثت، إذ ليس من المعقول أن تكون هذه الفرقة مثلاً، وما يتعلق بها خاضعة لعنصر الثبات، وإنما هي خاضعة لعناصر الزمان والمكان وما يتعلق بذلك كله، ومن ثم فقد وجب أن يلاحظ الدارس هذه التطورات نظراً لتأثيرها على الأفكار التي تحمل الأصول وتعبير عن المباديء.

(١) راجع للإمام الإسفراييني: للتبصير في الدين، وللبغدادي: الفرق بين الفرق، ص ١٦٠، وللشهرستاني: الملل والنحل، ج ١، ص ٨٤، وما بعدها، فكلها تحدثت عن هذه الفرق، وتكررت اتساعاً ومبالغة.

(٢) لعلامة ابن حجر العسقلاني: لسان الميزان، ج ٢، ص ٦٢، وراجع للبغدادي: الفرق بين الفرق، ص ١٦، وما بعدها.

(٣) الإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ج ١، ص ٨٦.



ولا يغيب عن دارس أن الجبرية كشأن باقى الفرق التى يقع لها التطور المستمر فى الوسائل والأهداف والغايات أيضاً، وهو ما يجعل الدارس يتقدم خطوة نحو الأمام فى عملية منظمة بحيث يتناول الفرق الفرعية التى اتسلت من الجبرية لو نسبت إليها، ومن الواضح أيضاً أن هذه الفرق بعضها سبق من بعض، وحسبى أن أقتل فى التعرض لهم الإمام البغدادى ت ٤٢٩ هـ، حيث ذكر الجهمية والبكرية متأخرة عن النجارية، ومعنى هذا أن النجارية عنده تسبق للجهمية فى الوجود أو فى الترتيب، بينما هى عند الأشعرى والشهرستانى لاحقة على الأخرى فى ذات الترتيب، وسوف أتناول هذه الفرق فى شيء من التفصيل إن شاء الله تعالى :



تعتبر للنجارية من الفرق التي تشعبت على المبدأ الأصلي الذي قال به الجبرية، وهو أن الله سبحانه وتعالى الفاعل الحقيقي لكل شيء، وأن العبد إنما تجرى عليه الأشياء من عند الله عز وجل، وهذا الأصل الذي اشترك فيه النجارية مع غيرهم من الفرق الإسلامية هو المعول عليه عندما يراد إثبات القواسم المشتركة، وحيث أن فرقة النجارية حسبت ضمن الفرق القائلة بالجبر فمن المناسب التعريف بهم من ناحية الاسم، ومن ناحية الانتساب بجانب تاريخ النشأة ثم الأصول والمبادئ التي قامت عليها، وهو ما سوف أعرض له فيما يلي :

أ - التسمية :

تسمى هذه الفرقة بعدة تسميات بعضها غلب عليها من ناحية للرأس الذي نسبت إليه، وبعضها جاءها من ناحية الأصول التي قامت عليها، وبعض آخر لحق بها من ناحية الصفات التي اتسم بها أصحابها، أو من ناحية المكان الذي وجد فيه القائلون بها والمنتسبون إليها ، وهذه الجوانب تجيء في :

١- تسمى النجارية، لأن صاحبها هو : أبو الحسين بن محمد النجار<sup>(١)</sup>، وليس معنى هذا أن صاحبها كان نجاراً، أو أنه كان مقيماً ببلدة نسب إليها الاسم، وإنما مرجع هذه التسمية إلى الألقاب التي غلبت على أصحابها، وحلت مع الاسم محل الصفة.

٢- الحسينية : وهو الاسم الثاني للنجارية، نسبة إلى قرية تسمى حسينية، ونسبوا إليها، فقبل عليهم : هم طائفة الحسينية<sup>(٢)</sup>، وهذه التسمية قائمة كما ترى على المكان، ولا يوجد وجه من اللغة يصحح هذه التسمية على سبيل النسب، اللهم إلا أن تكون تلك القرية - الحسينية - قد نقل اسمها إلى الوصفية، وهذا غير متفق عليه، لأن النقل من الوصفية إلى العلمية ممكن عند النحاة، وليس العكس، بدليل أنه متى نقل الوصف إلى الاسم، فإن دخول الألف واللام عليه يصاحبه، ونستشهد لذلك بقول ابن مالك رحمه الله :

(١) الشهرستاني : المال والنحل، ج-١، ص٨٨، البغدادي : الفرق بين الفرق، ص١٨.  
(٢) الشيخ / محمود عبد الغفور زهران : الفرق الإسلامية، ص٥٢، ط لولي، ١٣٤١هـ.

وبعض الأعلام عليه دخلاً ... للمح ما قد كان عنه نقلاً  
كالفضل والحارث والنعمان ... فذكر ذا وحذفه سيان

ويذهب آخرون إلى أن تسميتهم بالحسينية راجعة إلى فهمهم أو قولهم، بأن الله قد أحسن إلى العباد، فجعل أعمالهم مخلوقة لله، وهم فاعلون لها فقط<sup>(١)</sup>، فالتسمية قائمة في معنى الإحسان إلى العباد، وهو اتجاه طيب لو صح القول به، لكن ينتقل الحوار إلى معنى الإحسان، لأنه لا يقع على ذات اللغة.

٣- التجارية: يذهب غيرهم إلى التسمية بالتجارية، وليس بالتجارية، على أساس أن زعيمهم الحسين بن محمد كان تاجراً<sup>(٢)</sup>، وهو تصحيف في الكلمة على ما يبدو لي، لأنه لم يثبت الوصف بالتجارية، ولعل الكلمة قد وضع فيها تصحيف، لأن المشهور بين المؤرخين القدامى والمحدثين هو النجار، وليس التاجر فالنسبة إلى الوصف الأول هي التي عليها الإجماع<sup>(٣)</sup>.

وفي تقديري أن الرأي الغالب هو تسميتهم بالتجارية، والناذر هو تسميتهم بالحسينية، أما المهجور والشاذ فهو تسميتهم بالتجارية، ويمكن الجمع بين الاسمين الأولين لكن على معنى آخر، وهو أنهم متى نسبوا إلى زعيمهم الحسين بن محمد سماوا بالحسينية، وإذا نسبوا إلى لقب بن محمد النجار سماوا تجارية، ولا أجد معولاً للهرب من هذه التسميات، واعتبارها منعقدة.

ب- إلى من تنسب؟

ذهب العلامة البغدادي إلى أن التجارية تنسب إلى الحسين بن محمد للنجار<sup>(٤)</sup>، ومعنى هذا أن رئيسها الذي نسبت إليه هو: أبو عبد الله للحسين بن محمد

(١) الشيخ / محمد بن علي البكري: لفرق الإسلامية القديمة، أسبابها ونتائجها، ص ١٢١، ط لولي، ١٢٩٨هـ، دار الميمنية.

(٢) شيخ / سعيد عبد العظيم البطش: لفرق الإسلامية وعوامل للنشأة، ص ٤٣، ط لولي، دار حكمت ١٢٩٨هـ.

(٣) راجع للأشعري: مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ٢٨٣، حيث يقول: زعم الحسين بن محمد النجار، وأصحابه، وهم الحسينية، أن أعمال العباد مخلوقة لله وهم فاعلون لها.

(٤) الإمام / البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٢٠٧، الإمام / الإسفرايني: التبصير في الدين، ص ٦١، والإمام الشهرستاني: الملل والنحل، ج ١، ص ٨٨.

بن عبد الله النجار، الذي كان حانكاً في طراز العباس بن محمد الهاشمي، وهو ممن كانوا يعملون في الموازين أيضاً، وكان إذا تكلم سمع له صوت كصوت الخفاش، ولذا كان أتباعه يرتبون له ما يقع بينه وبين غيره في المناظرات، وكان له مع النظام المعتزلي مجالس ومناظرات، ويقال أنه مات في عام ٢٣٠هـ<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن التميم في سبب موته: أن أبا الحسين النجار تناظر يوماً مع النظام فأفحمه النظام، فقام النجار محموراً ومات عقب ذلك<sup>(٢)</sup>، ولست لوافق على أن موته كان بسبب أنه أفحم في تلك المناظرة، وإنما يمكن القول بأن أجله الذي قدره الله قد انتهى في هذه اللحظة، وأن هزيمته أمام النظام لم تكن هي القاتلة له، ولكنها توافقت مع انقضاء أجله، لأن الموت والحياة من عند الله، ولكل منهما أجل مقدر، ووقت محدد لا يبرحه.

وذهب آخرون إلى أنهم انتسبوا إلى الوصف، الذي أطلقوه على أفعال للعباد حين ذكروا أن الله يحسن إليهم، برفع التكليف عنهم<sup>(٣)</sup>، وهذا بعيد، لأنهم لم يقولوا بأن الله أحسن إلى عباده بهذا الصنيع، بدليل ما ذكره أبو الحسن الأشعري عنهم من أنهم يقولون أن أعمال العباد مخلوقة لله، وهم فاعلون لها، فكيف يكونون فاعلين لها، ويزعم زاعم أنهم يقولون بإسقاط التكليف، بناءً على فكرة الإحسان الإلهي للعباد.

وفي تقديري أن هذه النسبة إلى أبي الحسين النجار كشخص، والآراء التي قال بها أيضاً إنما هي نسبة إلى هذا الرجل، والأفكار التي قال بها، ولا أرى ممانعة في ذلك، وبخاصة أن النجارية كفرقة من فرق الجبرية، قد تفرعت هي الأخرى إلى: برغوثية، وزعفرانية، ومستدركة، فالانتساب إلى الرجل الذي اشتهرت به، والأفكار التي قال بها يسهمان في تحديد طريقة الانتساب إلى الشخص لو ذلك.

(١) الإمام الأشعري: مقالات الإسلاميين، ج١، ص ٢٨٣.

(٢) العلامة / ابن التميم: الفهرست، ص ٢٦٨، ط المصرية.

(٣) لشيخ / محمود عبد العظيم صالح: الملل والنحل في الملة الإسلامية، ص ٤٥، ط الثانية، ١٣١١هـ.

## ثانيا : تاريخ النشأة

يذهب المؤرخون إلى أن أبا الحسين بن محمد النجار هذا كان صديقا للنظام، كما كان يلتقى بالكثيرين من أهل الاعتزال، حتى عدّه البعض أول أمره من المعتزلة<sup>(١)</sup>، بل عدّه بعض آخر من رؤوس المعتزلة، يقول الشهرستاني : الأشعري وأكثر معتزلة الري وما حو اليها على مذهبه<sup>(٢)</sup>، وبناء عليه تكون النجارية أسبق وجودا من المعتزلة، وهو قول غير صحيح، على أساس أن واصل بن عطاء رأس المعتزلة لم يعيش إلى هذا التاريخ، وبالتالي فحسبان النجارية من المعتزلة، أو حسبان المعتزلة من النجارية أمر لا تدعمه الوقائع التاريخية، لأن أبا الحسين النجار كان يخالف المعتزلة في القدر، ويقول بالإرجاء، كما يقول : أن الله سبحانه وتعالى يرزق الحلال ويرزق الحرام، وأن الرزق على ضريين رزق غداء، ورزق ملك<sup>(٣)</sup>، ومن الصواب القول بأن النجارية لها تاريخان :

أحدهما : يتعلق بالجبرية على وجه العموم

ثانيهما : ما يتعلق بالنجارية على وجه الخصوص

أما الأول : فقد سبقت الإشارة إلى تاريخ النشأة، بينما فرقة النجارية لا يمكن إلا أن تكون قد ظهرت في النصف الثاني، من القرن الثاني الهجري وأنها ظلت بعد ذلك، على أن هذا القول هو الذي تدعمه الوقائع التاريخية، وفي نفس الوقت فما دامت النجارية هي إحدى بنات الجبرية، فلا شك أن المبادئ التي قامت عليها هي ذاتها التي نقلها للحسين بن محمد النجار رأس النجارية.

والذي يبدو لي هو أن تاريخ نشأة النجارية، يرتبط بحياة زعيمها ارتباطا وثيقا، فإذا قلنا مع أصحاب الاتجاه الذي انتهى إلى أنه مات عام ٢٣٠ هـ فمعنى ذلك أن النجارية قامت كفرقة قبل هذا التاريخ بقليل، أو أنها قامت على الناحية التاريخية اعتباراً من مطلع القرن الثالث الهجري، ولأن شأنها كغيرها من الفرق التي

(١) الشيخ / سعيد عبد العظيم البطشي : الفرق الإسلامية وعوامل النشأة، ص ٥٧.

(٢) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ٨٨.

(٣) الإمام الأشعري : مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ٢٨٢.

لفرزتها الأحداث الجارية في ذات التاريخ، وهو الذي تميز بظهور العديد من نوى النزعات المطالبة بالاستقلال عن حكم العباسيين في المشرق، والأمويين في المغرب، ومن ثم تكون عملية نشأة النجارية مصاحبة لمطالع القرن الثالث الهجري على ما سبق القول به.

ثالثا : أسباب نشأتها

من المؤكد أن النجارية كانت لها أسباب تتعلق بنشأتها، ولا يمكن إغفال هذه الأسباب كلها أو بعضها، عن عين القارئ متى كان متابعاً للوقائع، حريصاً على بلوغ الغاية المشروعة، وبناءً عليه فإن أسباب نشأة النجارية يمكن تلخيصها فيما يلي :

#### ١- المنتج الثقافي

دخل الإسلام بعض من أقوام ليس لهم فيه إلا التقليد الأعمى، وهم في ذات الوقت ينشرون بين المسلمين أفكارهم التي كانت لهم قبل إسلامهم، وأن هذه الأفكار قد حدث لها تطاحن واحتكاك<sup>(١)</sup>، مما جعل أصحاب كل مذهب يسارعون إلى إبراز منتجاتهم العقلية في مواجهة الآخرين، من باب الغلبة، وإظهار القدرة عليها.

ويذهب الشيخ السعيد الأنشاصي إلى أن النجارية كان زعيمها، يتجادل مع أصحاب الثقافات الأخرى، وكان يغلبهم تارة، ثم يردد الكأس عليه فينهزم، ونظراً لرغبته الشديدة في الغلبة فقد كان يسارع إلى الثقافة المختلفة، يأخذ منها، ثم يفرزها في وجوه الآخرين، فيقع له بها سبق عليهم، بدل أن كان منهزماً منهم<sup>(٢)</sup>

ومعنى هذا أن النجارية لم يكن لها وجود فكري، لولا هذا الجدل الذي أريد به غلبة الغير، وتحقيق الانتصار، غير أن هذا الرأي ربما تكون أساقيدته ضعيفة، لأن أبا الحسين النجار نفسه كانت له اتجاهات علمية، وأنه في نفس الوقت كان

(١) الشيخ / سعيد عبد العظيم البطشي : لفرق الإسلامية وعوامل النشأة، ص ٦٣-٦٤.

(٢) الشيخ / السعيد محمد الأنشاصي : لفرق الاقتراق في ضياع الأمة، ص ٢١٣، ط فرج الكردى، ١٣١٠هـ.

يعمل حائكا في خدمة العباس بن محمد الهاشمي، ولا يستطيع القيام بهذه المهمة إلا من كان على قدر كبير من المعرفة، على أساس أن هذه العملية كانت تتعلق إما بصناعة السيوف، أو بنسج الأتواب، وبالتالي فهو حائك لها.

كما أن الطراز في العادة يمثل عملا عقليا خالصا، بدليل أن ابن سناء الملك ٦٠٨ / ٥٥ هـ قد سجل كتابا تحت هذا العنوان أسماء : دار الطراز، ويقصد به : الكيفية التي تم عليها أمر الموشحات المغربية في الأندلس، فكل من الموشح والطراز إنما يقوم بأعمال غاية في الدقة وتحتاج نوعا من الثقافة: يقول ابن سناء الملك : فدار الطراز يعمل فيها حريري الموشحات ومذهبها ومعناها ومطرفها وتحفها وترفها<sup>(١)</sup>.

بناءً عليه يمكن القول بأن أبا الحسن النجار كان صاحب عقلية ناضجة، تمكنه من معرفة ثقافة الآخرين معرفة جيدة، وأنه كان مولعا بها، كما يستطيع معرفة الفوارق، ثم يفرز نوعا من الثقافة ذات التميز، ولم يكن بالذي يعمل على تقليد الآخرين، أو امتصاص فضلات أفكارهم.

ويؤكد ابن النديم هذه النتيجة من خلال ذكره المناظرة<sup>(٢)</sup> المطولة التي تمت بين النظام ت ٢٣١<sup>(٣)</sup> أحد رؤوس المعتزلة الأوائل، الذي تميز بالعلم الواسع وانغم تغزير، وبين أبي الحسين النجار الذي كان يتمتع هو الآخر بقدر من الثقافة سمح له أن يعتبر نفسه ندا متكافئا مع النظام، ذي الشهرة الواسعة، والشعبية الجارفة

(١) ابن سناء الملك : دار الطراز في عمل الموشحات، ص ٦، تحقيق : جودة الركابي، الهيئة العامة لقصور الثقافة، العدد ١٢٠.

(٢) العلامة / ابن النديم : الفهرست، ص ٢٦٨-٢٧١.

(٣) هو إبراهيم بن سيار بن هاني، وسمى بالنظام لأنه كان ينظم الكلام المنثور، والشعر الموزون، كما كان ينظم الخرز في سوق البصرة، وكان صاحب عقل متميز، التقى في شبابه يقوم من الثوية والسمنية القائلين بتكفؤ الأئمة، وفي كبره خالط البعض من الفلاسفة، كما خالط هشام بن الحكم الرافضي، وكان للنظام العديد من الآراء منها : القول بإبطال الجزء الذي لا يتجزأ، والقول بالطرفة، وإليه تنسب النظامية إحدى فرق المعتزلة المشهورة، راجع : مقالات الإسلاميين، ج ٢، ص ٣٢١.



في ذلك الوقت، ومن ثم كان المنتج الثقافي من العوامل التي أدت إلى ظهور  
النجارية كفرقة ذات توجهات فكرية.

## ٢- الإحتكاكات الفكرية المتواصلة

لم يكن المنتج الثقافي هو وحده الذي قام عليه أمر النجارية، وإنما كانت  
هناك تداعيات ثقافية، وإحتكاكات علمية، جاءت على سبيل التواصل المستمر،  
بجانب أنها ظلت تجيء في مناظرات عامة أحياناً، وتجيء في مناظرات خاصة  
أحياناً أخرى، وكل يسعى لإبراز ملكاته، والتعبير عن إمكانياته، بعضها قام به  
أصحاب الديانات المختلفة، وبعضها الآخر كان بين المسلمين أنفسهم وبين الفرق  
والطوائف المختلفة وقد أدى ذلك إلى ظهور العديد من الإتجاهات التي كان  
أصحابها في الماضي من جملة المغمورين، فإذا هم بعد ذلك يتحولون إلى قادة  
مشهورين، يقول الشيخ محمد عبد العظيم رسلان: "إن الإحتكاك المتواصل بين  
أهل الإسلام، وأصحاب الديانات المختلفة، قد أدى إلى ظهور نوع من الجدل اتخذ  
صورة الثقافة أول الأمر، ثم تحول بعد ذلك إلى نوع من التعصب البغيض، مما  
أدى إلى ظهور العديد من الفرق المختلفة، يستوى في ذلك الفرق الكبيرة والأخرى  
التي نشأت عنها فيما بعد<sup>(١)</sup>."

كما أن هذه الإحتكاكات المتواصلة، قد تولدت عنها جملة من الخصومات،  
بسبب تعذر الوقوف مع النفس عند حد بعينه، مع أن القاعدة الأصولية هي أن  
المسائل الإجتهدية لا يجوز التعصب فيها لرأى بعينه، أو اعتقاد أنه وحده  
الصواب، بل يجب الإطلاع على آراء الآخرين باحترام شديد، وعناية بالغة، إذ قد  
يكون فيها الصواب، ولا يجوز أبداً إغلاق الفكر على معلومات معينة من مصدر  
واحد، مهما كان قدر هذا المصدر<sup>(٢)</sup>.

ويقرر الشيخ الطرابيشي أن النجار لم تكن لديه الملكات التي تعينه على  
التنازع في الرأى، ولكنه اضطر إلى اكتسابها من باب الدفاع عن الفرقة التي ينتمى

(١) الشيخ محمد عبد العظيم رسلان: الفرق الكلامية والأصول الإسلامية، ص ١٣١، ط. لولي، ١٩١٣م

(٢) الأزهر الشريف: بيان للناس، ج ١، ص ١٠٤، ط جامعة الأزهر.

إليها، وقد أخلص في القيام بهذا الدور إلى أبعد مدى، إعتقاداً منه أن ما يقوم به هو من باب القرب التي توصل إلى الله عز وجل<sup>(١)</sup>.

من ثم يمكن القول بأن النجارية قامت بناءً على الانقسام الفكري، ثم وجود المنتج الثقافي والإحتكاك المتواصل الذي أدى إلى التنازع في الأحكام، كما أدى إلى التنازع أيضاً في المبادئ والأصول العامة، ولا يبعد أن يكون ذلك من الأسباب بعيدة الأثر في ظهور العديد من الفرق، ومنها النجارية.

### ٣- الترف العقلي

ذكر أهل العلم أن أبا الحسين النجار حينما كان يعمل حائكا كان يلقي عناية كبيرة ممن يعملون معه، ويجد الوقت الكافي للإستماع إليهم، والإصغاء لما يقولون، وقد ساعده ذلك على الخوض في مسائل كثيرة، لم يكن يقدر عليها، لو لم يكن في الوقت متسع، حتى يقوم بما قام به.

في نفس الوقت يقرر الشيخ سليمان محمد علي : بأن النجار كان يجيد الإصغاء إلى محاورات مجالسيه، وأنه كان يشنف أنفه بما يسمع، وقد سعى إلى تدريب نفسه، على القيام بمثل ما يقولون، وقد حقق في ذلك بعض النجاحات، لو قدر له أن يستمرها على وجه أفضل لكان له شأن أكبر<sup>(٢)</sup>.

من الواضح أن النجار كان يعد نفسه حتى يكون علما براسه، ولأن تطلعاته الشخصية كانت تلح عليه بغية التعبير عن نفسها، وهذه التطلعات متى لم تضبط عند الأداء خرجت عن الإطار العام، إلى جهات الإتحراف المتباعدة، ومن ثم لم يكن أمر النجارية بعيداً عن هذه الإتجاهات، وبخاصة إذا نظرنا إلى الجبرية الخالصة أو الجبرية المستمرة، وإنما تداخلت هذه المسائل تداخلا مستمرا، أدى في النهاية إلى ظهور العديد من الفرق البيئية، أو الفرق الصغيرة التي نشأت عن فرق أخرى.

(١) الشيخ / رشاد محمد علي الطريشي : الملل والنحل، ج-٢، الفرق الكلامية، ص ١١٢-١١٣، طدار ميون، ١٣١١هـ.

(٢) الشيخ / سليمان محمد علي : أسباب الاقترق في الأمة، ص ١١٣-١١٤، ط٢، ١٩١٣م، تحقيق : زهدى محمد خير الله.

ظهر أبو الحسين النجار في وقت كانت الاتجاهات السياسية غير مستقرة، بل الأكثر من ذلك هو ظهور اتجاهات متباينة، بعضها لبس ثوب الدين، وبعضها الآخر كان سفراً، لأن حكم بني العباس لم يكن يسير على وتيرة واحدة، وبخاصة عندما ملك الأمر مجموعة من الفرس والأتراك، الذين حولوا خلفاء بني العباس إلى صورة من صور السلاطين والملوك في بلاد فارس والروم وغيرها، وبناءً عليه لم تكن الأمور السياسية مستقرة، وإنما كانت مضطربة إلى حد بعيد.

يقول الشيخ محمود سراج الدين، لقد كان حكم بني العباس منتقضا، بدليل أن الأمراء والوزراء كانت لهم سلطات محددة، بينما كان خدم السلطان من الفرس وغيرهم يملكون سلطات أوسع، مكنتهم من فرض ما يريدون على الآخرين من غير نظر إلى اعتبار شيء آخر<sup>(١)</sup>.

لم يكن أمر الخلافة مستقراً طبقاً لما سبقت الإشارة إليه، حتى أن البعض من أهل الفكر كانوا يساقون إلى العذاب، أو التعذيب، لمجرد أنهم خالفوا السلطة القائمة، أو الاتجاه العام في رأى من الآراء، أو قاعدة من القواعد، يدل على ذلك ما حدث مع الإمام أحمد بن حنبل الذى جلد، وكاد يموت، لمجرد مخالفته غيره في رأى من الآراء المعمول بها<sup>(٢)</sup>، ولو وقع الإتيان لما وقع هذا الاختلاف.

كما أن الوحدة السياسية، لا بد أن تقوم فيها رابطة قوية تجمع هؤلاء جميعاً بحيث يكونون على وفاق واحد، فإذا لم يحدث ذلك فشلت القيادة السياسية، يقول الدكتور حسن إبراهيم: أن القيادة الناجحة من النواحي السياسية هي التي تضبط إيقاع الأمة، وتحقق العدالة، وتوقع بينهم المساواة، بحيث يطمئن الجميع إليها<sup>(٣)</sup>.

وكان هذا الأمر يخلق بأشكاله المختلفة فوق تكبير أصحاب الفرق، ومن ثم فلا بد من أن يكون أبو الحسين النجار قد اعتقد أن المشكلات السياسية لا حلول لها،

(١) الشيخ / محمود محمد سراج الدين: بين الجبرية والقدرية، دراسة انتقادية، ص ٩٨-٩٩، ط لولى.

(٢) وعرف ذلك في التاريخ الإسلامى باسم فتنة القول بخلق القرآن، راجع: المنهج الأحمدى فى أصحاب الإمام أحمد.

(٣) الدكتور / حسن إبراهيم حسن: للنظم الإسلامية، ص ٣١، مطبعة دار النهضة.

وبالتالي فقد أعتبر الجبر والقول به، أحد الوسائل التي تعينه على تفريج كربة نفسه لو تخفف من حدة ما يعانى؛ لأن الإحالة على المقادير كثيراً ما تخفف الضغوط التي يعانى منها الإنسان في صورة من الصور.

ويقرر الدكتور عبد المتعال الصعيدي أن النظام السياسي في الإسلام قام على قواعد صحيحة، وطبق تطبيقاً عملياً صحيحاً، حال حياة الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين، ثم حدثت إنتكاسات فيما بعد، أدت إلى ظهور العديد من الإضطرابات السياسية، فنشأت الفرق متعددة الإتجاهات، وكانت المرجئة والجبرية والقدرية، كما كانت الخوارج، وغيرها من نتاج هذه الإضطرابات<sup>(١)</sup>.

من جملة ما سبق يمكن اعتبار أن هذه الأسباب مجتمعة، هي التي أدت إلى ظهور النجارية، كفرقة من فرق المسلمين، القائلة بالجبر، مع ملاحظة أنهم كانوا يوافقون أهل السنة في بعض أصولهم، مثل قولهم بخلق الأفعال والإستطاعة والإرادة وأبواب الوعيد<sup>(٢)</sup>.

ولا يغرب عن دارس، لى قنمت ما وفقنى الله تعالى إليه، فإن وفق هو إلى أفضل منه، فليحمد الله ويعذر لى، لأن العلم من أقسام الله عز وجل.

#### رابعاً : الأصول التي قامت عليها النجارية

من المؤكد أن النجارية كأي فرقة كلامية تقوم على أصول تعبر عن الجوانب العقديّة، ومبادئ تعتبر هي القواعد العامة التي تطبق فيها، فإذا نظرنا إلى فرقة النجارية<sup>٤</sup> تبين أنه كانت لهم إنتخالات مع غيرهم، وإفترادات عنهم، فمن المؤكد أنهم تركوا جملة من الأصول والمبادئ التي يعول عليها، أثناء بحث هذه المسائل، ومن أبرز ما سجله المؤرخون عنهم هو : وجود جملة من الأصول، وأخرى من المبادئ، وبناء عليه فسأحاول تقديم هذه وتلك، طبقاً لما يلي :

(١) الدكتور / عبد المتعال الصعيدي : السياسة الإسلامية في عهد النبوة، ص ١٨٥، وراجع أيضاً : السياسة الإسلامية في عهد الخلفاء الراشدين، كذلك : حرية الفكرة في الإسلام.

(٢) الإمام / أبو المظفر الإسفراييني : التبصير في الدين، ص ٦١، ط مطبعة الأنوار، ١٣٥٩هـ - ١٩٤٠م.

أ - الأصول العقديّة :

الأول : الإيمان هو المعرفة بالله تعالى وبرسله :

يقول الإمام البغدادي : والذي يجمع النجارية في الإيمان قولهم : بأن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى وبرسله، وفرائضه التي أجمع عليها المسلمون، والخضوع له، والإقرار بجميع ذلك باللسان، فمن جهل شيئا من ذلك، بعد قيام الحجة به عليه، أو عرفه ولم يقر به كفر<sup>(١)</sup>، ومعنى هذا انحصار الإيمان عند النجارية في المعرفة القلبية، أو المعرفة العقلية، لو فيهما معا، من غير أن يترتب على ذلك شيء آخر، لأن الإيمان على هذا النحو يكون إيمانا نظريا، ولا يختلف متقدمو النجارية عن متأخريهم في هذا الفهم.

يقول الأسفرييني ٤٧١ هـ : ومما لُطبق عليه النجارية قولهم : إن الإيمان هو المعرفة بالله وبرسله وبالفرائض التي أجمع عليها المسلمون، والخضوع لله، مع الإقرار بجميع ذلك باللسان<sup>(٢)</sup>.

فتحويل الإيمان بالله إلى معرفة، وتحويل الفرائض هي الأخرى إلى معرفة، وإعلان ذلك باللسان، قد يكون معبرا عن نخيلة صحيحة، لكنه يحتاج إلى التطبيق العملي من جهة، كما يلزمه استعمال تعديل في العبارة تتحقق بها إضافة قيد جديد، وهو الإقرار باللسان لمن قدر عليه من جهة أخرى، بحيث يدخل فيه من أكره على الكفر باللسان، وما يزال قلبه مطمئنا بالإيمان، وهم أصحاب الرخص.

دليل ذلك قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَنَراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله ﷺ لعمار بن ياسر فيما رواه عنه ابنه محمد من أن المشركين كانوا يعذبونه تعذيباً شديداً، يريدون منه الإقرار اللساني بالكفر، وقد شعر الرجل أنه لا يستطيع احتمال العذاب، فقال لرسول الله ﷺ : يا رسول الله : إن قلبي مطمئن

(١) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٨.

(٢) الإمام الأسفرييني : للتبصير في الدين وبيان للفرقة لناجية، ص ٦١.

(٣) سورة النحل، الآية ١٠٦.

بالإيمان، أو على شيء إذا قلت لهم - يعني كلمة الكفر - باللسان؟ فقال ﷺ : وما في قلبك، أو وما تراه؟ قال : يا رسول الله : أراه مطمئناً بالإيمان، فقال ﷺ له : دبرهم بها<sup>(١)</sup>، ومن هنا كانت القاعدة في استعمال الرخص عند الضرورة.

كما أن الأخرس الذي يعجز عن النطق بهابالشهادة والإقرار اللساني والمعرفة القولية فإنه يكون أيضاً من أصحاب الرخص، وقد جعل الإسلام لهم مخارج، بدليل حديث الخرساء التي حكم رسول الله ﷺ بإيمانها، وقال لصاحبها : اعتقها فإنها مؤمنة<sup>(٢)</sup>.

### الثاني : عموم تعلق الإرادة :

ذهب النجارية إلى اعتقاد عموم تعلق إرادة الله عز وجل، وعموم قدرته أيضاً، وإلا كان العبد مختاراً لا مجبراً، فأكدوا أن الله تعالى يريد الخير كما يريد الشر، ويريد النفع كما يريد الضر، لكنه غير مكره، ولا مغلوب على ما يريد، يقول الشهرستاني : قال النجار : إن الباري تعالى مرید لنفسه، كما هو عالم لنفسه، فالزم عموم التعلق فالترزم، وقال هو مرید الخير والشر، والنفع والضر، وقال أيضاً : إن معنى كونه مریداً أنه غير مستكبره ولا مغلوب<sup>(٣)</sup>.

ولا شك أن هذا الربط بين عموم تعلق الإرادة الإلهية، وفعل العبد إنما قام في أذهان النجارية على فهمهم للعلاقة بين الإرادة الإلهية، والعلم الإلهي، على أساس الفكرة القائمة عندهم، وهي نفى زيادة الصفات على الذات في المعنى والتعلق، حيث يذهب النجارية إلى أن كل ما هو مراد الله تعالى، هو نفسه قائم في علم الله تعالى فما علمه الله أن لا يكون مراداً له أبداً، وما علم أنه لن يكون فهو غير مراد، ولذا فإن الله يريد الخير والشر على السواء.

(١) الشيخ / محمود صابر الفسني : من آداب الإسلام، ص ٨٢، ط الدار المصرية، ١٩١١م.

(٢) جرى حديث الخرساء في الكتب الكلامية، وقام بتوظيفه العديد من الفرق كل على جهته، وذكر المؤرخون حديث خرساء أخرى، وابتدئوا استدلالات كثيرة تقوم في مجملها على أن إشارة الأخرس المفهومة، تغني عن النطق باللسان، ويتحقق بها أيضاً صحيح الإيمان. راجع كتابنا : حبو الوليد في علم التوحيد، ص ٢٧٥، ط سابعة.

(٣) الإمام الشهرستاني : المال والنحل، ج ١، ص ٨٩.

يقول الأشعري : إن النجارية ذهبوا إلى أنه لا يكون في ملك الله سبحانه وتعالى، إلا ما يريد، وأن الله لم يزل مريداً، أن يكون في وقته، ما علم أنه يكون في وقته، ومريداً أن لا يكون ما علم أنه لا يكون<sup>(١)</sup>، والواضح أن النجارية قد ربطوا الإرادة بالعلم، لا من حيث التعلق فقط، وإنما من حيث المفهوم أيضاً، إذ ما معنى أن يكون الواقع بالإرادة هو الواقع بالعلم، وما لا يقع بالإرادة لا يقع بالعلم، وكذلك المعنى في التقديم والتأخير، وهو ما يؤكد وقوفهم عند هذا المفهوم من اعتبار الإرادة والعلم شيئاً واحداً، لو أن القدرة تستبدل بها الإرادة عند إتمام الأفعال، وهذا مما لا يوافقهم عليه أهل السنة والجماعة.

الثالث : كلام الله جسم وعرض :

يذهب للنجارية إلى القول بأن كلام الله تعالى جسم إذا كتبت، وعرض<sup>(٢)</sup> إذا قرئ، وأنه لو كتبت بالدم صار ذلك الدم المقطع تقطيع حروف الكلام كلاماً لله تعالى، بعد أن لم يكن كلاماً، وذلك حين كان دماً مسفوحاً<sup>(٣)</sup>، فكلام الله على هذا يقع بين الجسمية والعرضية، وبالتالي يكون مخلوقاً، مع أن هذه القاعدة التي وقوا عندها تخالف الأصول العامة، الواردة في النصوص الشرعية، وقد حكى الشهرستاني هذا الكلام ثم نسبه بعد ذلك وانتقده، يقول : إن النجارية ذهبوا إلى أن كلام الباري تعالى إذا قرئ فهو عرض، وإذا كتبت فهو جسم<sup>(٤)</sup>.

(١) الإمام الأشعري : مقالات الإسلاميين، ج١، ص ٣٤٠، للبغدادى : الفرق بين الفرق، ص ١٥٥، والأسفرايينى : التبصير والدين، ص ٦١.

(٢) البغدادى : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٩.

(٣) العرض : هو الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع ومحل، يقوم به : كاللون المحتاج في وجوده إلى جسم يحلّه ويقوم به، والأعراض على نوعين : قار الذات، وهو الذي يجتمع لأجزأه في الوجود، كالبياض والسواد، وغير قار الذات، وهو الذي لا يجتمع لأجزأه في الوجود كالحركة والسكون، الجرجاني : التعريفات، ص ١٢٩.

(٤) للجسم : هو ما يشغل حيزاً من الفراغ، ويكون قابلاً للأبعاد الثلاثة، ويعبر عنه أحياناً بأنه المركب المؤلف من الجوهر، ومنه الجسم التعليمي الذي يقبل الانقسام طولاً وعرضاً وصفاً ونهايته السطح، وهو نهاية الجسم الطبيعي، وهو غير الجسد، راجع : لتعريفات للجرجاني، ص ٦٧.

ثم يقول : ومن العجب أن الزعفرانية<sup>(١)</sup>، قالت كلام الله غيره، وكل ما هو غيره فهو مخلوق، ومع ذلك قالت كل من قال إن القرآن مخلوق فهو كافر، ولعلمهم أرادوا بذلك الاختلاف، وإلا فللتناقض ظاهر<sup>(٢)</sup>.

ثم إن مسألة عرضية للكلام الإلهي أو جسميته، لا تنصرف إلا إلى المكتوب في المصاحف، المقروء في السطور، على أساس فعل القاريء وكتابة الكاتب، ولكننا نخشى من شيوع ذلك بين العامة، لو من ليس لهم علم بدقائق الأمور فيقع لهم التسوية بين كلام الله النفسي الذي لا يوصف بالعرضية، والجوهرية أو الجسمية، كما لا يوصف بأنه يقطع أو يوصل، لأن للكلام النفسي صفة المتكلم، الله سبحانه وتعالى منزّه عن ذلك كله.

كما أن القول بوقوع كلام الباري بين العرضية والجسمية، يخالف ما نقل عن سيدنا رسول الله ﷺ من قوله : كلام الله غير مخلوق، كما أن السلف عن آخرهم أجمعوا على هذه العبارة، ولا يستطيع مسلم أن يخامر في هذه المسألة الغيبية، لأنها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بذات الصفات الإلهية، ولا يجوز لمسلم أن يقول بأمر أو يدعيه ما لم ينزل به الحكم من عند الله.

يقول الإسفراييني : ولذا اختلف أصحاب النجار في العبارة عن قولهم بخلق القرآن، بعد اتفاقهم على أنه مخلوق إلى ثلاث فرق : فذهبت الزعفرانية منهم

(١) هم أتباع الزعفران الذي كان بالري، وأنه كان له كلام يخالف أوله لخره، وهم لحدى الفرق المشهورة التي تسلخت عن النجارية أو تولدت عنها، وكان يقول : إن كلام الله تعالى غيره، وكل ما هو غير الله فهو مخلوق، وكان يقول مع ذلك : إن الكلب خير ممن يقول : كلام الله مخلوق، ومن ثم ظهر تناقضه في الجملة الواحدة، وذهب بعض المؤرخين إلى أن الزعفران هذا كان مغموراً، وأراد أن يشتهر بين الناس في الأفاق فاستأجر رجلاً يذهب معه إلى مكة، فإذا جاء موسم الحج جاء هذا الرجل المستأجر ليسب الزعفران ويلعنه، ويسمّه بالكفر بين الحجيج حتى يشتهر في الأفاق، ويعرفه الناس بدل أن يجهلوه، وذلك مما يؤكد حماقته وحماقة أتباعه، حيث أباحوا لأنفسهم القدح، وسمحوا لغيرهم به، بل حرموا على أنفسهم تعلم للذبيبة، وكانوا يقولون إن لكل العنجد حرام، مع أنهم وزعيمهم كانوا ياكلونه ويحبرونه، راجع : الشيخ / محمد علي نصار : شرح عقيدة القدرية والجبرية، ص ٩١-٩٢، ط الأولى، ١٣١١هـ.

(٢) الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ج ١، ص ٨٩.



إلى أن كلام الله تعالى غيره، وأن كل ما هو غيره فهو مخلوق، كما ذهبت المستركة<sup>(١)</sup> إلى أن كلام الله تعالى مخلوق، وأنه قاله على هذا الترتيب بهذه الحروف، وكل من لم يقل أن النبي ﷺ قال هذا فهو كافر<sup>(٢)</sup>.

ذكر البغدادي أن في المستركة من قال أن كلام الله غير مخلوق على ترتيب هذه الحروف، ولكنه اعتقد ذلك، ودل عليه، ثم قالوا: ومن زعم أنه قال بأن كلام الله مخلوق بهذه اللفظة فهو كافر<sup>(٣)</sup>، ولا شك أن هذا الأصل محل جدل كبير، بين علماء المسلمين؛ وكان من جراء البحث فيه، وقوع فتنة القول بخلق القرآن قديماً، وكل فتنة تترتب على هذا القول حديثاً.

والذي تلقى الله عليه: أن المسألة من الغولمض، وتحتاج المصلحة لها عند أهل العرفان، ويجب أن يحجب عنها للعولم للفرق بين أمرين:

أحدهما: كلام الله النفسي، الذي ليس بحرف ولا صوت، ولا يعبر عنه بحرف ولا صوت، لأنه لو عبر عنه بحرف أو صوت، أو جاء في حرف أو صوت لكان المعبر عنه أو المجيء له قديماً، مثل قائله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، إنما كلام الله النفسي صفة من صفات الله، الذي ليس كمثل شيء وهو السميع البصير، وهذا ما تلقى الله عليه.

ثانيهما: كلام الله المكتوب في اللوح المحفوظ، المنزل من عند الله تعالى عن طريق جبريل الأمين، في كتب الله السماوية، وأخرها القرآن الكريم على قلب أنبيائه والمرسلين وخاتمهم سيدنا محمد ﷺ رسول رب العالمين، إنما هو المعبر عن أوامر الله ونواهيه وأحكامه وما يرضيه، فهو مقدس عظيم، لأنه مما تكلم به الله، وجاء من عنده جل علاه، سواء أملاه للبشر على بعضهم، أو طبعته المطابع أنا بعد آخر، أو ظهرت له كتابات، فإن الحادث والمخلوق هو الكاتب والكتابة،

(١) يرى الأسفراييني أنها من الزعفرانية، وليست فرقة مستقلة برأسها، بينما يرى البغدادي استقلالها عن غيرها.

(٢) الإمام الأسفراييني: التبصير في الدين وبين الفرق الناجية، ص ٦٢.

(٣) العلامة البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٢١٠.

والزمن الذي كتبت فيه بجانب الورق والأدوات التي تم استخدامها في الكتابة، لأن المكلف لا يعقل من كلام الله إلا ما سمعه أو كتبه، أو سمعه وكتبه، وهذا غاية ما عندي<sup>(١)</sup>.

الرابع : استحالة رؤية الله تعالى :

ذهب النجارية - فيما نقل عنهم - إلى استحالة رؤية الله عز وجل بالأبصار، في دار الدنيا، أو دار الآخرة، على أساس أن رؤية الله يلزمها إما تجسد المرء أو تجرد الرائي، أما أن يقع الأمر على غير ذلك فهو محال في العقل<sup>(٢)</sup>، وهم بذلك إنما يوافقون بعض الفرق، ويخالفون البعض الآخر، كما أنهم في ذات الوقت يحاولون التفتز فوق بعض النصوص الشرعية، الدالة على الرؤية التي تكون للعبد في دار الآخرة أو هي غاية للنعيم.

يقول البغدادي : إن النجارية قد وافقوا القدرية في نفى علم الله تعالى وقدرته وحياته، ومنازل صفاته الأزلية، وإحالة رؤيته بالأبصار، والقول بحدوث كلام الله تعالى<sup>(٣)</sup>، ويكرر الاسفراييني نفس المسألة قائلاً : إن النجارية يوافقون القدرية في بعض الأصول، مثل نفى الرؤية، ونفى الحياة والقدرة، ويقولون بحدوث الكلام<sup>(٤)</sup>، ومن المهم القول بأنهم إنما ينفون زيادة صفة الحياة والقدرة أو لا ينفون حقيقتها.

فإذا كان النجارية يقولون بانتفاء رؤية الله تعالى بالأبصار، فهل هذا على إطلاقه؟ أم لهم في ذلك تخريجات، وأقوال ومفاهيم وتأويلات؟

والجواب : ما ألقى به الشهرستاني حاكياً عنهم القول في مسألة للرؤية، حيث قال : فأنكر النجار رؤية الله تعالى بالأبصار، وأحالها، غير أنه قال : يجوز

(١) وعقيدتي التي ألقى الله عليها في هذا الشأن هي تقيض الأمر لله من حيث الحقيقة، واستخدام الإشارات التي جاءت من عند الله، في محاولة لتفهم هذا الظاهر، من غير جور أو خروج على القواعد المشروعة.

(٢) الشيخ / محمود فوزي عطا الله : رؤية الله تعالى في الآخرة، ص ٥٣، ط لولي، ١٩٥٧م.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٨.

(٤) الإمام الاسفراييني : للتبصير في الدين، ص ٦١.

أن يحول الله تعالى القوة التي في القلب، من المعرفة إلى العين، فيعرف الله تعالى بها، فيكون له بذلك رؤية<sup>(١)</sup>، ويلاحظ أن الشهرستاني قد بحث عن مخرج يبعده هؤلاء عن اتهامهم بتكازر حقيقة الرؤية، لأن جواز تحويل الله تعالى القوة التي في القلب، وأعطى بها البصيرة، من المعرفة البصيرية إلى العين، وهي المعرفة البصيرية بحيث تقع الرؤية، قريب جداً من الاعتراف بوقوع الرؤية لأهل الإيمان في الآخرة.

لأن أهل الإيمان يرون الله عز وجل كما يرى للقمر ليلة البدر، بدليل قوله تعالى: ﴿وَجُودَةٌ يُؤْمِكِزُ نَاضِرَةٌ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله ﷺ: «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر».

وهم بهذا لا ينفون مطلق الرؤية، وإنما ينفون معرفة حقيقتها، وهو موقف جميل يتفق مع الحقائق الثابتة، من أنه لا يعرف الله على الحقيقة إلا الله، وما نعرفه إنما هو من الله، وليس من حقيقة ذات الله، والفرق بين الأمرين كبير جداً<sup>(٣)</sup>.

من ثم فإذا اعتبر كلام الشهرستاني هو الأخير في المسألة، لمكن القول بان التجارية لا ينفون رؤية الله تعالى للمؤمنين على وجه الإطلاق، ولكنهم ينفون أن يرى المؤمنون حقيقة الذات الإلهية بعين البصر، لا بعين البصيرة، وذلك يمثل امتداداً لموقف الجبرية الأوائل من إحالة الأمور كلها إلى الله وحده، والتأكيد على أنه وحده المتصرف فيها، القادر في كل حال عليها، المرید لها، الذي لا راد لقضائه.

#### الخامس: نفى زيادة الصفات على الذات:

يرى مؤرخو الفرق أن التجارية يمكن حساباتهم ممن قالوا بنفى زيادة الصفات على الذات، فقالوا إن الله عالم بعلم، هو ذاته، مرید بإرادة هي ذاته، وكل ما يتعلق بهذا الجانب أكدوا مجيئه عليه، يقول الشهرستاني: قال النجار: الباري

(١) الإمام الشهرستاني: المال والنحل، ج١، ص٨٩.

(٢) سورة القيامة، الآية ٢٢.

(٣) راجع كتابنا: الإيمان بلغيب وأثره على الفكر الإسلامي، ص٣٤١-٣٤٢.

تعالى مرید لنفسه، كما هو عالم لنفسه ثم قال : ووافقوا المعتزلة في نفى الصفات من العلم والقدرة بجانب الإرادة والحياة والسمع والبصر<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذا أن ما يجرى على المعتزلة من ناحية القول بنفى زيادة الصفات على الذات، يجيء مثله عند النجارية في هذا الجانب، وإذا كان المعتزلة قد تمسكوا بنفى زيادة الصفات على الذات من باب المحافظة على مبدأى التوحيد والتزيه لله عز وجل، كما هي حجتهم، فإن النجارية شاركوهم في هذا الفهم، غير أن ذات المسألة من الغوامض، كما أنها ليست من أصول الدين، أو ركناً من أركانه.

بدليل ما ذهب إليه الكثيرون من أن المثبت للزيادة والنافى لها كل منهما يحافظ على عقيدته الإسلامية ويتمسك بها، ويتخذ الوسائل المناسبة لها، وذلك لا يعطى أى انطباع لأحد حتى يحكم على المثبت بالإيمان، أو على النافى لها بالكفر ما دامت قضية الزيادة أو عدمها لا تؤثر على حقيقة الصفة، ولا تتعلق بها.

وفي تقديري أن مسألة زيادة الصفات على الذات، أو عدم الزيادة بوجه عام، إنما هي مشكلة قد وجدت لها مكاناً في نفوس البعض، أثناء فترات الجدل والتعصب وأنه لم يكن لها وجود حال حياة سيدنا رسول الله ﷺ، وكذلك في عصر الصحابة والتابعين، كما أن تناولها بهذا الشكل الذى تبعه وصف القائلين بزيادتها على الذات، أنهم أهل الإيمان وهدمهم، والحكم على النافيين لزيادتها على الذات في المفهوم من غير أهل الإيمان، قد أدخل المسلمين إلى دائرة اتسعت عمليات تكفير بعضهم لبعض فيها.

وأحسن الأقوال في المسألة هو أن جميع المسلمين يثبتون ما أثبتته الله تعالى لنفسه، مما جاء في كتابه الكريم، وعلى لسان رسوله الأمين، أما تقهم ما وراء ذلك أو تفهيمه فإتماً يُرد إلى ظروف هؤلاء وأولئك، وما هم بمحسوبيين على الأصول لأن الزيادة أو عدمها ليس من أركان الإسلام على ما ذهب إليه المحققون من أهل الإسلام.

(١) الإمام الشهرستقى : الملل والنحل، ج١، ص٨٩.

السامس : عدم تخليد مرتكب الكبيرة في النار :

يذهب النجارية إلى أن من ارتكب كبيرة، ومات عليها من غير توبة عوقب على ذلك بالنار، ولكن يجب أن يخرج من النار بعد توقيع العقوبة عليه، ثم يتوبون، فليس من العدل الإلهي التسوية بينه وبين الكفار في الخلود<sup>(١)</sup>.

ولا شك أن هذا الأصل يمثل نوعاً من التطور داخل فكر النجارية أنفسهم، لأن مرتكب الكبيرة ان مات عليها قبل أن يتوب، لضيق الوقت أو عجزه عن التوبة، كمن أغمى عليه بعد ارتكاب الكبيرة ومات، فبأنه عند المرجئة يفوض أمره إلى الله عز وجل، أما عند الجبرية، فبأنهم يرونه معاقباً عليها، مع أنهم في أصولهم يقولون : إن الإنسان مجبور على الأفعال التي يأتيتها لو يدعها، فكيف يكون مجبوراً على أصلهم، ويعاقب ولا يفتح له باب الرجاء عند الله القائل : ﴿ إِنَّا لَنَنصِرُكَ إِن يَشْرُكَ بِكَ بِمَن نَّشَاءُ وَإِن يَشْرُكَ بِكَ بِأَلِهَةٍ غَيْرِيهَا عَظِيمًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

ثم إن قولهم بوجوب خروجه من النار، إنما هو متابعة للقائلين بضرورة رعاية الصلاح والأصلح على الله تعالى لكن الخطورة هي في استعمال لفظ كل من الوجوب أو يجب أن يخرج من النار، فإن كان معنى الوجوب هو الإلزام على الله تعالى، فذلك ما ننفيه نحن أهل السنة والجماعة، ولعلمهم بشاركوننا فيه، وإن كان معنى الوجوب هو : أن يكون مما قُدر في علم الله أزلاً، أن لا يبقى في النار من في قلبه نرة من إيمان، فإن قولهم هذا يجيء مع القائلين بأن الوجوب يراد به مطابقة ما في القضاء لما في القدر<sup>(٣)</sup>، وهو مما يميل إليه المقريدي.

غير أنه إذا كان المراد بالوجوب هنا ما يجيء في معنى الإلزام على الله، فإن المسألة تكون غريبة عن الأصول العامة التي قام فيها فكر الجبرية عامة، والنجارية خاصة ويكون تأثرهم بأهل الاعتزال قد وضح إلى حد كبير، ومن ثم

(١) العلامة الشهرستاني : الملل والنحل، جـ ١، ص ٩٠.

(٢) سورة النساء، الآية ٤٨.

(٣) راجع كتابنا : الغزاليات في النبوات، أثناء الحديث عن حكم إرسال الرسل.

يكون تكفير القدرية لهم إنما هو بسبب موافقتهم المعتزلة في هذا الجانب وفي أمثاله أيضاً، مع أن الأساس في المسألة عدم الخضوع لأحكام الكفر لما سبق القول من أنها ليست من أصول الإيمان.

يقول الإسفرييني : إن القدرية يكفرون النجارية، بسبب ما وافقوا فيه المعتزلة من المسائل<sup>(١)</sup>، ولا أرى لماذا لجأ القدرية إلى تكفير الجبرية، مع أنهم يوافقون القدرية في بعض الأصول العامة، مثل : نفى الرؤية، ونفى الحياة والقدرة، والقول بحدوث الكلام الإلهي<sup>(٢)</sup>، وقد أكد على ذلك البغدادي حيث يقول : وافق النجارية القدرية في نفى علم الله تعالى وقدرته وحياته، وسائر صفاته الأزلية، وإحالة رؤيته بالأبصار والقول بحدوث كلام الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

وفي تقديري أن هذا الخلاف قد حسم قديماً، نظراً لتكاثر الدارسين حوله، لكن تبقى مسألة مرتكب الكبيرة وخلوده في النار، محل نقد لكل واحد من القائلين بها، يستوى في ذلك الجبرية وغيرهم، والأولى تفويض العلم بها، وتفويض الأمر فيها إلى الله عز وجل فهو الأعم، وهو الأقدر، وفي نفس الوقت هو الذي لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء.

وأهل السنة والجماعة في المسألة لهم في مرتكب الكبيرة إرجاء يطلق عليه إرجاء أهل السنة، الذي يخالفون به الخوارج والمعتزلة في إخراج مرتكب الكبيرة من الإيمان، وتخليده في النار، وهو لقول بإرجاء أمره إلى الله سبحانه وتعالى، إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه، وعلى ذلك جمهور أهل الحق<sup>(٤)</sup>.

ولا أغرب عن الحقيقة، إذا قلت أن النصوص الشرعية، تسمح بوقوع ذلك من خلال الفضل الإلهي، لأن الإيمان عند أهل السنة والجماعة يقع على الإقرار باللسان، والتصديق بالقلب، والعمل بالجوارح، وعليه معظم أهل السنة.

(١) الإمام الإسفرييني : التبصير في الدين، ص ٦١، ويلاحظ أن هذه الأحكام قد ائترت بشكل واضح على مجمل أهداف الجماعة المسلمة.

(٢) وعلى هذا القدرية يقولون بذات المسائل كقول الجبرية فهما في المسألة سواء.

(٣) الإمام البغدادي : الفرق بين الفرق، ص ٢٠٨.

(٤) الشيخ / محمد زاهر بن الحسن الكوثري : تعليق على التبصير في الدين، ص ٦٠.

كما أن الإيمان اسم يقع على الإقرار باللسان، والتصديق بالقلب، والعمل بكل ما صح عن رسول الله ﷺ من الشرائع، والبيان حق وواجب على المؤمنين الذين اكتسبوا هذا الاسم بالإقرار والتصديق<sup>(١)</sup>، وما دام قد صح إطلاق اسم الإيمان عليه، فلا يمكن أن يحذف عنه وإلا كانت المسألة واقعة في نطاق إثبات الشيء ثم يطلاله من جهة واحدة.

وما داموا لم يجعلوا مرتكب الكبيرة خارج نطاق الإيمان، فإن الدلائل على أنه يكون ممن شملهم عطف الله وفضله في قوله تعالى: ﴿تَبَيَّنَ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنْ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾<sup>(٢)</sup>. وقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾<sup>(٣)</sup>.

السابع: أن الإيمان يزيد ولا ينقص:

يرى للتجارية أن الإيمان يزيد ولا ينقص<sup>(٤)</sup>، وكل ما كان من هذا القبيل فإنه يتعلق بذات المعنى، لأن قولهم بزيادة الإيمان وعدم نقصانه، إنما ترجع هذه الفكرة إلى مفهوم الإيمان عندهم، ويعنون به للمعرفة بالله تعالى، وبرسوله، وفرائضه التي أجمع عليها المسلمون، لكن مفهوم زيادة الإيمان وعدم نقصه تحتاج إلى توضيح يجيء في قاعدتين:

الأولى: قولهم بأن الإيمان هو المعرفة الإجمالية، وبناءً عليه فمن كانت لديه معرفة بالله تعالى وبرسوله وفرائضه التي أجمع عليها المسلمون مع الخضوع لها والإقرار باللسان، فلا ينقص منها شيء، لأن نقصان شيء منها لو الجهل به يحتم ضرورة الحكم على الجاهل لها أو بشيء منها بالكفر، يقول البغدادي: فمن

(١) العلامة / ابن أبي العز الحنفى: شرح العقيدة الطحاوية، ص ٣٣١-٣٣٢، نشرة المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٩، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

(٢) سورة الحجر، الأيتان ٤٩، ٥٠.

(٣) سورة الزمر، الآية ٥٣.

(٤) للتبصير في الدين، ص ٦١.

جهل شيئاً من ذلك بعد قيام الحجة عليه، أو عرفه ولم يقربه فقد كفر، يستوى في ذلك أن يكون الجهل بها كلياً أو جزئياً<sup>(١)</sup>.

الثانية: أن مفهوم الزيادة في الإيمان يجيء من ناحية المعرفة التفصيلية، التي تلي المعرفة الإجمالية، وبعبارة أخرى فمن أمن بالله وصفاته، وما جاء على السنة رسله من الناحية العلمية الإجمالية، ثم بذل جهوداً في معرفة هذه العلائق على الناحية التفصيلية، فإن الإيمان بالنسبة له يزيد، وهنا تقع المصادمة بين هذا الأصل والأصل الآخر؛ أو للقاعدة العامة لدى الجبرية جميعاً، وهي أنه لا يضر مع الإيمان معصية، ولا ينفع مع الكفر طاعة، ولا بد من صحة أحد الأصلين، أو التوفيق بينهما، أو الاعتراف بضرورة التخلي عنهما معاً.

تلك كانت أبرز الأصول التي قامت عليها فرقة النجارية، ويلاحظ أنهم قالوا إن كل خصلة من خصال الإيمان متى أدبت فإنها تكون طاعة، ولا تكون إيماناً، ومرادهم من ذلك نفى الإيمان عن أصحاب الأعمال الصالحة ما داموا من أهل الكفر؛ لأن الكفر ليس بعده ذنب، على أساس أنه من أكبر الكبائر، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا يُشْرِكُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>.

لكن تبقى نقطة تتعلق بالفلسفة الطبيعية لدى النجارية وتتعلق بحديثهم عن الجواهر والأعراض حيث يقولون:

إن حقيقة الجسم أعراض مجتمعة كاللون والطعم والرائحة، وما لا يخلو عنه الجسم من جملة الأعراض، كما يقولون، إن هذه الأعراض إذا اجتمعت كانت جسماً، أو كانت جواهر، وهذا تناقض لأن الجسم أو الجوهر لا يكون إلا قائماً بنفسه، والعرض لا يكون قائماً بنفسه أبداً<sup>(٣)</sup>.

ونفس الفكرة يعرضها البغدادي فيقول: زعم التجار أن الجسم أعراض مجتمعة، وهي الأعراض التي لا ينفك الجسم عنها، كاللون والطعم والرائحة

(١) الإمام البغدادي: للفرق بين الفرق، ص ٢٠٨.

(٢) سورة النساء، الآية ٤٨.

(٣) الإمام الإسفراييني: التبصير في الدين، ص ٦١.



وسائر ما لا يخلو الجسم منه ومن ضده، فأما الذى يخلو الجسم منه ومن ضده، كالعلم والجهل ونحوهما فليس شيء منهما بعضاً للجسم<sup>(١)</sup>.

ولما كان الموقف فإن النجارية كانوا أصحاب فلسفة ذات اتجاهات متعددة، قد تكون وليدة أفكار رندوها، وعاشوا على نكرها، وقد تكون ناتجة عن ثقافتهم اكتسبوها من غيرهم، وقد تكون نتيجة لهذه وتلك، أما ما يتعلق بمواقفتهم لمخالفتهم لأهل السنة والجماعة، فينكر مؤرخو أهل السنة والجماعة، أن النجارية قد وافقوا أهل السنة فى بعض أصولهم مثل خلق الأفعال والاستطاعة والإرادة وأبوا الوعيد<sup>(٢)</sup>.

كما أن للنجارية آراء تتعلق بالفعل الإنسانى، يوافقون فى جانب منها الأشاعرة، وإن لم يكونوا أشاعرة ومنها القول بالكسب والاكتساب، حيث يرى النجار أنه لا يكون فى ملك الله إلا ما يريد<sup>(٣)</sup>، كما يذهبون إلى أن كل ما يحدث فى العالم الغائب والمشاهد وغيره، إنما هو خاضع لقدرة الله العامة، وإرادته المطلقة، وبالتالي فأفعال العباد مخلوقة لله على الحقيقة، ولكن للعباد فيها اكتساب.

يقول الإمام الأشعري عن النجارية: فهم يقولون أن البارئ تعالى هو خالق أعمال العباد خيرا وشرها، حسنها وقبيحها، والعبد مكتسب لها، وأثبت تأثيراً للقدر الحادثة، وسمى ذلك كسباً<sup>(٤)</sup>، وبناء عليه فالعبد مكتسب لأفعاله، كما جوز أن يقع الفعل بين فاعلين بنسبتين مختلفتين، وهذا كله مما يؤكد أن النجارية كانت لهم اتجاهات دقيقة فى الأمور العامة التى هى من صميم مباحث علم الكلام، وأضى بها النسبية فى الأفعال.

(١) الإمام البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٢٠٨-٢٠٩.

(٢) الإمام الإسفرائينى: التبصير فى الدين، ص ٦١.

(٣) الإمام الأشعري: مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ٣٤٠.

(٤) الإمام الشهرستاقى: الملل والنحل، ج ١، ص ٨٩.





### الخاتمة

من السهل على أى إنسان إصدار أحكام، وبخاصة إذا كان فى طبيعته ذلك، لكن من الصعب تدارك ما فى هذه الأحكام من قصور، أو إصلاح ما وقع فيها من أخطاء، متى كان المرء عجولاً، أو ممن يندفعون نحو الأضواء، ويسعون للمجد الزائل، والشهرة الكاذبة، لأن هذه وتلك لا تعطيه فرصة قراءة نفسه من جديد، أو مراجعة ما أصدر من أحكام.

والباحث المنصف لا يندفع إلى شيء من ذلك، بل يرى من واجبه تصويب أخطاء نفسه، وإصلاح العيوب التى أمكنه الوقوف عليها، أو أهداها إليه أهل الخير، الراغبون فى رضوان الله تعالى، الزاهدون فى المتع الزائلة، الراجون رحمة الرحيم الرحمن، ومثل هؤلاء فى دنيا الناس - الآن - قليل.

بيد أننى فى هذه الخاتمة أود التنبيه على أمرين :

الأول : أن الآراء التى تعرضت لها، وعزوتها إلى أفراد أو جماعات أو فرقة بعينها، هى ذاتها التى وجدتها فى كتبهم، أو نقلت عنهم على أنها لهم، فإذا وجدت فيها ما يتفق والنصوص الشرعية حمدت الله وشكرت للجميع، ومتى وجدت أمراً مخالفاً نبهت إليه، وتعرضت له بالنقد، ثم فوضت الأمر إلى الله علام الغيوب.

الثانى : أن هذه الآراء التى تم طرحها على بساط البحث، إنما هى جوانب معرفية، بمعنى أن العقول التى صاغتها لم تعتبرها عقائد لأصحابها، وإنما ذكرت على أنها آراء لهم، ومن ثم فمن الواجب النظر إليها على أنها حمالة أوجه، والمسلم الحق دائماً يلتزم الأعداء لإخوانه، مع حمل عباراتهم على المحامل المحمودة لا على الجوانب المذمومة، فذلك خير له فى دينه ودنياه.

أما لماذا؟ : فلأن <sup>الله أعلم عن الغير</sup> قد يكون داخله الكثير من التغيير لأسباب لا يعلمها إلا الله تعالى، سواء أكان ذلك بأيدي أعداء الإسلام وهو الكثير الغالب، أم كان بأيدي أبناء الإسلام، وأرجو أن يكون هو القليل النادر، ورحم الله البوصيرى حيث يقول :

وكيف تلوم فساقِ النصارى ... وقد خانت عدول المسلمين  
فكم صير للفقير الحق ظلماً ... وصير باطلاً حقاً مبیناً

كما أنني في هذه الدراسة لم أحاول القفز فوق النتائج، أو التسرع في الوصول إليها، وإنما حاولت قدر جهدي أن تكون النتائج قائمة على المقدمات، وهو الأمر الذي لا بد منه في الأبحاث العلمية.

وبعد : عزيزي القارئ الكريم، هل تطمع في مواصلة الرحلة معنا في الجزء الثاني وما بعده، أو قنعت بما حصلت وكرهت للترحال، ورغبت في الحل، لك ما تحب، أما أنا فسألجأ إلى الله تعالى واستقل قاربي الواضحة ومعى مجداف أغالب به الأمواج، وأسأل الله تعالى السلامة في الدين والدنيا والنجاة في الآخرة، وما ذلك على الله بعزيز.

أهم المصانير

أولاً : القرآن الكريم وعلومه :

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير.
- ٣- جامع البيان للإمام الطبري.
- ٤- الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي.
- ٥- لدر المنثور في التفسير بالمتأثر للإمام السيوطي.
- ٦- تفسير سورة النساء للشيخ الشناوي.
- ٧- نظرات في تفسير الكتاب العزيز للشيخ محمود أبو رجب / ١٣٣١.
- ٨- تفسير القرآن الكريم الرحمن / للشيخ عبد الرحمن أحمد السعدي، ط دار الحديث.
- ٩- تفسير سورة البقرة، الشيخ عطا محمد الغوابي.
- ١٠- التفسير المبين، الشيخ محمد سعيد المرادي.
- ١١- التفسير الميسر، الشيخ محمد الطنطاوي.
- ١٢- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، للأستاذ / محمد فؤاد عبد الباقي.
- ١٣- القول المشهور في تفسير سورة النور، الشيخ البهنساوي.
- ١٤- معالم التمييز في الكتاب العزيز، الشيخ مسعود السديري.
- ١٥- نظرات في تفسير سورة الأحزاب، الشيخ محمود العطار.

ثانياً : السنة النبوية المطهرة وعلومها :

- ١٦- صحيح الإمام مسلم، للإمام مسلم النيسابوري.
- ١٧- شرح الإمام النووي على صحيح مسلم.
- ١٨- صحيح الإمام البخاري، للإمام البخاري.
- ١٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام ابن حجر.
- ٢٠- سنن ابن ماجة.
- ٢١- سنن الترمذي.
- ٢٢- جامع العلوم والحكم للإمام ابن عبد البر.
- ٢٣- الاستيعاب في معرفة الأصحاب للإمام ابن عبد البر.
- ٢٤- الإصابة في تمييز الصحابة، للإمام ابن حجر.

**ثالثاً : المعاجم العربية :**

- ٢٥- لسان العرب، للعلامة ابن منظور.
  - ٢٦- معجم مقاييس اللغة للعلامة ابن فارس.
  - ٢٧- أساس البلاغة، للعلامة الزمخشري.
  - ٢٨- المنجد في اللغة والأدب.
  - ٢٩- المنجد في اللغة والأدب والعلوم.
  - ٣٠- قطر المحيط.
  - ٣١- محيط للمحيط.
  - ٣٢- القاموس المحيط.
  - ٣٣- المعجم الوسيط.
  - ٣٤- المعجم الوجيز.
  - ٣٥- المصباح المنير.
- رابعاً : المصادر العامة : مرتبة حسب حروف الهجاء مع تقديم اسم الشهرة للمؤلف بعد تجريده من حرف أل إن وجد، ثم ذكر للقب العلمي، وأسم الكتاب والطبعة وتاريخ الطبع واسم المطبعة إن وجد.

**حرف الألف**

**الأشعري - العلامة أبو الحسن**

- ٣٦- مقالات الإسلاميين - تحقيق الشيخ محمد محيي عبد الحميد، ١٩٥٠، وطبعات أخرى،

**الإسفراييني - العلامة أبو المظفر**

- ٣٧- التبصير في الدين، تحقيق الشيخ الكوثري، مطبعة الأنوار، ١٣٥٩هـ - ١٩٤٠م.

**الانشاسي - الشيخ السعيد محمد**

- ٣٨- أثر الاقترق في ضياع الأمة، ط فرج الكردي، ١٣١٠.

**ابن القيم - العلامة شيخ الإسلام شمس الدين**

- ٣٩- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والتعليل.

ابن هزم - العلامة

٤٠ - الفصل في المال والأهواء والنحل، طبعات مختلفة.

أمين الأستاذ / أحمد

٤١ - فجر الإسلام، ط دار النهضة.

ابن النديم العلامة

٤٢ - الفهرست، ط القاهرة.

امبابو - الدكتور محمد مصطفى

٤٣ - الحركة الفقهية الإسلامية، مطبعة الساعي بالقاهرة.

الأنطوشي - الشيخ محمد عبد العظيم سلامة

٤٤ - نظرات في علم أصول الفقه، ط لولى، حيدر اباد، ١٣٠٩ هـ.

أبو زهرة - الشيخ محمد

٤٥ - تاريخ المذاهب الإسلامية، ط القاهرة.

أبو شرف - الدكتور محمود شوقي

٤٦ - دراسات في الفرق الإسلامية، ط القاهرة.

أبو زينة - الدكتور محمد السيد

٤٧ - النظم العسكرية وعلاقتها بالقيادة السياسية، دراسة مقارنة، ١٩٤٥ م.

ابن الأثير العلامة

٤٨ - الكامل في التاريخ، طبعات مختلفة.

ابن قتيبة العلامة

٤٩ - المعارف.

ابن سناء الملك - العلامة

٥٠ - دار الطراز في عمل الموشحات، تحقيق: جودة الركابي، العدد ١٢٠.



ابن الجوزي العلامة الشيخ عبد الرحمن

٥١- صيد الخاطر، ط القاهرة.

الأزهر الشريف

٥٢- بيان للناس، ط جامعة الأزهر.

### هرف الجبل

البغدادي - شيخ الإسلام عبد القادر

٥٣- الفرق بين الفرق، تحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد.

البكري - الشيخ محمد بن علي

٥٤- الفرق الإسلامية القديمة أسبابها ونتائجها، ط لولى، ادار الميمنية.

بركات الدكتور محمود عبد المعطي

٥٥- أضواء على الفرق الإسلامية، ط دار الهدى، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.

البطشي - الشيخ سعيد عبد العظيم

٥٦- الفرق الإسلامية وعوامل النشأة، ط لولى، دار حكمت، ٢٩٨.

### هرف الغد

توفيق الشيخ محمود عبد المتجاي

٥٧- الشيعة، ط لولى، ١٣١٢هـ.

### هرف الجسيم

الجرجاني - العلامة السيد الشريف

٥٨- التعريفات، ط محمد علي صبيح.

### هرف الهد

حشيش - الدكتور محمد جلال

٥٩- الثمانيون ويهود الدونمة، ط الموصل، ١٩٧٤م.

**حنفي - الدكتور حسن**

- ٦٠ - من العقيدة إلى الثورة، المجلد الخامس، ط مكتبة مدبولي.  
٦١ - الإيمان والعمل والإمامة، ط مكتبة مدبولي.

**الحنفي - العلامة ابن أبي العز**

- ٦٢ - شرح العقيدة الطحاوية، نشرة المكتب الإسلامي، بيروت.

**حسن - اللواء صالح علي**

- ٦٣ - الحرب والسلام من منظور عسكري، ط أولى، ١٩٨٥م.

**حسن الدكتور حسن إبراهيم**

- ٦٤ - للنظم الإسلامية، مطبعة دار النهضة العربية.

**هرف الخلو**

**الخلوي - الشيخ سيده بن مرزوق**

- ٦٥ - الفرق المتطرفة في البيئة الإسلامية، ط أولى، ١٣٤٣هـ.

**الخطيب - السيد محب الدين**

- ٦٦ - الخطوط العريضة.

**هرف الراء**

**رسلان - الشيخ محمد عبد العظيم**

- ٦٧ - الفرق الكلامية والأصول الإسلامية، ط أولى، ١٩١٣.

**رسلان الدكتور محمد عبد العظيم**

- ٦٨ - التاريخ السياسي للأمة الإسلامية، ط ثانية، ١٩٨٧م.

**رسلان الدكتور محمود شوكت عبد العظيم**

- ٦٩ - فرق الشيعة قديماً وحديثاً، ط أولى، ١٩٦٣م.

**رسلان - الشيخ محمود عبد الحكيم**

- ٧٠ - الشيعة المباديء والغايات.

رزق - الشيخ عبد العادي محمود

٧١ - الشيعة بين الأتصار والخصوم، ط دار صادر.

راشد - الشيخ محمد عبد العظيم

٧٢ - الفتنة الإسلامية في عهد الراشدين، ط أولى.

### هرف الزاي

زكريا - الدكتور محمود طه

٧٣ - الشيعة في الميزان، ط أولى، ١٩٤٧م.

زهران - الشيخ محمود عبد الفتور

٧٤ - الفرق الإسلامية، ط أولى، ١٣٤١هـ.

زكريا - الدكتور محمود محمد

٧٥ - تاريخ الأمة العربية، ط القاهرة، ١٩٤٥.

زكريا - الشيخ علي محمد منصور

٧٦ - الخوارج الأوائل في البيئة الإسلامية، ط أولى، ١٢٦٥.

زهران - الدكتور محمد السيد

٧٧ - الشيعة المعتزلة، ط أولى، ١٩٦٥م.

### هرف العين

سراج الدين - الشيخ محمود محمد

٧٨ - الجبرية والقدرية دراسة إنتقادية، ط أولى ١٣٣٥.

السعداوي - الشيخ محمد علي

٧٩ - تاريخ الوضع على آل البيت، ط أولى، ١٩١٧م.

السعدني - الشيخ محمد عبد العظيم

٨٠ - تاريخ الأمة الإسلامية، ج١ ط حيدر آباد، ١٢٨٧.

السلفي - الشيخ عبد الله بن محمد

٨١- من عقائد الشيعة، ط الرياض.

السجستاني - الشيخ منصور بن محمد

٨٢- خوارج اليوم والغد، ط أولى، ١٢٨٧.

سميد - الأستاذ محمود عبد العظيم

٨٣- خوارج العصر الحديث - الأزارقة - ط أولى، ١٩٧٥.

### حرف الثنين

الشمريستاني - العلامة عبد الكريم

٨٤- الممل والنحل، تحقيق الأستاذ عبد العزيز محمد الوكيل، ط الحلبي.

الشوري - الشيخ عبد العظيم بن محمد

٨٥- الزيدية والحركة النقيية، ط أولى، ١٩١١م.

شوكت - اللواء محسن ممد

٨٦- المفاوضات السياسية والحروب العسكرية، ط دار المنار.

### حرف الصاد

السميحي - الدكتور عبد المتعال

٨٧- السياسة الإسلامية في عهد النبوة.

٨٨- السياسة الإسلامية في عهد الخلفاء الراشدين.

٨٩- حرية الفكر في الإسلام.

صابر - الدكتور عبد الحلیم محمود

٩٠- الشيعة وأثرهم للكلامية، ط الأولى، ١٩٦٧.

صابر - الشيخ يسري محمود

٩١- الفرق الإسلامية، ط أولى، ١٩٥٣م.

الأستاذ - ناصر محمد

٩٢- الشيعة والخومنية الجديدة، ١٩٨١م.

مالم - الشيخ محمود عبد العظيم

٩٣- المال والنحل في الملة الإسلامية، ط الثانية، ١٣١١، ط القاهرة.

### هرف الظاء

الطرايهشي - الشيخ رشاد بن محمد علي

٩٤- المال والنحل، ج٢، الفرق الكلامية، ط لولى ١٣١١.

طه طوسون - الدكتور محمود زكي

٩٥- النهضة السياسية في الإسلام، ط لولى، ١٩٤١م.

طابه - الشيخ محمد عبد السميع

٩٦- الزيدية وآراؤها الفقهية، ط لولى، ١٩٢٨.

الطبرى - العلامة شيخ الإسلام

٩٧- تاريخ الرسل والملوك، ط القاهرة.

الطويل - الشيخ عبد الستار بن حسن

٩٨- الأزرقه والنجدات، دراسة مقارنة، ط دار البشير، ١٢٨٥هـ.

طه - الشيخ محمد عبد العظيم

٩٩- الفرق الإسلامية، ط الثانية، دار المنار، ١٣٧٥هـ.

### هرف الظاء

ظهير - الأستاذ إحسان المي

١٠٠- الشيعة والقرن، ط إدارة ترجمان السنة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

### هرف العين

عبد الحلیم - الدكتور محمد مهدي

١٠١- الشيعة ومفتاح الأبواب، ط لولى، ١٩٦٧م.

عبد العاطى - المستشار أحمد السيد

١٠٢- لزواج العرفى ومفاسده، ط أولى، بالقاهرة، ١٩٨٧م.

عبد الرؤف - الدكتور محمد طه

١٠٣- الخلافة ووجهات الخلاف، ط أولى، ١٩٤١م.

علو - الشيخ سليمان محمد

١٠٤- لسباب الاقتراق فى الأمة الإسلامية، تحقيق زهدى محمد خير الله، ١٩١٣.

علا الله - الشيخ محمود فوزى

١٠٥- رزية الله تعالى للمؤمنين فى الآخرة، ط أولى، ١٩٥٧، ط القاهرة.

العجمو - الشيخ عبد اللطيف محمود

١٠٦- الأمة الإسلامية والمذاهب السياسية، الدار الحسينية، ١٣١١.

علام - الشيخ محسن محمد

١٠٧- قواعد البيان، ط أولى، ١٢٨٥هـ.

العاملى - السيد محسن الأبهين

١٠٨- أعيان الشيعة.

عليان - الشيخ محمود محمد

١٠٩- المذهب الزيدى وأثره فى الحركة الفقهية، المطبعة الحسينية، ١٢٨٥هـ.

العجلان - الشيخ منصور علو محمد

١١٠- بلة للظمان فى نهر العجلان، ط دار حشمت.

عزام - الأستاذ عبد الوهاب

١١١- الشوارد

الماتحة - الدكتور محمد السيد

١١٢- الخوراج وأثارهم على المجتمع الإسلامى، ط أولى، ١٩٧٢م.

عبد الخالق - الدكتور أحمد محمد

١١٣- الفكر المنحرف في الإسلام، ط دار الطباعة المحمدية.

**هرف الغيبين**

**الغزالي - الإمام حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد**

- ١١٤- فضائح الباطنية، ط دار البشير.
- ١١٥- الاقتصاد في الاعتقاد، ط الحلبي.
- ١١٦- التبر المسبوك في نصيحة الملوك، دار البشير.
- ١١٧- إحياء علوم الدين، ط الحلبي.
- ١١٨- المستصفي في علم الأصول، ط دار الحديث.
- ١١٩- القسطاس المستقيم، ضمن مجموعة التصور العوالي، ط الجندی.

**الغزالي - محمد حسين موسى محمد**

- ١٢٠- الإيمان بالغيب وأثره على الفكر الإسلامي، طبعات مختلفة.
- ١٢١- الغزاليات في الإلهيات، ط الرابعة.
- ١٢٢- الغزاليات في النبوات، ط الثالثة.
- ١٢٣- الغزاليات في السمعيات، ط الخامسة.
- ١٢٤- الغزاليات في منطق التصورات، ط الثانية.
- ١٢٥- الفكر السياسي بين الغزالي والأنظمة الحديثة، ٢٠٠٤م.
- ١٢٦- لماذا انتشر الإسلام، ج٢، ط الثانية، ١٩٨٧م.
- ١٢٧- لماذا ينكمش أبناء الإسلام، ج٣، ط الرابعة، ١٩٩١م.
- ١٢٨- المدخل التام لعلم الكلام، ط الثالثة.
- ١٢٩- البابية قراءة جديدة، ط الرابعة، ١٩٨٢م.
- ١٣٠- مقدمات ضرورية في نشأة الفرق الكلامية، ط الرابعة.
- ١٣١- الدررة النيرة في الدفاع عن السنة المطهرة، ج٢، ط الثالثة.
- ١٣٢- حصاد الاقتصاد في الاعتقاد، ج٣، ط الرابعة.
- ١٣٣- حفيد الأفتان بين المال والنحل والأديان، ط الخامسة.

هرف الفاء

**الفتى - الشيخ مصطفى محمد**

١٣٤ - المذاهب الشيعية، ط لولى، ١٣٢٥.

**فوزى - الدكتور محمود عبد العظيم**

١٣٥ - الشيعة بين الحقيقة والخيال، ط لولى، ١٩٦١.

**الفتلى - الشيخ محمود صابر**

١٣٦ - من أدب الإسلام، ط لدار المصرية، ١٩١١.

**الفراء - القاضي أبو يعلى**

١٣٧ - الأحكام السلطانية، تحقيق الشيخ محمد حامد الفقى.

هرف القاف

**العيد - الدكتور عبد العزيز يوسف**

١٣٨ - الخورج ومشكلاتهم النفسية والاجتماعية، ط لولى، ١٩٧١م.

هرف الكاف

**الكوثري - الشيخ محمد زاهد بن الحسن**

١٣٩ - تعليقات على التبصير فى الدين

**الكشى - العلامة**

١٤٠ - رجال الكنى

**كاشف الغطاء - الشيخ محمد**

١٤١ - الشيعة الأوائل، ط المدينة المقدسة، ١٢٨٧هـ.

١٤٢ - أصل الشيعة وأصولها، ج٢، ١٩٢٣.

**الكليدى - العلامة**

١٤٣ - أصول الكافى، كتاب التوحيد، كتاب الحجة.



الكرواني - الشيخ محمد بن علي

١٤٤ - الملاحم العمرية، ط الدار البيضاء.

### هرف الملام

اللاكاني - العلامة

١٤٥ - أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة.

### هرف المصم

الماوردي - العلامة أبو الحسن

١٤٦ - الأحكام السلطانية، تحقيق الدكتور عبد الرحمن عميرة.

المقريزي - العلامة

١٤٧ - لخطط

المقدسي - العلامة

١٤٨ - البدء والتاريخ.

المفيد الشيعي

١٤٩ - أوائل المقالات.

المطيعي - الشيخ محمد

١٥٠ - الخوارج قديما وحديثا، ط أولى، ١٩٥٧.

المبرد - العلامة

١٥١ - الكامل في التاريخ.

الموسوي - الدكتور موسى

١٥٢ - الشيعة والتصحيح.

مغنية - الأستاذ محمد جواد

١٥٣ - الشيعة في الميزان.

المجلس - العلامة محمد باقر

١٥٤ - بحار الأنوار .

١٥٥ - حق اليقين .

### هرف الضون

نصار - الشيخ محمد علي

١٥٦ - شرح عقيدة القرية والجبرية، ط أولى، ١٣١١ هـ.

الدوبغتو - الشيخ الحسن

١٥٧ - فرق الشيعة، تحقيق الدكتور عبد المنعم الحفني.

نور الدين - الشيخ عبد العظيم محمد

١٥٨ - الإمامية وعلاقتها بالفرق الشيعية، ط الأولى، ١٢٨٧.

نصر - الشيخ عبد العزيز أحمد

١٥٩ - الشيعة مواقف وطرائف، ط أولى، ١٣٢٥.

نصار - الشيخ عبد العاطي محمود

١٦٠ - الخوارج الأصول والمعتقدات، ط ثالثة، الكردي، ١٩٣٤.

النجار - الدكتور حسين فوزي

١٦١ - الإسلام والسياسة، ط دار المعارف، ١٩٨٥.

النيسابوري - الشيخ شمس الدين بن حسن

١٦٢ - الفرق الإسلامية القديمة والحديثة، ط أولى، ١٢٨٧.

الدكلاوي - الشيخ محمد بن عبد العظيم

١٦٣ - الزيدية والفرق الكلامية، ط أولى، ١٩١٤ م.

النورسي - الشيخ محمد عبد البديع

١٦٤ - حب آل البيت، ط أولى، دار التوفيق

نصار - الدكتور عبد العزيز عبد الله.

١٦٥ - الإسلام السياسي، ط أولى.

نصر الله - الشيخ محمود عبد اللطيف.

١٦٦ - الشيعة أصولها وتطوراتها، ط أولى، ١٢٩٨.

### حرفه الياء

اليونسو - الشيخ عثمان بن علي

١٦٧ - التول المديد في أهل التقليد، ط أولى، ١٣١٣.

اليعاقبو - انعامه

١٦٨ - تاريخ اليعقوبي.

وهناك العديد من المصادر لم تذكر سهواً، أو من باب التخفيف عن جريدة المصادر، ولا شك أن القاريء سوف يراها في الحواشي أسفل الصفحات.

فهرس كتاب رؤية نقدية في الفرق الإسلامية

الصفحة	الموضوع	المسلسل
٣	اهداء	١
٥	مقدمة	٢
١١	<u>الفصل الأول : الشيعة وأبرز فرقها</u>	٣
١٢	أولاً : التعريف بالشيعة	٤
١٢	١- في اللغة	٥
١٤	٢- في الاصطلاح	٦
١٧	ثانياً : نشأتها	٧
١٧	الاتجاه الأول : علماء الشيعة	٨
٢٠	الاتجاه الثاني : أصحاب محبة آل البيت	٩
٢٢	الاتجاه الثالث : أصحاب المبايعة	١٠
٢٣	الاتجاه الرابع : أصحاب المبايعة على	١١
٢٥	ثالثاً : رأينا في المسألة	١٢
٢٨	رابعاً : أصولها ومبادئها	١٣
٣١	الزيدية أصولها والمبادئ	١٤
٣٢	أولاً : ما هي ولعن تنسب	١٥
٣٥	ثانياً : أهم الأصول عند الزيدية	١٦
٣٨	ثالثاً : المبادئ التي قامت عليها	١٧
٤٢	الإمامية أصولها والمبادئ	١٨
٤٣	أولاً : التسمية وأسبابها	١٩
٤٧	ثانياً : أصولها	٢٠
٥٥	ثالثاً : مبادئها	٢١
٦٢	رابعاً : موقفنا من زواج المتعة	٢٢
٦٥	<u>الفصل الثاني : الخوارج وأبرز فرقها</u>	٢٣
٦٦	أولاً : التعريف بهم	٢٤
٦٦	أ - في اللغة	٢٥
٦٩	ب- في الاصطلاح	٢٦
٧٠	ثانياً : سبب التسمية	٢٧
٧٢	ثالثاً نشأتهم	٢٨
٩٥	الأزارقة بين المبتدأ والخبر	٢٩
٩٦	أولاً : من هم الأزارقة	٣٠
٩٧	ثانياً : إلى من تنسب	٣١

٩٩	ثالثاً : تاريخ النشأة والأسباب	٣٢
١٠٣	رابعاً : أهم الأصول التي قامت عليها	٣٣
١٠٣	أ - الأصول المشتركة	٣٤
١١٠	ب- الأصول الخاصة بالأزرقة وحدهم	٣٥
١١٦	خامساً : أهم المبادئ التي قامت عليها	٣٦
١٢٧	سادساً : موقفنا منهم	٣٧
١٣٣	النجيدات بين البداية والنهاية	٣٨
١٣٤	لولا : للتسمية والانتساب	٣٩
١٣٤	أ - للتسمية	٤٠
١٣٥	ب- الانتساب	٤١
١٣٦	ثانياً : تاريخ النشأة	٤٢
١٣٨	أ - كيف ولي نجدة عليهم	٤٣
١٤١	ب- أسباب القضاء على نجدة	٤٤
١٤٥	ج- الفرق التي تفرعت عن النجيدات	٤٥
١٤٥	١- العطوية	٤٦
١٤٦	٢- الفديكية	٤٧
١٤٩	٣- المتوقفة	٤٨
١٥٠	ثالثاً : أهم الأصول التي قامت عليها	٤٩
١٦٥	رابعاً : أهم المبادئ التي قامت عليها للنجيدات	٥٠
١٧٥	<u>الفصل الثالث : المرجنة وأبرز فرقها</u>	٥١
١٧٦	لولا : التعريف بها	٥٢
١٧٦	أ - في اللغة	٥٣
١٧٨	ب- في الاصطلاح	٥٤
١٧٩	ثانياً : للتسمية والانتساب	٥٥
١٨٢	ثالثاً : تاريخ النشأة	٥٦
١٨٩	رابعاً : أنواع الأرجاء	٥٧
١٨٩	الأول : لرجاء الصحابة في الحكم على الخلف	٥٨
١٩١	الثاني : لرجاء الصحابة في طبيعة الخلف	٥٩
١٩٣	الثالث : لرجاء المرجنة المتجادلة	٦٠
١٩٧	تقسيم آخر للأرجاء	٦١
١٩٧	الأول : مرجنة أهل السنة والجماعة	٦٢
١٩٨	الثاني : مرجنة أهل البدع	٦٣
١٩٩	خامساً : أهم الأصول العامة	٦٤
٢٠٩	اليونسية تاريخها وأشهر أصولها	٦٥

٢١٠	أولاً : التسمية والانتساب	٦٦
٢١٠	أ - للتسمية	٦٧
٢١٠	ب- إلى من تنسب	٦٨
٢١١	ثانياً : تاريخ النشأة	٦٩
٢١٤	ثالثاً : أهم الأصول التي قامت عليها	٧٠
٢٣١	النصائبة تاريخها وأصولها	٧١
٢٣٢	أولاً : التسمية والانتساب	٧٢
٢٣٢	أ - للتسمية	٧٣
٢٣٣	ب- إلى من تنسب	٧٤
٢٣٤	ثانياً : تاريخ النشأة	٧٥
٢٣٧	ثالثاً : أصولها	٧٦
٢٤٥	<u>الفصل الرابع : الجبرية وأشهر فرقها</u>	٧٧
٢٤٨	أولاً : تعريف الجبرية في اللغة والاصطلاح	٧٨
٢٤٨	أ - في اللغة	٧٩
٢٥١	ب- في الاصطلاح	٨٠
٢٥٤	ثانياً : للتسمية والانتساب	٨١
٢٥٤	أ - التسمية	٨٢
٢٥٥	ب- إلى من تنسب	٨٣
٢٥٦	ثالثاً : تاريخ النشأة وأسبابها	٨٤
٢٧٧	رابعاً : الأصول التي قامت عليها	٨٥
٢٨٩	<u>النجارية نشأتها وأصولها</u>	٨٦
٢٩٠	أ - التسمية	٨٧
٢٩١	ب- إلى من تنسب	٨٨
٢٩٢	ثانياً : تاريخ النشأة	٨٩
٢٩٤	ثالثاً : أسباب نشأتها	٩٠
٢٩٩	رابعاً : الأصول التي قامت عليها	٩١
٣١٥	<u>الخاتمة</u>	٩٢
٣١٧	<u>أهم المصادر</u>	٩٣
٣٣١	<u>الفهرس</u>	٩٤